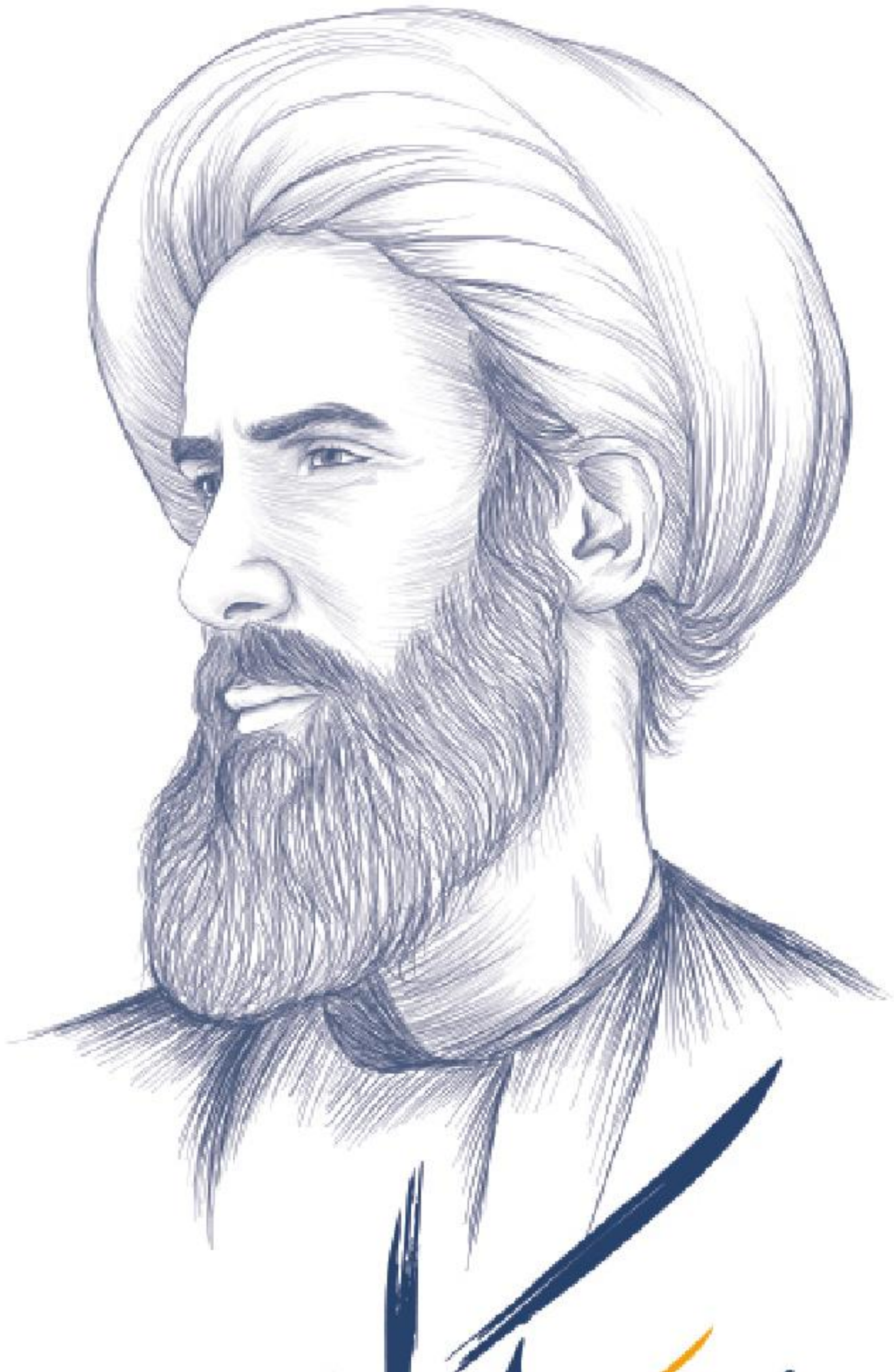

مرافعة الرمة

نص مرافعة الشيخ
الشهيد نمر باقر النمر

صوت البحرين
VOICE OF BAHRAIN
WWW.VOB.ORG

مُرافعة كرامة
نص مرافعة الشـــيخ
الشهيد نمر باقر النمر

اسم الكتاب:

مرافعة كرامة

مرافعة الشيخ الشهيد نمر باقر النمر

الطبعة الأولى، أبريل/ نيسان 2016

© جميع الحقوق محفوظة لصحيفة مرآة البحرين ودار كيتوس للثقافة والنشر

www.bhmirror.no-ip.org | www.bahrainmirror.com
editor@bahrainmirror.com | info@bahrainmirror.com

ISBN 978 - 9953 - 0 - 3636 - 6

مرافعة الرمة

نص مرافعة الشـــيخ
الشهيد نمر باقر النمر

صوت البحرين
VOICE OF BAHRAIN
WWW.VOB.ORG

الفهرس

الإهداء	**7**
المقدمة	**9**
بروفايل الشيخ الشهيد	**21**
مرافعة كرامة	**25**
1. خصمي هو هيئة التحقيق والادعاء!	**29**
2. أنا في زنزانة لا يدخلها ضوء الشمس	**37**
3. الخروج على ولي الأمر!	**39**
4. لم أبايع حتى يُقال إنني نقضت البيعة	**55**
5. السلطة تذكي الفتنة الطائفية	**58**
6. أحداث البقيع	**64**
7. اختطافي على طريقة قطاع الطرق	**67**
8. الرد على تهمة سب الصحابة	**68**
9. لا طاعة مطلقة لحكام هذه البلاد	**76**
10. لم أمكن من القلم والورقة	**89**
11.من يغذي الفتنة الطائفية	**96**
12. نشر خطبي وكلماتي	**101**

13. كيف تم اعتقالي 103

14. نعم، اتهمت الدولة بقتل أولادنا 119

15. شعب البحرين يستحق النصرة والإجلال 128

16. العداوة للشيعة عكاز للسلطة 134

17. أظهرتُ الفرح لموت نايف 137

18. لستُ نادمًا 142

19. إفادات المعتقلين من إملاء هيئة التحقيق 149

20. مراحل التحقيق الثلاث 154

21. الحرابة تنطبق على قوات الشغب وأميرهم 157

22. تهم الداخلية يفوح منها نتن الفتنة 164

23. لن أطلب براءتي شرعًا لأنّي على يقين منها 170

24. الحرابة وشروطها 178

25. أطلب التالي... 187

26. الإقرارات 195

ملحق 217

فهرس الآيات 233

فهرس الأحاديث 245

فهرس الموضوعات 247

الإهداء

رأسي بكرامتكم

الشيخ نمر باقر النمر

المقدمة

أزيز الكرامة

«إن سلاحنا هو الكلمة وليس الرصاص وسنواجه الرصاص بالكلمة وليس بالرصاص»

«نعم، قد قلت أنا الشهيد التالي ووالله إنها لكرامة من الله أن أكون شهيدًا حيث أُقْتَلُ مظلومًا دفاعًا عن قيمي ومجتمعي، لا ظالمًا، ومعتدى عليَّ لا معتدٍ على أحد»

الشيخ الشهيد نمر باقر النمر

-1-

«إن حياتي أيضًا ليست أهم من كرامتي»

ليست الكرامة قيمة مطلقة في خطاب الشيخ الشهيد النمر، هي مرتبطة بمعنى محدد، هو حفظ حقوق المواطنة والمساواة والاعتراف والعدالة. هي كرامة دستورية، إذ الدستور هو الذي يحفظ كرامة المواطنين، من هنا فالحديث عن الشيخ النمر ليس حديثًا عن نضال مطلق مفتوح. أو لنقل استشهاد الشيخ النمر ليس انغماسًا عدميًا في المطلق، بل هو استشهاد في حدود ما أراد أن تكون حياته شاهدة عليه. ومرافعته هي الخطاب الأكثر توضيحًا لهذه الشهادة، الشهادة هنا بمعنى الموت من أجل قضية محقة وبمعنى الشاهد الذي يترك أثرًا مكتوبًا أو منطوقًا على القضية.

-2-

يحيل معجم اللغة الكرامة إلى المعاني التالية: النبل، العزة، احترام المرء لذاته، الشعور بالشرف والقيمة، الأمر الخارق، الجود.

أحال الشيخ النمر، هذه المعاني إلى خطاب نضالي حقوقي، وقدم نفسه تجسيدًا لهذا الخطاب، والكرامة أصبحت مفهومًا حقوقيًّا بامتياز، نجد كثيراً من المنظمات الحقوقية تتخذ من الكرامة مسمى لها وبعضها يطلق على دورياتها مسمى كرامة، ونجد تقارير المنظمات الحقوقية العالمية تستخدم (كرامة) في عناوينها، فقد أصدرت هيومن رايتش ووتش تقريرًا في سبتمبر/ أيلول 2009م عنوانه «**الحرمان من الكرامة: التمييز المنهجي والمعاملة المتسمة بالعدوانية بحق المواطنين السعوديين من الشيعة**» وافتتحته بالإشارة إلى حادثة البقيع في فبراير/شباط 2009م التي كانت أحد مفاصل تصعيد خطاب الشيخ النمر مع السلطة السعودية، وتحتل أهمية كبيرة في خطاب مرافعته إذ كان متهمًا فيها بالتحريض والدعوة للانفصال، وعنوان تقرير (الحرمان من الكرامة) يحيلنا إلى عريضة الشيخ النمر للحاكم الإداري للمنطقة الشرقية، في2007م «**عريضة العزة والكرامة**».

يقال إن أول من أدخل مفهوم الكرامة الإنسانية في دستوره هم الإيرلنديون في دستور1937م. وأما الألمان فقد ربطوا دستورهم بالكرامة التي وُضعت كأعلى مبدأ دستوري وكسقف تمر من تحته كل القوانين، وكل مادة قانونية تعارض هذه المادة الدستورية تصبح باطلة، ففي الفقرة الأولى من المادة الأولى صيغت الجملة كالتالي: كرامة الإنسان غير قابلة للمساس بها. فاحترامها وحمايتها واجب إلزامي على جميع سلطات الدولة[1].

---

(1) كرامة الإنسان - مبدأ غير قابل للتعديل أو التغيير في الدستور الألماني: ملف خاص، ستون عامًا على قيام جمهورية ألمانيا الاتحادية. http://cutt.us/qoa0 - انظر الدستور الألماني مترجمًا على الوصلة التالية: http://cutt.us/CULj

-3-

لقد جعل الشيخ النمر (الكرامة) أعلى مبدأ دستوري لحياته، وقد سجل كذلك في مرافعته كوصية للأجيال التي استشهد من أجل كرامتها: «**الكرامة الإنسانية التي لا يحق ولا يجوز لأحد مهما أوتي من قوة ضاربة أو مقام سامٍ أن يسلبها أو ينتهكها، بل حتى الإنسان نفسه لا يحق له ولا يجوز له أن يتنازل عنها لأنها من الحقوق التي لا يملك صاحبها التصرف بها أو فيها إلا بما يحفظها ويصلِّب جذورها، وهي حق أسمى من حق الحياة الذي لا يملك أحد فيه مطلق التصرف بل هي المبرر لتمسك وتشبث الإنسان بالحياة والبقاء، بل لا قيمة لحق الحياة إلا بها**».

جعل الشيخ النمر حياته مطابقة تمامًا لمفهوم الكرامة، جعل جذع جسده شجرتها، وكلماته جذورها، ورأسه كل غصونها، لم يملك شيئًا منه ليتصرف فيه، فقد تملكته الكرامة بكلها، لم يسلبها أحد منه فقد ظلت معه حتى آخر نفس له وهو يصّاعد إلى السماء، ولم يتنازل عنها لأحد على الرغم من كثرة الرسائل الملحة عليه، فكان لسان حال جوابه دومًا: اسألوها [الكرامة] هل أملك حق التصرف فيها؟ ومع كل سؤال كانت تزداد صلابة وعنادًا في التمسك به، وحين يقترب الموت من حياة النمر، كان يبتسم له ويقول له: لا تهددني، فلا قيمة لحق الحياة إلا بها.

-4-

تقول لائحة الدعوى ضد الشيخ النمر «**فقد ثبت لدينا إدانة المدعى عليه نمر بن باقر آل نمر بإعلانه عدم السمع والطاعة لولي أمر المسلمين في هذه البلاد وعدم مبايعته له ودعوته وتحريض العامة على ذلك ومطالبته**».

لقد كسر خطاب الشيخ النمر فكرة الطاعة لولي الأمر، منذ بدأ خطابه

عصيانه المدني السلمي، وفي مرافعته واتته الفرصة ليكسر حجج الطاعة وتأصيلاتها الشرعية الهشة التي تخفي تحتها تسلطًا وخضوعًا وإذلالًا لشخص الحاكم المستبد، منطق النمر: «**لا سمع ولا طاعة لمن يسلب حريتي ويسلب أمني**» كما سجله المدعي، وكما سجلته مرافعته حين سئل عن طاعة ولي الأمر: «**جوابي بعدم التزامي وعدم طاعتي لأي شيء يخالف عقيدتي**». وعقيدته تقول: «**وهيهات منا الذلة، يأبى الله لنا ذلك ورسوله، وحجور طابت وأرحام طهرت أن نؤثر طاعة اللئام على مصارع الكرام**».

الطاعة التي تسلبك كرامتك دونها مصرعك، هكذا وضع النمر معادلة الكرامة والطاعة، فكان مصرعه على مذبح كرامته.

-5-

لقد كسر فكرة الطاعة بالكرامة، والادعاء على الشيخ النمر قائم في أساسه ومقتضاه على: طاعة ولي الأمر، والبيعة له، وتجريم الخروج عليه. والمرافعة قائمة على تفكيك أركان خطاب هذه الدعوى. يذكر المدعي العام في دعواه على الشيخ «**نقضه البيعة المنعقدة له في ذمته**»، فيرد النمر: «**هذه الدعوة سالبة بانتفاء موضوعها؛ لأنني لم أبايع من الأصل ولم تتحقق مني بيعة حتى يقال إنني نقضت البيعة؛ وذلك لأنني شيعي، وعقيدة الشيعة في البيعة أن مآلها وحقيقتها أنها بيعة لله سبحانه وتعالى... ولذا لا يجوز لأحد أن يطلب البيعة له أو البيعة لأحد آخر ما لم يجعل الله ذلك له، فالبيعة جعل إلهي وليس للمخلوق نصيب في تحديد المجعولة له**».

وبشموخ لم يخذله طوال مرافعته يقول الشيخ النمر، إمعانًا في كسر الطاعة وإعلاء الكرامة: لا أعتقد أن حاكم هذه البلاد ولي أمر المسلمين فيها وأنا لم أعلن ذلك على الملأ العام. نعم هو والٍ وليس ولي الأمر وليس له الولاية عليَّ، وهناك فرق بين الوالي والولي.

ويفصل ذلك بأزيز كلماته: «**نعم قلت وأقول: لا نؤيد آل سعود، ولماذا نؤيدهم؟ على قتل أبنائنا أم على اعتقال شبابنا أم على الظلم والجور الواقع من قبلهم علينا، فنحن لم ننتخبهم ولم نخترهم حكامًا علينا، ولم يجعلهم الله كذلك حتى نؤيدهم، وإنما حكمونا بحكم الغلبة**».

-6-

الكرامة تعني الإنسان غاية في ذاته، وليس وسيلة لولي الأمر كما ثبّتت ذلك الوهابية حديثًا مستثمرة تراثها السلفي.

الوهابية لم تكن مذهبًا أو دعوة مكتملة ثم تبنتها دولة بل هي تمّ تفصيلها على مقاس سلطة توسع آل سعود، واكتملت بهم، صحيح أن البذرة الأولى كانت خارج حقل سيف محمد بن سعود، لكن النبتة والشجرة كانت تحت ظلال سيفه، وفكرة الطاعة جرى تطبيعها بسيف الفتح الذي سلطه آل سعود على القبائل لتخضع لحكمهم وبالرسائل التي كان يوجهها محمد بن عبد الوهاب للقبائل وفقهائها وقضاتها ويدعوهم فيها للطاعة والامتثال والإسلام، من هنا فالوهابية ديانة حرب، ضد كل من لا يتماثل معها أي ضد من لا يخضع لها ويطيعها.

في الدولة السعودية الأولى والثانية والثالثة الطاعة أولًا والكرامة مرهونة بالطاعة أو لنقل مسلوبة بالطاعة، وهذا ما كان يرمي إليه الشيخ النمر حين قال في مرافعته: «**الدولة ليست أهم من كرامتي**» أي إن الدولة السعودية تجعل طاعة ولي الأمر سحقًا للكرامة، وأنا لن أقبل أن تسحق كرامتي فهي أهم من هذه الدولة التي لا تعترف بمواطنيها ولا بكرامتهم، هي دولة بلا مبدأ أخلاقي لأنها تتعامل مع الإنسان على أنه وسيلة لـ (ولي الأمر) وكرامته تحت اعتبار أوامر ولي الأمر، ليست لدى هذه الدولة فلسفة خارج الطاعة

والكرامة في الفلسفة «**مبدأ أخلاقيّ يُقرِّر أنّ الإنسان ينبغي أن يعامل على أنّه غاية في ذاته لا وسيلة، وكرامته من حيث هو إنسان فوق كلِّ اعتبار**».

لقد جعل الخطاب الوهابي الدولة في طاعة ولي الأمر، ليس هناك شعب ولا رعية، هناك مطيعون وهناك ولي أمر مفترض الطاعة، حتى صار ولي الأمر طاغوتًا، يُطيعه الدين وليس يطيع الدين وتخدم الفتاوى أمره، ويستخدم لقب (خادم الحرمين) ستارًا يخفي تحته حقيقة أنه المخدوم لا الخادم، لقد فقد الدين وظيفته في أن يكون رادعًا لجبروته، وفقدت الدولة هيبتها في أن تكون نظامًا يخضع له الحاكم، وفقد المواطنون كرامتهم لأنهم غدوا في طاعة ولي الأمر لا في طاعة الدولة.

-7-

في الجلسة الخامسة من محاكمة الشيخ النمر بتاريخ 2014/4/22م (1435/06/22هـ)، سأل رئيس الجلسة يوسف بن غرم الله الغامدي القاضي[1] في المحكمة الجزائية المتخصصة، المدعي العام ناصر الدوسري عن بينته لعرضها ومناقشتها، فأجاب قائلًا: **الدليل الأول ما جاء في إقراره وأقواله المرفقة في أوراق القضية.**

لقد سجل المدعي العام (32) إقرارًا على الشيخ النمر، وصاغها صياغة تخدم أجندته التي تحمل الإدانة المسبقة للشيخ، ويعلق الشيخ على ذلك: «**لقد لُبِّسَت كثيرًا من الإقرارات بلفظ الشيعة مع أني لم أذكر ذلك اللفظ إلا نادرًا، وكثيرًا ما كان اللفظ المجتمع ولكن هيئة التحقيق والادعاء العام**

(1) القاضي نفسه في 6 يوليو /تموز 2014م حكم في المحكمة الجزائية المتخصصة بقضايا الإرهاب بسجن الناشط الحقوقي المحامي وليد أبو الخير 15 عامًا مع وقف آخر خمس سنوات منها، ومنعه من السفر 15 سنة أخرى بعد انتهاء مدة السجن، وتغريمه 200 ألف ريال سعودي، وفي 12 من يناير/كانون الثاني 2015م عادت القضية من محكمة الاستئناف مطالبة بتشديد العقوبة على أبي الخير بعد رفضه الاعتذار أو التراجع، وبالفعل حكم القاضي الغامدي ذاته بجعل 15 عامًا جميعها نافذة.

قامت بزج لفظ الشيعة وإقحامه لكي تصنع مادة طائفية قابلة للاشتعال، بل لتثير الفتنة الطائفية وتذكيها. وهكذا أُسست كثير من دعاويها على أساس طائفي لإثارة النعرات الطائفية وإذكائها... الغريب في الأمر أن المحقق يسألني عن رأيي وحينما أجيبه عن رأيي وإذا كان رأيي لا يوافق هوى الداخلية، يعتبر رأيي تهمة لا بد من محاكمتي عليه ومعاقبتي».

مع ذلك، فإن هذه الإقـرارات في المجمل العام تحمل إدانة للحكم وسلطته وقضائه، وهذه عينه من الإقرارات مختصرة:

«أقر أنا المدعو نمر باقر أمين النمر سعودي الجنسية بموجب الهوية الوطنية رقم (1080470147) وأنا بكامل قواي العقلية المعتبرة شرعًا بما يلي: أقر أن جميع الخطب والبيانات التي صدرت عني كانت بمحض إرادتي وعن قناعة تامة مني وأنني لست نادمًا على ذلك... أقر بأنني من المهتمين بما حدث في مملكة البحرين من مظاهرات... أقر أن حكومة هذه البلاد لا تمارس دورها الرعوي وإنما تكرس دورها في التسلط على مواطنيها بشكل عام... أقر أنه لا سمع ولا طاعة لمن يسلب حريتي ويسلب أمني... أقر أن الدولة ليست أهم من كرامتي بل إن حياتي أيضًا ليست أهم من كرامتي... أقر بأنني لن أتجاوب مع أي سؤال لا أرغب الإجابة عليه وأن ذلك نابع من معتقدي الشرعي ومن اعتدادي بنفسي وقناعتي وأن الخيار يعود لي في الإجابة على ما أرغب أن أجيب عليه».

ليس في إقرارات الشيخ النمر فضلًا عن خطاب مرافعته جملة واحدة، يمكنها أن توحي أنه تنازل عن كلمة واحدة من كلماته، بل كل كلمة فيها كانت تُعلي من صوت أزيز خطابه، والمرافعة بمجملها إقرار كبير وتوقيع وختم على ما ورد في خطابه طوال سنوات نضاله خصوصًا ما جاء بعد أحداث (الربيع العربي). لقد أنجز الشيخ بهذا الإقرار الكبير (المرافعة) مذكرة تفسيرية

لخطابه وسياقه وأعطى خاتمة قررها بملء فمه ودمه، وجعلها بمثابة الإرث الثقافي النضالي الحقوقي الذي تركه لمن سيأتي بعده.

إن كل إقرار في كتاب المرافعة فصل من فصول كتاب المطالب الحقوقية المشروعة، وممارسة لحق من حقوق وثيقة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وتمثيل مكثّف لمجمل خطاب الكرامة، وإنجاز مستمر لفعل الشهادة، وفصّ في ختم الشجاعة.

-8-

المحاكمة تجري باسم (ولي الأمر) والقضاة معينون باسمه، والمدعي العام يَدعي باسمه، والجهاز التنفيذي (وزارة الداخلية) تنفذ بأمره، وهذه الجهات كلها في (طاعة ولي الأمر). بنى الشيخ النمر مرافعته على تفكيك هذه الفكرة وفضح جهازها المركب، وقد أبدع الشيخ في استخدام معرفته الأصولية وخبرته الجدالية الحوزوية في تفكيك حجج هذه الطاعة وإبطالها، فتجلى عالمًا وفقيهًا وخبيرًا في تفكيك خطاب الخصم.

في الفقرة الأولى من المرافعة، يفند الشيخ صفة المدعي ويرجعه إلى وزارة الداخلية التي لا تملك حق المقاضاة ولا حق الادعاء العام. يقول المدعي العام: «**بصفتي مدعيًا عامًّا بهيئة التحقيق والادعاء العام أدعي على نمر بن باقر بن أمين النمر**».

فيرد الشيخ «**هذا المدعي الموجود حاليًّا أو من سبقه من المدعين ليس أحدٌ منهم هو خصمي ولا أنا خصمٌ لهم؛ لأنني لا أعرفهم ولا هم يعرفونني...أما التهم والدعاوى فهي من إعداد جهاز هيئة التحقيق والادعاء العام الذي هو جزء من وزارة الداخلية التي انتفخت وتغولت وهيمنت على كل الوزارات والمؤسسات والسلطات في الدولة حيث يرهبها الجميع... فخصمي هو هيئة**

التحقيق والادعاء العام التابعة لوزارة الداخلية. وعليه لا يوجد خصم حاضر هنا في المحكمة يدعي عليَّ، وينتج عن ذلك فقدان أحد ركني الدعوى - أقصد المدعي - وبفقد هذا الركن تسقط الدعوى لعدم وجود المدعي».

الحجة التي يقوم عليها المدعي العام هي «**خروجه على ولي الأمر في هذه البلاد**» وفي مرافعة النمر الخروج في المصطلح الشرعي يعني الخروج بالسلاح بهدف إسقاط الحكم والحاكم والاستيلاء على الحكم بقوة السلاح، وهذا النوع من الخروج لا وجود له في حراك الشيخ.

والخروج في المسيرات والتظاهرات من أجل المطالبة بالحقوق والإصلاح والتغيير لا يسمى خروجًا على الحاكم، ولقد عرفت جميع المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية الخروج في المظاهرات والتجمعات للمطالبة بالحقوق المشروعة. والخروج لمنع سفك الدماء والمطالبة بالكرامة والعدالة والحرية والأمن والإصلاح من أفضل وأعظم الأعمال الصالحة.

يوظف الشيخ معرفته التاريخية بسيرة قيام الدولة السعودية الأولى في قلب فكرة الخروج على ولي الأمر، ويذكر هيئة القضاء والمدعي العام، أن الملك عبد العزيز لو لم يخرج على الدولة العثمانية لما أُسست الدولة السعودية هذه، وما كان لها وجود على الخارطة الجغرافية أو الخارطة السياسية. فهل كان خروج الملك عبد العزيز على الدولة العثمانية خروجًا مشروعًا؟

في مقابل احتفاء آل سعود بسيوفهم التي خرجوا بها على الخلافة العثمانية وتشييد المتاحف لها وتدبيج قصائد الفخر بها، يقول الشيخ: **فإن هيئة التحقيق والادعاء العام لم تأتِ بقرينة واحدة ولو ركيكة فضلًا عن بينة أو دليل يفيد بأني حملت سلاحًا فضلًا عن الخروج المسلح، ولقد قاربت الستين في العمر، ولا يستطيع مدعٍ أو غيره أن يدعي عليَّ بحمل السلاح في هذا البلد؛ لأنني لم ألمس سلاحًا فضلًا عن حمله. ومنهجي ومبدئي**

واضح وصريح في رفض استخدام اليد والقوة فضلًا عن استعمال السلاح في مواجهة وحل المشاكل والأزمات والصراعات والخلافات.

-9-

كيف تمَّ إعداد لائحة الدعوى ضد الشيخ النمر؟ وكيف كتب الشيخ النمر مرافعته؟

لقد تمَّ إعداد لائحة الدعوى ضد الشيخ النمر بعد التحقيق معه، وقد سجل لنا مراحل التحقيق في مرافعته على النحو التالي:

لقد جرى التحقيق معي وتصديق الاعترافات على مراحل ثلاث:

المرحلة الأولى: التحقيق المسجل بالصوت والصورة، وكانت اثنتي عشرة جلسة تقريبًا، عشر جلسات في مستشفى الظهران العسكري وكنت مقيدًا ومكبل اليدين لمدة أسبوعين كاملين، وجلستان في زنزانة مستشفى قوى الأمن الداخلي. وكنت مكبل ومقيد الرجل اليمنى بالسرير لمدة شهرين كاملين. هذا مع العلم أن قدمي لم تطأ الأرض إلا بعد شهرين من الإصابة. وكانت تستغرق جلسة التحقيق من ساعة ونصف إلى ساعتين تقريبًا.

المرحلة الثانية: التحقيق المدون في مذكرة التوقيف وكراسة التحقيق، حيث قال المحققان هذا من أجل تدوين التحقيق الشفوي وتحويله إلى تحريري مكتوب. وكان في ثلاث جلسات، وبدأت الجلسة الأولى بعد منتصف الليل إلى قبيل أذان الفجر.

المرحلة الثالثة: التصديق على الاعترافات - والتي لم أعترف بها بالواقع - حيث قال المحقق هذه خلاصة ما جرى في التحقيق معك.

في الجلسة المنعقدة بتاريخ 2013/4/29م (1434/06/19هـ-) طلب القاضي محمد الدوسري تمكين الشيخ النمر من القلم والورقة ليتمكن من تسجيل رده على لائحة هيئة التحقيق والادعاء العام. وبعد ثلاثة أشهر وفي تاريخ 2014/7/29م (1435/10/2هـ-) تم تمكين المحامي من زيارته إلا أنه لم يتم تمكينه من القلم والورقة ليكتب ردوده على اللائحة التي بلغت صفحاتها ست عشرة صفحة ملأها الادعاء العام بمختلف الادعاءات والتهم.

ولم يمكن من الورقة والقلم حتى جلسة 2013/12/23م (1435/02/20هـ) حين أمر القاضي الشيخ يوسف الغامدي بتمكينه حالًا إلى نهاية الدوام من القلم والأوراق والجلوس مع محاميه ووكيله وإعطائه مهلة أخيرة لتقديم جوابه مفصلًا وقال إن الجلسة التي تليها ستكون المهلة الأخيرة لتلقي المحكمة جواب المدعى عليه.

منح ثلاث ساعات كفرصة وحيدة وأخيرة لإعداد مذكرة دفاع على لائحة دعوى عامة، ولم يمكن من القلم والورقة في الجلسات التي تلتها، وتم تمكينه من الورقة والقلم لاحقًا بعدما رفض تقديم مذكرة أعدها محاميه ولكنها لم تجد قبولًا عنده، وهذا حق يكفله له الشرع والنظام.

في محضر الجلسة الخامسة في 2014/4/22م (1436/05/4هـ) يشير القاضي يوسف الغامدي إلى عدد المرات التي مكن فيها الشيخ النمر من كتابة مرافعته **«وبسؤالنا للمدعى عليه عمّا استمهل لأجله في الجلسة الماضية لتقديم إجابته الإضافية عن دعوى المدعي العام بعد أن ذكرنا له بأنه قد مكن من لقاء محاميه وفرّغ لكتابة جوابه ثلاث مرات وزود بقلم وأوراق كانت منها اثنتان في المحكمة وواحدة في السجن والتي كانت في المحكمة كانت الأولى منها أكثر من ثلاث ساعات والثانية قرابة الساعتين وذكر محاميه أنه التقى به قرابة الساعة والنصف فأجاب قائلًا إنني مكنت في اليوم التالي من الجلسة الماضية**

قبيل أذان الظهر بنصف ساعة وأعطيت ورقة وقلمًا وأجبت بما وسعني من الوقت وبقيت نصف الصفحة ما قبل الأخيرة مع نصف الصفحة الأخيرة وهذا ردي معي شبه جاهز، وسأقدمه للمحكمة وهو غير معتمد حتى يعرض على المحامي هذا جوابي، هكذا أجاب».

المنشور في هذا الكتاب هو النص الحرفي[1] الذي كتبه سماحة الشيخ نمر بن باقر بن أمين النمر، وقد أصر أن يقوم هو شخصياً بكتابة الرد بيده، وأن يقتصر دور المحامي على مراقبة النص في المسائل الشكلية فقط، دون الخوض في الأفكار والمتبنيات التي يتبناها.

-10-

لقد كان الشيخ كما سجل في مرافعته مضيقًا عليه بصورة عامة ومضيقًا عليه في إعداد الرد على التهم الموجهة إليه فنيًا وعلميًّا «**حقوقي مصادرة وإرادتي منتقصة واختياراتي محدودة وحرياتي مكبلة، ولذلك لن أستطيع أن أعد الإجابة على التهم الموجة لي إعدادًا كافيًا، ولن أتمكن من الدفاع عن نفسي دفاعًا جيدًا، وخصوصًا أن خصمي هو من يسجنني، وهو من يضع العراقيل في محاكمتي**» على الرغم من كل ذلك، فقد كتب مرافعة للتاريخ، ستبقى وثيقة إنسانية حقوقية شاهدة على ظلامته وظلامة الإنسانية وبشاعة العقيدة المتوحشة التي قابلت كلمته بسيفها.

14 فبراير/ شباط 2016

-1437/05/6هـ

---

(1) للدقة والأمانة، نسجّل هنا، أننا اضطررنا في مواضع محدودة جدًا حذف بعض الفقرات التي لا تؤثر على مجمل روح المرافعة وذلك لأسباب تتعلق بالسياق السياسي والأمني.

بروفايل الشيخ الشهيد

شكّل الشيخ الشهيد نمر النمر (1959 - 2016م) ظاهرة من النادر أن تتكرّر في عموم المنطقة الشرقية، والخليج عمومًا. إلا أنّ النهاية البشعة التي اختارتها السعوديّة لهذه «**العمامة الثائرة**»؛ جعلت منه نموذجًا يتجاوز البيئة الدّينيّة، والمذهبيّة، والأيديولوجيّة التي عُرف بها منذ دخوله المجال الدّيني، ومن بوّابة «**الحركة الرّساليّة**».

جزءٌ من شرارةِ الشّخصيّة غير الاعتياديّة للشّيخ الشّهيد، يمكن التنبؤ بها مع معرفة نسبه العلمائيّ الممتد إلى علماء كبار، حظي بعضهم برتبة الاجتهاد العليا، وتقدّم بعض آخر في المشهد الدّينيّ والأدبيّ في أكثر من موقع. إلا أنّ الانتقالة «**الدراسيّة**» التي سجّلها الشّيخ الشهيد، في العام 1980م (1400هـ) ، باتّجاه مدينة قم الإيرانيّة، كانت بمثابة المحطّة التأسيسيّة لبنائه الفكريّ، والذي سيَطبَع من خلالها الجينات الأساسيّة لتوجهه الفكريّ، إلا أنّ الانعكاس السياسيّ له سيظلّ طيّ النموّ والتطوّر، وحتى العام 2011م (1432هـ)، والذي شهِد الولادة السياسيّة الكاملة لشخصيّة الشّيخ الشهيد.

كان إعدام الشّيخ النمر «**جريمة**» كاملة الأوصاف، ولكن آل سعود كانوا يعتقدون بأنّ الإعدام كان «**ضروريًا**» بالنسبة لهم لإنهاء الظاهرة «**التي**

تمرّدت على كل القيود والإكراهات» التي زُرعت عبر عقود من القمع والإرهاب الممنهج.

في خطاباته، ظهر الشّيخ النمر باعتباره داعية «**حقوق**» بامتياز. من اللافت أنّ العمامة التي تنتمي إلى مدرسة «**الرساليين**» تجاوزت العديدَ من الإرث القديم لهذه المدرسة، واستطاع أن يظهر بلغة وطنيّة، وبمطالب تتجاوز الحدود المذهبيّة، وأكّد على حقوق «**المواطنة**» باعتبارها «**قيمًا**» ثابتة، لا يمكن الشعور بالأمن والاستقرار بدونها.

الخطاب الحقوقي الذي كرّسه الشيخ الشهيد امتاز بملامح ليست من التصنيف الحقوقي التقليديّ ذاته، والذي يقوم على رصد الانتهاكات العامة، والمطالبة «**الاستجدائية**» بإنهائها أو معالجتها. هذا النمط الحقوقيّ، أو المطلبيّ، لم يكن ينسجم مع الطبيعة «**الثوريّة**» التي شكّلت الطابع المحوري لعمامة الشيخ الشهيد. فلم تلتزم «**المطالبة الحقوقية**» بالمعايير«**الورديّة**» التي عُرف بها عموم النشطاء الحقوقيين. سيكون من المفيد الإشارة إلى التكوين «**الأيديولوجي**» الدفين للشيخ النمر، والذي تعوم فيه معانٍ وتعاليم مليئة بالتمرد وعدم الرّضا بالأمر الواقع، والسعي للحثيث للتغيير «**الجذري**». إنما هذا التكوين، قليل من الرساليين ممن أنجز معه شكلًا من التنفيس المبدئي، والتظهير الكامل، وبمعية قدر من التعاطي «**النقدي**» معه، ولكن عبر الممارسة، أكثر من النقد النظري أو المساجلة الكلامية الداخلية. الشيخ الشهيد هو واحد من هذه القلة.

أبرز ملامح الخطاب المطلبي للشيخ النمر يمكن تسجيلها في العناوين التالية:

- قيمة المواطن تعلو على أيّ عنوان آخر، بما في ذلك العنوان الأصلي (الديني أو المذهبي) أو العنوان العارض (المستوى المهني، أو الرتبة الوظيفية).

- الجرأة، أو الوضوح، في تسمية الخطأ، وتوصيفه، وتشخيص القائمين عليه.
- ابتكار اللغة الواضحة «**الصادِمة**»، الممزوجة بالحماس الذي يستقطب الجمهور والأتباع.
- الخروج من الازدواجية وعدم التبعيض أو التجزئة في الخطاب الحقوقي، وباتجاه «**أممي**» في حدود معينة.
- التعويل على النفس «**الاستشهادي**» أو «**التضحوي**»، والاعتقاد بأنّ هذا الخيار يمكن أن يخلق وعيًا مفتوحًا، أكثر جدوى وفاعلية من النفس المهادِن الذي يُراعي «**اعتبار المقامات**» أو الخصوصيات المصطنعة.

جسّد الشيخ النمر هذه الملامح في الخطب التي ظهر بها، وخاصة منذ العام2011م (1432هـ-).

كان حريصًا على أن يكون دفاعه الحقوقي شاملًا للسنة والشيعة، وفي الوقت الذي وجّه الأنظار إلى سياسة التمييز المذهبي ضد شيعة القطيف، إلا أنه لم يتلبس بالمذهبية السلبية، وعلى النحو الذي يظهر في الضفة الأخرى من الخطاب الديني (الوهابي) الرسمي.

أسقط الشيخ النمر الاعتبار المصطنع لآل سعود. قال بأنه لم يشعر بالأمان، منذ ولادته، في ظلّ حكمهم. وكان كلامه «**الجريء**» بحقّ نايف بن عبد العزيز؛ إشعارًا بالوجهة الخطابية التي رأى الشيخ الشهيد بأنه ما عاد الوقت يحتمل تأجيل البوح بها. وعلى المسافة ذاتها، كان خطابه الجريء في الإفصاح عن النظرة لآل خليفة، وعلى وقْع ثورة 14 فبراير/ شباط، التي أضحى الشهيد واحدًا من رموزها، ومنظّريها، حيث أسّس للاعتبارات

السياسيّة والتاريخية لشعار «**يسقط حمد**»، وأعطى لمطلب رحيل العائلة الخليفية بُعدًا وظيفيًا باعتبار أن «**صلاحيتهم قد انتهت**»، فيما كان صوته العلني الرافض لقوات درع الجزيرة واحتلالها البحرين؛ أحد أبرز العلامات التي تميّز بها خطابه السياسيّ.

ولأهمية هذا الطرح، كان من المتوقع أن يكون ما جاء فيه أحد أهم «**الاتهامات**» التي وُجّهت للشيخ الشهيد وكانت سببًا لشعور آل سعود وآل خليفة بخطورة هذا الرجل، و«**ضرورة**» التخلص منه.

صوته الهادر كان إحالة على الرفض الكبير الذي يضجّ بداخله ضدّ كلّ أشكال الظلم، وبوجهاته المختلفة.

لم يكن يحتمل الشيخ الشهيد الانتظار في «**التغطية**» أو «**التخفيف**» في إظهار هذا الرفض. وباجتهاده الحاذق، رأى الشيخ بأنّ اللحظة باتت مؤاتية للإفصاح الكامل عن كلّ الرفض التاريخي والثقافي والوجودي لمؤسسة الطغيان السعودي والخليفي، وباللغة الهادِرة، التي تعرّي وجه الطغاة، والكشف عنهم، كما هم، بأسمائهم وبجرائمهم، وكما هي.

مرافعة كرامة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي لا إله إلا هو قائمًا بالقسط، لا إله إلا هو العزيز الحكيم، والصلاة والسلام على محمد بن عبد الله صاحب الخلق العظيم، وعلى آله قرناء حبل الله والثقل والكتاب المبين، وبعد. في هذه الوريقات رد على (لائحة دعوى عامة) نسجتها هيئة التحقيق والادعاء العام عليَّ أنا نمر بن باقر أمين آل نمر، وسأرد عليها ردًّا مرتبًا صفحة بعد صفحة، وفقرة بعد فقرة، وعبارة بعد عبارة، وسطرًا بعد سطر وجملة بعد جملة، وسألتزم قول الحق وذكر الواقع كما هو وإن استغل ذلك لإدانتي ومعاقبتي، مستعينًا بالله ومتوكلًا عليه، فأقول:

ذكر المدعي العام قائلًا: لائحة دعوى عامة...

وأقول:

أولًا: إنها مجرد دعوى، والدعوى تحتمل الصدق والكذب على حدٍّ سواء، كما أنها تحتمل الإثبات والنفي، ولذلك لم تكن العقوبة من لوازم الدعوى؛ لأن الأصل الأولي براءة المتهم من التهم الموجهة إليه حتى تثبت إدانته وفق الضوابط الشرعية بإقراره بمحض اختياره، أو بالبينة الشرعية. والعقوبة هي المرحلة الخامسة والأخيرة في الأقضية الشرعية حيث تبدأ مراحل القضاء كالتالي:

المرحلة الأولى: إقامة الدعوى عند القضاء بتوجيه التهمة إلى المتهم.
تكون تهمة في مفهوم الناس عرفًا أو وضعًا أو ما أشبه، ولكنها ليست بتهمة في المفهوم الشرعي.

المرحلة الثانية: ثبوت أو إثبات أن التهمة الشرعية يعاقب عليها الشرع، وذلك لأن الشرع المقدس القائم على السماحة والعفو قد عفا عن كثير من التهم، أو غض الطرف عنها فلم يشرع ولم يجعل عليها عقوبة رحمة منه بالعباد.

المرحلة الثالثة: إثبات وتحقيق - أي ثبوت - أن التهمة التي يعاقب عليها الشرع في الواقع الخارجي بالبينة الشرعية أو الإقرار الشرعي.

المرحلة الرابعة: حكم القضاء الشرعي بعد ثبوت التهمة بناء على المقتضيات والمعطيات الشرعية بإدانة المتهم والحكم عليه بالعقوبة التي جعلها الشرع مناسِبة للجرم.

المرحلة الخامسة: إنزال وإقامة العقوبة الشرعية على المتهم وفق الضوابط الشرعية وبالخصوص ضابطة العدالة والقسط، منعًا للجور والظلم والعدوان.

وعليه فأنا متهم ولم تثبت إدانتي، وحيث إن الأصل الشرعي والعقلي براءة المتهم حتى تثبت إدانته، فأنا محكوم عليَّ شرعًا وعقلًا بالبراءة حتى تثبت إدانتي شرعًا والتي لم تثبت، ولو ثبتت لما كان هناك داع لعقد تلك الجلسات القضائية، ولحَكَمَ القاضي وأنزل العقوبة عليَّ. فالحال أننا ما زلنا في المرحلة الأولى ولم ندخل حتى المرحلة الثانية فضلًا عما بعدها، فإذا كان هذا هو حالي مع الدعوى، فلماذا أعاقب بالاعتقال والسجن قبل ثبوت

الدعوى والإدانـة وحكم القضاء؟ والسجن عقوبة لا تصح إلا بصدور حكم قضائي شرعي، هذا من جهة، ومن جهة أخرى: لماذا أعاقب بالتشهير في الإعلام الذي يقع تحت سلطة الدولة ويشارك في الحضور في جلسات محاكمتي، فلماذا يشهر بي في الإعلام قبل ثبوت الدعوى والإدانة وصدور حكم قضائي، والتشهير عقوبة. والعقوبة قبل ثبوت الإدانة وصدور الحكم القضائي عدوان وظلم وجور على المتهم. وهذا مخالفٌ لكلِّ الأحكام الشرعية ونقيض لمقاصد الشريعة التي أسست وأقيمت على أساس الحق والعدل والقسط.

ثانيًا: إن هذه الدعوى مليئة بالتمويه والتلبيس، منسوجة بالكذب والتزوير، محبوكة بالمغالطات والتدليس، تتلاعب بالألفاظ لقسر استحضار المعاني التي يقصدها المدعي والتي تستعصي وتستحيل على اللفظ الفصيح والعبارة البليغة أن تدل عليها، حيث الحيز الذي يريد ويقصد المدعي وهو المعنى الذي لم توضع له؛ بل هو خلاف بل نقيض للمعنى الذي وضع لغويًّا وأدبيًّا. ولذا فهي - أقصد الدعوى - تعتمد على إلقاء التهم الكلية والعامة دون أن يكون لها مصاديق وأفراد واقعية على واقع المتهم، فهي دعوى جزافية مرسلة لا تقوم على أساس الدليل القاطع، ولا تعتمد على البرهان الساطع، ولا تبتني على البينة الشرعية، وكل حُججها واهية داحضة.

1. خصمي هو هيئة التحقيق والادعاء!

ذكر المدعي العام قائلًا: بصفتي مدعيًا عامًّا بهيئة التحقيق والادعاء العام أدعي على: نمر بن باقر بن أمين النمر.

وأقول:

أولًا: هذا المدعي الموجود حاليًّا أو من سبقه من المدعين ليس أحدٌ منهم هو خصمي ولا أنا خصمٌ لهم؛ لأنني لا أعرفهم ولا هم يعرفونني، بل لا يوجد أحدٌ منهم يستطيع أن يدعي باطلاعه على مجريات الأحداث والتهم المتعلقة بي، وأنّى له ذلك وهو غائب عنها، ولم يحقق معي، ولم أقر أمامه بشيء من الإقرارات، نعم كل هؤلاء تالون للدعوى يقرؤون الورق ليس إلا. أما التهم والدعاوى فهي من إعداد جهاز «**هيئة التحقيق والادعاء العام**» الذي هو جزء من «**وزارة الداخلية**»، ليس لأحد من هؤلاء المدعين قلامة ظفر من الإعـداد، فخصمي هو هيئة التحقيق والادعـاء العام التابعة لوزارة الداخلية. وعليه لا يوجد خصمٌ حاضرٌ هنا في المحكمة يدعي عليَّ، وينتج عن ذلك فقدان أحد ركني الدعوى - أقصد المدعي - وبفقد هذا الركن تسقط الدعوى لعدم وجود المدعي.

ثانيًا: إن خصمي ومن أقام علَّي الدعوى هو هيئة التحقيق والادعاء العام وهي مؤسسة اعتبارية تابعة لوزارة الداخلية، وليس لهذه الهيئة وجود حقيقي كالوجود الإنساني حيث العقل والقدرة والإرادة والاختيار التي هي من لوازم التكليف الشرعي، وبالتالي يستحق من اتصف بها العقوبة حين يرتكب الجرم. ولأن هيئة التحقيق والادعاء العام ليس لها وجود إلا وجودًا اعتباريًّا فقط، فهي مؤسسة اعتبارية كسائر المؤسسات الاعتبارية، التي لا يمكن بل يستحيل إقامة وإنزال العقوبة عليها لا بدنيًّا ولا ماليًّا. أما عدم العقوبة البدنية فواضح، حيث ليس لها وجود حقيقي فضلًا

عن الشعور والإحساس بالألم الرادع من ارتكاب الجرم. وأما عدم العقوبة المالية؛ فلأن الغرامة المالية سوف تقتطع من خزانة الدولة - وزارة المالية - التي هي ملك لعموم المجتمع والمصالح العامة. ولأن هيئة التحقيق والادعاء العام ليست في معرض العقوبة وفي مأمن منها، نراها تقوم بالتعديات تلو التعديات دون رادع يمكنه ردعها، ومن تلك التعديات ما يلي:

1- إقامة الدعاوى الكاذبة والمزورة والكيدية مرارًا وتكرارًا، حيث الكذب والتدليس وتلفيق التهم إليَّ وإلى أمثالي من الناس وعلى كل من يريد النهي عن المنكر والفساد السياسي أسهل عندها من شربة ماء.

2- حشد وحشر أخطبوط من الدعاوى الملفقة والتهم المزورة، فما أن يتمكن المتهم من إسقاط دعوى وإثبات براءته من تهمة إلا ويطوق بدعوى أخرى تسلط عليه فيها تهمة أخرى.

3- استحداث دعاوى وتهم إضافية ومستحدثة على المتهم في القضية المدعاة نفسها، أو في قضية أخرى غيرها، وعند القاضي نفسه أو عند غيره. وبهذا يكون المتهم رهينة لهيئة التحقيق والادعاء العام ما لم تفك هي رهنه، ولذلك حتى لو تمكن المتهم من إثبات براءته من كل التهم الموجهة إليه فسوف يواجه تهمًا جديدة أخرى تقوم هيئة التحقيق والادعاء العام باختلاقها ضد المتهم.

4- تصوير الفضائل الإنسانية وعمل الصالحات وفعل الخيرات على أنها تهم وجرم يعاقب من يقوم بها، فمن يستجيب للنداء الإلهي ويتحمل فريضة النهي عن المنكر السياسي أو النهي عن الفساد السياسي أو النهي عن سفك الدماء ظلمًا وجورًا، أو النهي عن

هتك الأعراض أو القيام بنصرة المظلوم الذي أصابه البغي، وخذلان الظالم للناس والمطالبة بإطلاق سراح المعتقلين ظلمًا وجورًا، أو المطالبة بالحقوق المشروعة، وهكذا مواقف خير، سوف يعرض نفسه للعقوبة، حيث تصورها «**هيئة التحقيق والادعاء العام**» بأنها تهم وجرم يعاقب القائم بها. فالمتهم بالقيام بهذه الفضائل إما أن يعترف ويقر بعملها فيكون في معرض ومرمى العقوبة، أو يمقت تلك الأعمال، ويجهد جهده للتبرؤ منها واعتبارها أعمالًا مشينة ومنبوذة لكي يبرئ ساحته من العقوبة. وفي كلتا الحالتين يكون هذا التصور رادعًا للناس عامة، ومانعًا وحائلًا لأهل الدين والمسؤولية خاصة من القيام بهذه الفضائل، فتتعطل فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر السياسي مما يؤدي إلى استشراء الفساد السياسي، وأمن المفسدين السياسيين من العقوبة الرادعة.

5- بتر وإخفاء وتزوير الوثائق بصورة عامة، وما في حوزتها بشكل خاص، حيث تقوم بحجب وإخفاء كل الوثائق التي تدينها أو تبرئ ساحة المتهم، وتُخرِج بعد التزوير والتقطيع والبتر ما يدين المتهم، وحيث يقوم هذا الجهاز ببتر وتزوير الوثائق التي في متناول العموم من الناس فإنه لن يرعوي عن القيام ببتر وتزوير الوثائق التي هي في حوزته خاصة، حيث هي حكرًا عنده فضلًا عن إخفائها وحجبها عن القضاء. وعليه فكل الوثائق التي في حوزته خاصة لا قيمة لها ولا اعتبار ولا حجة.

6- تضليل القضاء والتدليس عليه وتحويله إلى مطية يركبها للقمع والترهيب. ولذلك بدل أن تكون هيئة التحقيق والادعاء العام رافدًا وعونًا للقضاء لإقامة الحق والعدل والقسط يكون عائقًا

ومسيئًا للقضاء بالتدليس والمغالطة. وحيث إن «**هيئة التحقيق والادعاء العام**» هي مؤسسة اعتبارية وليس لها وجود حقيقي، وحيث هي ليست في معرض العقوبة إن أخطأت، ومن أمن العقوبة أساء الأدب والعمل، وحيث تقوم بإقامة الدعاوى الكيدية وتضليل القضاء والتدليس عليه. ولذلك كله فهي لا تملك الأهلية لإقامة دعوى خاصة فضلًا عن عامة. وبذلك؛ لا يجوز شرعًا أن تقبل منها دعوى ضد أحد. وبسقوط دعاويها وعدم اعتبارها يفقدها أحد ركني الدعوى وبفقده تسقط الدعوى عني وفي حال قبولها فإنه يخل بالعدالة التي تفترض تساوي المدعي والمدعى عليه في الوجود الحقيقي، وتكون محاكمتي محاكمة جائرة ظالمة يمارسها القضاء علَّي عونًا لوزارة الداخلية التي تعيث في البلاد فتنة وفسادًا كبيرًا. ولذلك أطالب بوجود خصم له وجود حقيقي أو إسقاط الدعوى.

ثالثًا: إن هيئة التحقيق والادعاء العام مؤسسة تابعة لوزارة الداخلية التي انتفخت وتغوَّلت وهيمنت على كل الوزارات والمؤسسات والسلطات في الدولة حيث يرهبها الجميع. ولأن وزارة الداخلية ما هي إلا جزء من السلطة التنفيذية وظيفتها تنفيذ القوانين التي تصدرها سلطة تقنين التشريع وتنفيذ الأحكام القضائية التي تصدرها السلطة القضائية، فوظيفتها «**تنفيذية**» ليس إلا، وليس من مسؤولياتها ولا من وظيفتها أن تمارس دورًا تقنينيًّا أو قضائيًّا، وليس لها الحق ولا من صلاحيتها إصدار القوانين والأنظمة التشريعية ولا إصدار الأحكام القضائية، بل ليست مؤهلة لذلك، فهي لا تملك الأهلية للتقنين؛ لأن إصدار القانون يحتاج إلى معرفة كيفية استخراج واستنباط القانون من مصادره. وهذه المعرفة

شرط في أهلية أعضاء السلطة التقنينيّة (التنظيمية) التي لها الصلاحية والأهلية لتقنين التشريع على أساس مرجعيات وأصول شرعية وقانونية.

وكذلك لا تملك وزارة الداخلية الأهلية لإصدار الحكم القضائي؛ لأن إصدار الحكم القضائي يحتاج إلى معرفة بالأدلة والبيِّنات والإقرارات الشرعية، وهذه المعرفة شرط في أهلية القاضي وأعضاء السلطة القضائية. وهي ليست مؤهلة لإصدار أحكام قضائية؛ لأن صدور الأحكام القضائية من صلاحية «**سلطة القضاء**» التي لا تحكم إلا على أساس الأدلة والبينات والإقرارات الشرعية. ووزارة الداخلية جاهلة بكلتا المعرفتين، ولذلك فهي غير مؤهلة بل ولا تمتلك الأهلية لذلك. ولكن مع جهل وزارة الداخلية بكلتا المعرفتين إلا أنها تقوم بإصدار القوانين تلو القوانين دون الاعتماد على مرجعيات شرعية أو أصول قانونية ولا تكترث بمصادر التشريع، كما تقوم بإصدار الأحكام القضائية دون إجراء المحاكمة أو إعمال القضاء ودون الاعتماد على الأدلة أو البينات الشرعية أو الإقرار الشرعي. فهي تقوم بالاعتقال وتعاقب بالسجن وتمنع من السفر وتجلد وتقتل وهكذا تعاقب بمختلف العقوبات دون الاعتماد على دليل أو بينة أو إقرار شرعي فضلًا عن حكم قضائي فهي تجري وتقيم الأحكام القضائية دون الرجوع إلى القضاء. وهي لا ترجع إلى القضاء إلا من أجل:

1- إضفاء صبغة شرعية وقانونية على ممارساتها البطشية.

2- جعل القضاء أداة ترهيب لردع الناس من القيام بوظيفة النهي عن

المنكر السياسي والفساد السياسي وردعهم عن المطالبة بحقوقهم المشروعة التي كفلها الشرع المقدس، بل وحتى القوانين الوضعية.

3- تحويل القضاء من خيمة للحق والعدل والقسط ونصرة المظلوم وردع الظالم إلى سلطة بطش مسخرة للظالم على المظلوم تمارس الجور والظلم على الضعيف وتعاضد القوي.

رابعًا: وفي الجلسة الأخـيرة التي عقدت بتاريخ 2014/05/27م (1435/7/28هـ) قال القاضي إن بعض المحامين عندهم بعض التقصير ولكن لم ينبس ببنت شفة لنقد الأجهزة الأمنية في وزارة الداخلية التي كانت تعيق ملاقاتي بالمحامي، ولم تمكني من القلم والورقة إلا بعد عشرة أشهر تقريبًا من الجلسة الأولى مع وضع الإعاقات لعدم توفير الورق الكافي. هذا مع العلم أني طلبت القلم والورقة بعد الجلسة الأولى وقبل الجلسة الثانية. ويضاف إلى ذلك طلب كاتب الضبط مني توقيع ضبط الجلسة السابقة التي جاء فيها كلام جديد منسوب للمدعي العام يحتوي على تهم جديدة لم تكن في دعواه الأصلية الأولى، وقد تجاوزت تلك الإضافات الصفحات العشر وهو ما لم يتم ذكره في الجلسة، حيث إن ما ذُكر في تلك الجلسة لم يتجاوز عشرة أسطر ومع ذلك أرادوا إجباري على التوقيع على إضافة عشر صفحات. وحينما قلت له هذا لم يُذكر في الجلسة ولذا لن أوقع عليه، طلب شهادة العساكر عليّ بأني رفضت التوقيع، والحال أني رفضت إقرار الإضافة.

ويُضاف إلى أن بعض الجلسات لم يُخبر بها المحامي أو موكلي بتاتًا، أو أنه تمَّ إخبارهم قبل يوم واحد منها على الرغم من معرفة القضاة أنهم في «**المنطقة الشرقية**» وقد لا يتمكنون من الحضور

لعدم الإخبار المسبق المناسب لهم. وهذا مما يدل على انحياز القضاء للجهة المتمكنة ضد الجهة التي لا تملك من أمرها شيئًا، وعليه فمثل هذا القضاء، المخضع لوزارة الداخلية والمستسبع على الضعيف، لا يؤمل من هكذا قضاء عدل ولا قسط ولا يرجى منه خير ولا يتوقع منه إلا شر.

وإني أستغرب من كون القضاء أذن لوزارة الداخلية وممثلها الادعـاء العام، حيث إنه في الجلسة الأخـيرة التي طلب مني التوقيع على إضافة المدعي العام في دعواه في الصفحات العشر المشار إليها، حيث ذكر فيها إفادة أحد الموقوفين بأنني دعوت إلى استقلال بلدة العوامية وهذا مما يضحك الثكلى! حيث إن مساحة العوامية من أقصى شمالها إلى جنوبها ومن أقصى شرقها إلى غربها لا تتعدى 25 كلم2 وعدد سكانها قرابة 25000 نسمة، وهذا يدل على انحطاط التفكير عند هيئة الادعاء العام؛ لأنه كما قيل: حدث العاقل بما لا يليق فإن صدق فلا عقل له. لأنه إن كان المقيد قال ذلك، فهذا يدل على سخافة فكره وضعف عقله، ومثل هذا لا يؤخذ بكلامه. وأما أن يكون من تلفيق وتزوير «**الهيئة**»، وهذا يدل على غبائها أو استخفافها بعقول الناس.

ذكر المدعي العام قائلًا: المستوى العلمي: شهادة الكفاءة المتوسطة.

وأقول: لقد وصلت في دراستي النظامية إلى الصف الثالث الثانوي «**علمي**» ولم أكمل، حيث توجهت لدراسة «**علوم الشريعة**» وبلغت من العلم ما بلغت. وحتى الشهادة الابتدائية فهذه لا تُعيب ولا تُنقص من قدر الإنسان؛ لأن المعيب والمخزي هو الجهل بمفاهيم الحياة وحقيقتها والجهل بالهدف الذي وجد الإنسان من أجله في الحياة، والجهل بما

يصلح الإنسان وينجيه من مزالق المهاوي التي تؤدي إلى التيه والضلال. وإذا كان القصد من ذكر المستوى العلمي: شهادة الكفاءة المتوسطة هو التقليل من شأني وأنه عيب ونقص معيب فهذا العيب شامل لكل من هو دون المستوى المذكور، وبالتالي يسري ويشمل كل حكام الدولة السعودية؛ لأنه لم يبلغ أحد منهم المستوى العلمي شهادة الثانوية العامة، بل إن بعضهم لم يبلغ المستوى العلمي: شهادة الابتدائية.

2. أنا في زنزانة لا يدخلها ضوء الشمس

ذكر المدعي العام قائلًا: موقوف منذ تاريخ 2012/7/7م (1433/8/18هـ-)

وأقول: في هذا اليوم حيث أقف أمامكم أكمل العام الثاني من السجن، ويبدأ العام الثالث، حيث اعتقلت وسجنت من دون صدور حكم قضائي، ولم يقبض علي في جرم مشهود يبرر اعتقالي. ووُضعت في فترة التحقيق الأولى والثانية حيث بدأ التحقيق من أول ساعات إفاقتي من «**الغيبوبة**» إلى العشر الأواخر من شهر ذي الحجة، في جو معزول فيه عن العالم الخارجي. وحيث وضعت وما زلت في الحبس والسجن في زنزانة انفرادية مغلقة من كل الجوانب ما عدا مدخل الباب المغلق والمقفل، فأنا في زنزانة لا يدخلها ضوء الشمس، فضلًا عن أن يدخلها الهواء الطبيعي. ولذلك لم أرَ ضوء الشمس ولم أشم الهواء الطبيعي طوال هذين العامين، إلا حين الخروج إلى المحاكمة والعودة منها. وكنت منذ إصابتي قبل عامين وما زلت إلى الآن حيث أدخل العام الثالث أحس قسوة الألم بقسوة ألم آخر، وما هذه الحال إلا تعذيب مقنع تمارسه الداخلية وأجهزتها الأمنية وبالخصوص في الأشهر الأولى حيث كان الألم يعصرني وتكاد روحي تخرج من شدته، وبالأخص

حينما التهب الجرح ولم يُلتفت إليّ ولم يُعتن بمعالجته إلا بعد ثلاثة أسابيع، قاسيت فيها الألم إلى درجة أني أشعر وكأن اللحم يُنهش.

ويضاف إليه «**التسهير المقنع**» في الأشهر الأولى حيث لم أذق طعم النوم بسبب شدة الآلام وقسوتها. كما أن إرادتي منتقصة، وحريتي مصادرة، واختياري شبه معدوم. ومع أني بقيت بعد إصابتي بالطلق الناري لمدة شهرين قعيد الفراش على السرير، ولم تطأ قدماي الأرض أصلًا في هذه المدة، حيث لا أنقل من السرير إلا إلى سرير آخر، ومع ذلك، أي كوني كسيرًا وقعيد الفراش، إلا أنه إمعانًا في الإذلال والترهيب من قبل وزارة الداخلية كنت مقيدًا ومكبل اليدين طوال فترة اعتقالي في مستشفى «**السجن العسكري**» بالظهران، التي استغرقت أسبوعين. وبعدها كنت مقيدًا ومكبل الرجل اليمنى بالسرير لمدة شهرين في زنزانة مستشفى قوى الأمن. هذا يضاف إلى الإهمال الطبي المتعمد الذي كنت وما زلت أقاسي بسببه مضض ومفاعيل الألم والعذاب، وما هذه الحال إلا حقيقة عن التعذيب المقنّع القاسي، بل والقتل البطيء فضلًا عن الإفرازات المرضية المتعددة.

إن السجين مكرهٌ على كل حال، وأغلب حرياته وحقوقه مصادرة، وما بقي منها قابل للمصادرة في أي لحظة. وحيث تنعدم الإرادة الحرة المعتبرة شرعًا، لصحة الإقرار وحجيته حيث يعيش السجين مكرهًا في الجملة على أقواله واعترافاته وإقراراته، ويعيش تحت الضغط والتضييق تسقط كل أقواله واعترافاته وإقراراته عن الحجية، بحكم الشرع الذي يشترط الإرادة الحرة والاختيار لحجية إقرار العاقل على نفسه.

وما دمت سجينًا فإن حقوقي مصادرة وإرادتي منتقصة واختياراتي

محدودة وحرياتي مكبلة، ولذلك لن أستطيع أن أعد الإجابة على التهم الموجهة لي إعدادًا كافيًا، ولن أتمكن من الدفاع عن نفسي دفاعًا جيدًا، وخصوصًا أن خصمي هو من يسجنني، وهو من يضع العراقيل في محاكمتي، وهو من يحول بيني وبين تمكيني من القلم والورقة لكتابة الرد على الدعوى الموجهة ضدي، وهو من منع ملاقاتي مع المحامي أو اللقاء الكافي حيث حدد جلسة اللقاء بساعة واحدة فقط. وهو من أعاق قرارات القضاء بلقائي بالمحامي وتمكيني من القلم والورقة ولم يخضع ولم يستمع إلى القضاء في ذلك. وحيث إنني أعيش في الزنزانة مضيقًا عليَّ بصورة عامة، ومضيقًا عليَّ في إعداد الرد على التهم الموجهة إليَّ فنيًّا وعلميًّا. فنيًّا، حيث الأجواء السلبية فضلًا عن عدم توفير أدوات الكتابة، وعلميًّا، حيث عدم تمكيني من الاطلاع على الوثائق التي أُدان بها أو الوثائق التي تمكنني أو تعينني على إثبات براءتي؛ ولذلك أنا أطالب بإطلاق سراحي حتى أتمكن من الدفاع عن نفسي فيما نُسب إليَّ من كلام، بمراجعة محاضراتي وإعداد الوثائق التي تفند دعاوى هيئة التحقيق وتثبت كذبها وتدليسها.

وعليه، فإن محاكمتي وأنا قيد السجن إخلال بل نقض للعدالة والقسط، حيث لا يوجد ضمان للعدالة خصوصًا وأن خصمي هو سجاني.

3. الخروج على ولي الأمر!

ذكر المدعي العام قائلًا: خروجه على ولي الأمر في هذه البلاد.

وأقول: هذه الدعوى مردودة بأمور:

الأمر الأول: إن هذه الدعوى فيها لبس وتمويه وخلط ومغالطات وتلاعب

بالألفاظ والمصطلحات؛ لأن الخروج في المصطلح الشرعي هو الخروج بالسلاح، بهدف إسقاط الحكم والحاكم والاستيلاء على الحكم بقوة السلاح. فلا يتحقق الخروج في المصطلح الشرعي إلا إذا كان الهدف من الخروج إسقاط الحكم والاستيلاء عليه بقوة السلاح. وهذا النوع من الخروج لا وجود له في «**القطيف**»؛ لأن الناس احتشدوا وتجمعوا في مسيرات ومظاهرات سلمية يطالبون بحقوقهم التي كفلها الشرع الحنيف والدساتير الوضعية من الكرامة والعدالة والحرية والأمن. ولم يكن في «**القطيف**» خروج مسلح، ولا خروج لإسقاط الحكم والاستيلاء عليه. ولذا فإن إثبات دعوى (الخروج) دونها خرط القتاد.

الأمر الثاني: إذا كان المقصود من الخروج هو الخروج في مسيرة أو تظاهرة أو حشد أو تجمع للتعبير عن الرأي والمطالبة بالحقوق والإصلاح، فهو أمر وفعل مباح شرعًا ووضعًا، وأمثلة هذه النوع من الخروج لا يعد ولا يحصى؛ لأنه جزء من طبيعة المجتمع البشري، فضلًا عن حثٍّ الشرع عليه، كصلاة الجماعة والجمعة والعيدين والحج وغيرها الكثير من العبادات التي شرعها الإسلام لتكون معالم لدينه، وهذه كلها تظاهرات ومسيرات جماعية يشترك فيها المسلمون ويعبرون فيها عن الصف الواحد كالبنيان المرصوص. وهكذا هي الطبيعة البشرية حيث التجمعات والحشود في الأسواق والملاعب والأفراح والأتراح، مما يصعب عده وإحصاؤه. وإذا كان الخروج من أجل المطالبة بالحقوق الشرعية أو الدفاع عن المظلوم أو الاعتراض على سفك الدماء التي حرمها الله إلا بالحق أو نصرة المعتقل تعسفيًّا وما أشبه ذلك، فهو أمر حسن ومن فِعل الخيرات وعمل الصالحات، وهو فضيلة يثاب فاعلها لا أن يجرّم بسببها، ولا جريمة تستدعي

أو تستوجب العقاب. وإذا كان الخروج والمشاركة في تشييع جنازة عمل صالح فيه من الأجر والثواب الكثير، فإن الخروج لمنع سفك الدماء والمطالبة بالكرامة والعدالة والحرية والأمن والإصلاح من أفضل وأعظم الأعمال الصالحة وأرقى وأسمى أفعال الخيرات وأكمل وأتم الفضائل والحسنات.

الأمر الثالث: إن الخروج في المسيرات والتظاهرات من أجل المطالبة بالحقوق والإصلاح والتغيير لا يسمى خروجًا على الحاكم، ولقد عرفت جميع المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية الخروج في المظاهرات والتجمعات للمطالبة بالحقوق المشروعة. ففي الدول التي تجري فيها انتخابات يقوم بعض المتظاهرين أو أغلبهم بانتخاب الحاكم أو الحزب الحاكم نفسه الذي تظاهروا في عهده وطالبوا ببعض حقوقهم. ولو كان الخروج في المظاهرات يسمى خروجًا على الحاكم لما عاد هؤلاء المتظاهرون بانتخاب الحاكم أو الحزب الحاكم نفسه. إذن لا يمكن أن يُسمى الخروج في المظاهرات والمسيرات خروجًا على الحاكم. وحسنًا فعل فضيلة «**الشيخ أحمد الجعفري**»، رئيس المحكمة الجزائية بالقطيف، إذ أورد في القرار القضائي رقم 34316103 الصادر من المحكمة الجزائية بمحافظة القطيف بتاريخ 2013/7/16م (1434/9/9هـ-)، حيث لم يعتبر الخروج في المسيرات خروجًا على الحاكم، وذلك بقوله: «**ولأن الأفعال المنسوبة للمدعى عليه في لائحة الدعوى العامة من المشاركة في التجمعات والمسيرات المنسوبة في الدعوى لا يصدق عليها وصف الخروج عن طاعة ولي الأمر**».

إن مصطلح الخروج عن طاعة ولي الأمر مصطلح له دلالته وآثاره

الشرعية، إذ ليس كل مخالفة لنظام أو لائحة أو تعليمات صادرة عن جهة مختصة يعد خروجًا على ولي الأمر، جاء في «**كشف القناع**» للبهوتي الحنبلي (161/16، 162)، الخارجون عن طاعة الإمام أربعة أصناف:

الأول: قوم امتنعوا عن طاعته وخرجوا عن قبضته بغير تأويل فهؤلاء القطاع.

الثاني: قوم لهم تأويل إلا أنهم نفر يسير لا منعة - أي قوة - لهم وحكمهم حكم قطاع الطريق.

الثالث: الخوارج الذين يكفرون المسلم بالذنب ويكفرون أهل الحق ويستحلون دماء المسلمين وأموالهم، إلا من خرج معهم فهم فسقة تتعين استتابتهم فإن تابوا وإلا قتلوا.

الرابع: قوم من أهل الحق بايعوا الإمام وراموا خلعه أو مخالفته بتأويل سائغ ولهم منعة وشوكة وهم البغاة - بتصرف يسير- كما جاء في «الإقناع»، في حل ألفاظ أبي شجاع للشربيني الشافعي (202/2-203) عند الحديث عن البغاة: «هم مسلمون مخالفو إمام ولو جائرًا بأن خرجوا عن طاعته بعدم انقيادهم له، أو منع حق توجب عليهم كزكاة بالشروط الآتية:

الأول: أن يكونوا في منعة، أي شوكة بكثرة أو قوة.

الثاني: أن يخرجوا عن قبضة الإمام، أي عن طاعته بانفرادهم ببلدة أو قرية أو موضع من الصحراء.

الثالث: أن يكون لهم في خروجهم عن طاعة الإمام تأويل سائغ -انتهى بتصرف-.

وجاء في متن خليل المالكي المطبوع ضمن الشرح الكبير (298/4): الباغية فرقة خالفت الإمام لمنع حق أو لخلعه. جاء في الشرح الكبير: خالفت الإمام يفيد أنها خرجت عليه على وجه المغالبة وعدم المبالاة به. وجاء في حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: قوله عدم المبالاة هذا «**عطف تفسير**»، أي إنه لا بد أن يكون الخروج على وجه المغالبة، والمراد بها إظهار القهر وإن لم يقاتل كما استظهره بعض. كما جاء في حاشية ابن عابدين الحنفي (309/3)، أهل البغي: كل فئة لهم منعة يتغلبون ويجتمعون ويقاتلون أهل العدل بتأويل ا.هـ-. فعلم مما تقدم أن الفقهاء يشترطون لإطلاق وصف الخروج على الإمام (البغي) أن يكون بقصد خلع الإمام أو منعه حقًّا شرعيًّا، وأن يكون على سبيل المغالبة بأن يكون لهم قوة ومنعة وهذا ما ليس بمتحقق في الأفعال المنسوبة للمدعى عليه».

الأمر الرابع: إن المنهج العام للفكر الشيعي والمنظومة الفكرية الشيعية قائمة ومؤسسة ومبنية على عدم اتخاذ وعدم اختيار الخروج المسلح للتغيير والإصلاح؛ إلا في حالة انحصار الأمر بين القتل أو الذل وطمس «**الكرامة**». وهذا الانحصار لا وجود له في عصرنا ولله الحمد والمنة على ذلك. فالخروج بالسلاح ليس من أصول الفكر الشيعي فضلًا عن أن يكون خيارًا نتطلع إليه.

الأمر الخامس: لم يخرج أحد من أئمتنا عليهم السلام بالسلاح لإسقاط الحكم، مع عقيدتهم ويقينهم بأنهم هم أصحاب الحق والأمر والحكم عينًا على التعيين؛ حفظًا لسلامة المسلمين وسلامة أمورهم، وصونًا لهم عن سفك الدماء وإراقتها. وذلك لأنه لم ينحصر الأمر بين القتل أو

الذل وطمس «**الكرامة**»، بل رفضوا الذل والهوان واختاروا القتل، ولم يخرجوا بالسلاح حفظًا للإسلام والمسلمين.

نعم اختار الإمام الحسين عليه السلام الخروج بالسيف ورفض الذل والهوان.

الأمر السادس: إن خروج الإمام الحسين عليه السلام بالسيف ما كان ليكون لو كان يملك خيارًا ثالثًا غير القتل والذل. ولذلك حينما طلب منه والي المدينة البيعة ذليلًا ليزيد أو القتل اختار خيارًا ثالثًا، وخرج من المدينة إلى مكة حيث جعلها الله حرمًا آمنًا، ولكن الطاغية يزيد وأمثاله لا يعرفون للبيت حرمة، فسعى لقتل الإمام الحسين عليه السلام ما لم يبايع ذليلاً ولو كان متعلقًا بأستار الكعبة، فخرج الحسين عليه السلام متوجهًا إلى الكوفة واعترضه جيش يزيد، وخير بين البيعة ليزيد ذليلًا أو القتل، وطلب الإمام الحسين عليه السلام منهم أن يُترك لاختيار طريق لا يؤدي إلى الكوفة، ولكنهم أبوا عليه إلا القتل أو الإذلال وكان بإمكانه حينما طرح عليه ذلك أن يقاتلهم وينتصر عليهم، حيث كان حينها هو الأقوى عدة وعتادًا ولكنه لم يبدأ قتالًا. وأجهد نفسه في نصحهم وترك القتال ولكنهم رفضوا ذلك وأبوا إلا القتل أو الإذلال، فاختار القتل على الذل مضطرًّا مكرهًا، وقصة خروجه وكلماته تثبت ذلك حيث يقول عليه السلام : «**ألا وإن الدعي ابن الدعي قد ركز بين اثنتين: بين السلة والذلة، وهيهات منا الذلة، يأبى الله لنا ذلك ورسوله، وحجور طابت وأرحام طهرت، أن نؤثر طاعة اللئام على مصارع الكرام**».

وقال عليه السلام : «**لم أخرج أشرًا ولا بطرًا ولا ظالمًا إنما خرجت لطلب الإصلاح في أمة جدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأسير بسيرة جدي وأبي،**

فمن قبلني بقبول الحق فالله أولى بالحق، ومن رد عليّ أصبر حتى يحكم الله بيننا وهو خير الحاكمين».

وقال عليه السلام: «**اللهم إنك تعلم أنه لم يكن الذي كان منا منافسة في سلطان ولا التماس شيء من فضول الحطام ولكن لنرد المعالم من دينك ونظهر الإصلاح في بلادك فيأمن المظلومون من عبادك وتقام المعطلة من حدودك**».

وقال عليه السلام: «**ويزيد شارب الخمر قاتل النفس المحترمة ومثلي لا يبايع مثله**». إلى آخره من تلك الكلمات التي تؤكد على أنه لم يكن هناك خيارٌ ثالث عنده؛ بل لو كان قتله دون خروجه هو في صالح الأمة وسلامة أمور المسلمين، لما خرج واختار القتل دون الخروج. حيث يقول عليه السلام: «**وعلى الإسلام السلام إذا ابتليت الأمة براع مثل يزيد**»، ولذلك لم يخرج الإمام الحسين عليه السلام على معاوية؛ لأن معاوية تراجع عن إرادته في إذلال الإمام الحسين بالبيعة. والتاريخ يشهد على حكم الطاغية يزيد فقد كان تهديدًا حقيقيًّا لسلامة أمور الإسلام والمسلمين، حيث قتل الحسين عليه السلام سبط رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسيد شباب أهل الجنة، وأحدث في المدينة القتل وهتك الأعراض حيث قُتل أكثر من ألف أو سبعمئة صحابي، واغتصبت مئات النساء، وأُجبر أهل المدينة على أنهم يبايعون (عبيدًا) ليزيد، وضرب الكعبة بالمنجنيق، كل ذلك في العامين الأولين من حكمه الذي لم يدم إلا ثلاث سنوات، حيث هلك واستراحت الأمة من جوره وطغيانه.

الأمر السابع: إن فقهاءنا الربانيين يغترفون من المشرعة نفسها التي يغترف منها أئمتهم عليهم السلام وينتهجون المنهج والمنهاج نفسه الذي انتهجه

أئمتهم عليهم السلام ، فالثقافة والفكر الشيعي والسلوك والممارسة الشيعية تستبعد الخيار العسكري والخروج المسلح من منهجها واختياراتها. ولذلك نجد أن فقهاءنا لا ينتهجون ولا يختارون الخروج المسلح، إلا إذا انحصر الأمر بين السلة والذلة، وكان عدم الخروج يؤدي إلى عدم سلامة أمور المسلمين، فيختارون الخروج مضطرين مكرهين لا راغبين ولا مستأنسين.

الأمر الثامن: الخروج المسلح قسمان:

قسم مشروع وأبرز أفراده وأظهر مصاديقه خروج الحسين عليه السلام .

وقسم غير مشروع، وهو قسمان:

1- الخروج المسلح على أولي الأمر الذين جعلهم الله خلفاء بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وأوضح أفراده هم كل من خرج على الإمام علي عليه السلام .

2 - الخروج المسلح على حاكم ظالم جائر لإسقاط الحكم والاستيلاء على الحكم.

وهو قسمان:

أ- **الهدف من الخروج:** الاستيلاء على الحكم من أجل الحكم والتسلط.

ب- **الهدف من الخروج:** الاستيلاء على الحكم، من أجل إزالة الظلم والجور مع انعدام الأهلية الشرعية للحكم للخارجين، مثل خروج الخوارج على معاوية وكذلك كل خروج مسلح من دون إذن الفقيه الجامع للشرائط.

وعليه، فليس كل خروج مسلح هو خروج مشروع وجائز، وليس كل خروج مسلح هو خروج غير مشروع ومحرم.

الأمر التاسع: إن الخروج المسلح الجائز شرعًا تتوقف مشروعيته على صدور فتوى من الفقيه الرباني البصير بالأصول والكليات، والخبير بالفروع والجزئيات في الحكم وفي الموضوع، والذي لا تأخذه في الله لومة لائم. ومن دون فتوى الفقيه هذا لا شرعية ولا مشروعية للخروج المسلح ولو كان الحاكم ظلومًا غاشمًا. وذلك لأن حكم الظلوم الغشوم (السفاح) وظلمه مع ضرره البالغ إلا أنه أقل ضررًا من فتنة تدوم تحرق الأخضر واليابس، وتهلك الحرث والنسل. يقول الإمام علي عليه السلام: «**والٍ ظلوم خير من فتنة تدوم**».

الأمر العاشر: إن الشرع المقدس جعل لكل المفاهيم الكبرى أو الخطيرة، مرجعية وأصولًا يُحتَكم إليها لتحديدها، وتعيين أفرادها وحدودها؛ لكي يغلق الأبواب على مرضى القلوب والانتهازيين من التلاعب بها. فالولاية التي هي مفهوم شرعي يتفرع منه كثير من المفاهيم والأحكام الشرعية كمفهوم الطاعة ومفهوم الخروج ومفهوم البيعة، حيث إن هذه المفاهيم فروع من مفاهيم الولاية. بل اكتسب مفهوم الخروج أهميته وخطورته باعتباره فرعًا للولاية التي أمر الله بطاعتها حيث قال سبحانه وتعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾[1].

ولأن الولاية من المتشابه في القرآن، أمر الله -سبحانه وتعالى- بالرجوع في تحديد فردها الخارجي إلى الله -أي القرآن- والرسول صلى الله عليه وآله وسلم، فقال

(1) سورة النساء، الآية: 59.

سبحانه وتعالى: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [1].

والخروج على أولي الأمر الذين جعلهم الله خلفاء من بعد رسول الله ﷺ من المحرمات شرعًا بل من الكبائر التي تخل بالعقيدة.

الأمر الحادي عشر: ما مضى كان الرؤية الشيعية للخروج، ولكن الفريقين، سنة وشيعة، يتفقان على أنه ليس كل خروج جائزاً ومشروعًا، وليس كل خروج محرمًا وغير مـشروع. وعليه أقدم السؤال للمدعي العام للجواب وفق معتقده، وهو: متى يكون الخروج المسلح مبررًا وجائزاً شرعًا؟ ومتى يكون الخروج المسلح غير مبرر ومحرمًا شرعًا؟ أي ما هي الضوابط والمبررات والمعايير الشرعية لجواز الخروج المسلح أو حرمته؟ وما هي الأصول والمرجعية التي يُستند عليها في ذلك؟ فمثلًا: هل كان الخروج المسلح على الرئيس القذافي وهو طاغ مجرم سفاح دماء كان مشروعًا؟ وما هي المبررات الشرعية له؟ أم لم يكن مشروعًا؟ وهكذا هل الخروج على الرئيس الأسد وهو طاغ مجرم سفاك دماء متوحش، هل هو مشروع؟ وما هي المبررات الشرعية له؟ أم لم يكن مشروعًا؟ وهكذا هل كان الخروج على الرئيس حسني مبارك مشروعًا أم لا؟ وهل كان الخروج على الرئيس محمد مرسي مشروعًا أم لا؟ وهل الخروج على حكم العسكر في مصر اليوم مشروعٌ أم لا؟ وهل الخروج على الرئيس زين العابدين بن علي كان مشروعًا أم لا؟ وهكذا الخروج على أي حاكم متى يكون مشروعًا؟ وما هي المبررات الشرعية له؟ ومتى لا يكون مشروعًا؟

---

(1) سورة النساء، الآية: 59.

إن أغلب الدول العربية والإسلامية ما كانت لتكون وما كان لها وجود لولا الخروج على الدولة العثمانية؟ فهل خروج من أقام هذه الدول كان خروجًا مشروعًا أم لا! وممن خرج على الدولة العثمانية الملك عبد العزيز، ولو لم يخرج الملك عبد العزيز على الدولة العثمانية لما أُسست الدولة السعودية هذه، وما كان لها وجود على الخارطة الجغرافية أو الخارطة السياسية. فهل كان خروج الملك عبد العزيز على الدولة العثمانية خروجًا مشروعًا؟ وما هي المبررات الشرعية له؟ حتى إذا توفرت تلك المبررات استطعنا وتمكنا القول بجواز الخروج لوجود الحيثيات والمبررات الشرعية نفسها. أم لم يكن خروج الملك عبد العزيز على الدولة العثمانية مشروعًا؟ أم إن مشروعية الخروج لا تتحقق بأثر رجعي فإذا غلب الخارج حكمنا بمشروعية خروجه؟ وإذا انهزم ولم يصل إلى سدة الحكم حكمنا بعدم مشروعيته؟

فالشرعية وعدمها تدور مدار الغلبة لا مدار التأصيل والمرجعية الشرعية. كل هذا حتى يعلم المواطن المبررات الشرعية للخروج وعدمها ويكون على بيّنة من أمره، وحتى لا تكون المسألة عشية وغشوة يخبطها السفهاء. إن مفهوم الخروج مفهوم خطير تنزلق فيه الأقدام، وإن الرؤية الواضحة لهذا المفهوم والأحكام تحمي المجتمع بالخصوص الشباب من هم في سن المراهقة والفتوة والعنفوان والقوة من سفك الدماء وإزهاق الأرواح وضياع الأجيال وهتك الأعراض، وتَحُول تلك الرؤية الواضحة بين أمراء الحرب والسلطة وبين اللعب بأرواح المجتمع وبنيته الإنسانية والتحتية، وتحفظ البلاد والعباد.

الأمر الثاني عشر: إن هيئة التحقيق والادعاء العام لم تأتِ بقرينة واحدة، ولو ركيكة، فضلًا عن بيّنة أو دليل يفيد بأني حملت سلاحًا فضلًا عن الخروج المسلح، ولقد قاربت من الستين في العمر، ولا يستطيع مدعٍ أو غيره أن يدعي عليَّ بحمل السلاح في هذه البلد؛ لأنني لم ألمس سلاحًا فضلًا عن حمله. ومنهجي ومبدئي واضح وصريح في رفض استخدام اليد والقوة فضلًا عن استعمال السلاح في مواجهة وحل المشاكل والأزمات والصراعات والخلافات. ودعوتُ صريحًا وبوضوح لعدم استعمال السلاح، وأن سلاحنا هو زئير الكلمة في مقابل أزيز الرصاص، وشعارنا أيدٍ خالية من السلاح وصدور عارية تستقبل الرصاص. وجميع محاضراتي موجودة وموثقة لا يوجد شاهد واحد في محاضراتي يدل على التحريض للخروج في مظاهرة سلمية، فضلًا عن الخروج في مظاهرة مسلحة. ولكن هذا ما نسجته أيادي الكذب والتزوير والخلط والتلبيس لهيئة التحقيق والادعاء العام التي تمتهن حياكة الأكاذيب وحبكها.

الأمر الثالث عشر: إن ما تشهده سوريا اليوم من دمار أهلك الحرث والنسل وأصاب ودمر البشر والحجر والشجر والمـدر، يؤكد على سلامة النظرية والمعتقد الشيعي في الإصلاح والتغيير، وأن الظلوم والغشوم أهون من الفتنة التي تدوم. لأنّ منهج كل حكام الكراسي والعروش والتسلط، قائم على أمرين لا ثالث لهما: إما أنا على الكرسي، أو الطوفان المدمر الذي يحرق الأخضر واليابس ويغرق الحرث والنسل ويدمر البشر والحجر والمدر والوبر.

نعم، إن البنية التحتية للإنسان دمرت في سوريا فضلًا عن البنية التحتية للبلاد. وسيستحوذ كابوس الجهل والضعف والتخلف

والأمراض على الأجيال القادمة، وما كان ذلك ليحدث لو لم تنجر المعارضة السياسية إلى معارضة مسلحة ساهمت في تدمير البلاد والعباد في اختيارها السلاح أداة للتغيير والإصلاح في النظام. وما كانت المعارضة السياسية لتكون معارضة مسلحة لولا التغيير الفرنسي الحاقد على الإسلام والمسلمين، حيث غرر بالمعارضة ودفعها لحمل السلاح لكي يزيد من إنتاج أسلحته، ويعالج البطالة في بلده. فأقحم المعارضة وغررها لاستعمال السلاح، وهكذا كان الحكم الفرنسي ومعه كل الدول التي دفعت المعارضة السياسية لحمل السلاح واستخدامه شركاء في إهلاك الحرث والنسل وتدمير البشر والحجر، وإدخـال الأجيال القادمة في غياهب ديجور الشقاء والدمار. ولو اقتصرت المعارضة السياسية على العمل السياسي دون العسكري لما استجاب لها النظام ولما قام بالقتل والاعتقال، ولكانت الأضرار مهما بلغت أقل بكثير جدًّا بما حدث الآن، ولكانت المطالب بالإصلاح والتغيير تفرض نفسها على النظام وتجبره على الاستجابة لبعضها أكثر مما هو حاصل الآن. إن كل من دعا ويدعو للعمل المسلح في سوريا هو شريك في تدمير البلاد والعباد والأجيال، وهلاك الحرث والنسل والبشر والحجر والشجر والمدر والوبر.

وها هي المعارضة المسلحة تتقاتل فيما بينها ويقتل كل منهم الآخر طمعًا في كرسي عرش صغير، وأخشى ما يخشى أن يكون عدد الضحايا ونسبة الدمار الذي تخلفه الحرب في المعارضة المسلحة أكثر من الدمار والضحايا التي خلفها النظام. وكذلك لو أن النظام استجاب لبعض مطالب المعارضة السياسية منذ البداية، ولم يتهمها بحمل السلاح قبل أن تتحول إلى واقع وحقيقة، لكان حاله أحسن

حالًا مما هو عليه الآن. إن هذا الواقع المأساوي المرير الذي تعيشه سوريا يكفي للإعراض وعدم التفكير في المعارضة المسلحة وهذا ما تؤديه بعض الدول مع الأسف لترهب وتخيف شعوبها من مآل المعارضة على حساب دماء الشعب السوري ولكن لم يكن هذا الواقع وغيره مما يماثله هو الذي يمنعنا من المعارضة المسلحة، وإنما المانع هو قيمنا، ومبادئنا التي تعظم حرمة الدماء والأنفس.

ومنهجنا الذي ننتهج اقتداءً وتأسيًا بأهل البيت عليهم السلام، وعليه تربينا واصطبغ تفكيرنا، وإن كان هذا الواقع الذي نشاهده في سوريا وغيرها يزيدنا اطمئنانًا وإيمانًا بمنهجنا، منهج أهل البيت عليهم السلام، في العمل والسعي والجهاد السلمي من أجل التغيير والصلاح في هذه الأمة. ويشهد التاريخ الإسلامي بجلاء ووضوح على سلامة هذا النهج وصحة هذا المنهاج وثماره المباركة ويعرف ذلك كل من يقرأ سيرة أهل البيت عليهم السلام. فهذا هو نهجنا نهج أهل البيت عليهم السلام نهج العمل والسعي والجهاد السلمي بالكلمة الصادقة والمسؤولة للتغيير الشامل والإصلاح الحقيقي. ولن نحيد عن هذا النهج بمشيئة الله مهما كانت الظروف والعوامل الخارجية. وبهذا النهج نحقق من أهدافنا أفضل مما يحققه السلاح ويجنبنا أضراره.

الأمر الرابع عشر: إن الخروج المسلح في هذا الزمن يحتاج إلى السلاح وإلى الرجال، وكلاهما يحتاجان إلى المال الكثير، الذي يحتاج إلى دعم دولة ولا يمكن أن يتوفر عبر المؤسسات الاجتماعية مهما عظمت. ويضاف: إن السلاح لا يمكن أن يتوفر إلا عبر الدول أيضًا. والإمام علي عليه السلام يقول: «**احتج إلى من شئت تكن أسيرًا**». وهذا يعني

سقوط المعارضة بمستنقع الأسر والعبودية لمن يمولها بالمال والسلاح، وبالتالي تفتقد إلى استقلالها وقرارها وتتحول إلى أداة تنفذ قرارات أسيادها الجدد الذين لا يفكرون إلا في مصالحهم الذين يبيعون الحكام والشعوب والمعارضة بأبخس الأثمان تحقيقًا لمصالحهم. فلن تخرج المعارضة المسلحة من مستنقع الظلم إلا وتغرق في وحل ظلم آخر فتغمرها ظلمات الظلم، وهكذا.

الأمر الخامس عشر: إن لغة السلاح والقوة إذا غلبت لغة العقل والكلمة والحوار، فستغلب لغة المصالح والمتع لغة المبادئ والقيم، وحينئذٍ سيكون العقل في سبات. والهوى طامح مع الشهوات، وتنعدم المشاعر والأحاسيس والإنسانية، وتتلاشى وتضعف الروح الدينية، وتغيب الفطرة الإنسانية، وتبرر بزيغ القلوب والجهل الجرائم والعدوان والطغيان والفواحش بأوهام وتمويهات يحسبها أحكامًا شرعية. وهنالك يكون الشيطان هو القائد لكل من يتطلع للغلبة والسلطة، بعيدًا عن نصر الله وقيم السماء ومبادئ الرسالة، فيغريهم بالقوة ويزين لهم الحرب ويمنيهم بالغلبة ويعدهم بالأحلام الكاذبة والأوهام المزيفة إلى أن يستحوذ عليهم فيصعب ويتعسر عليهم الرجوع إلى الحق وإلى الفطرة الإنسانية، كما يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلْيَوْمَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَإِنِّى جَارٌ لَّكُمْ ﴾[1]، ويقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾[2]، ويقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ ٱسْتَحْوَذَ

(1) سورة الأنفال، الآية: 48.

(2) سورة الأنعام، الآية: 43.

عَلَيۡهِمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ فَأَنسَىٰهُمۡ ذِكۡرَ ٱللَّهِۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزۡبُ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ أَلَآ إِنَّ حِزۡبَ ٱلشَّيۡطَٰنِ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ ﴾[1]، ويقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ لَأَتَّخِذَنَّ مِنۡ عِبَادِكَ نَصِيبٗا مَّفۡرُوضٗا ١١٨ وَلَأُضِلَّنَّهُمۡ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمۡ وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلۡأَنۡعَٰمِ وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيۡطَٰنَ وَلِيّٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدۡ خَسِرَ خُسۡرَانٗا مُّبِينٗا ١١٩ يَعِدُهُمۡ وَيُمَنِّيهِمۡۖ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ١٢٠ أُوْلَٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنۡهَا مَحِيصٗا ﴾[2]. وحينما يغيب العقل يغيب الدين وتغيب أحكامه ولذلك يتجاهل أولئك، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدٗا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمٗا ﴾[3]. بل ويخدعه الشيطان ويصور له أن هذا ليس بمؤمن وهو يستحق القتل. وينسى أو يغفل أو يجهل أو يتجاهل قول الله سبحانه وتعالى: ﴿ مِنۡ أَجۡلِ ذَٰلِكَ كَتَبۡنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفۡسَۢا بِغَيۡرِ نَفۡسٍ أَوۡ فَسَادٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعٗاۚ وَمَنۡ أَحۡيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحۡيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعٗاۚ وَلَقَدۡ جَآءَتۡهُمۡ رُسُلُنَا بِٱلۡبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُم بَعۡدَ ذَٰلِكَ فِي ٱلۡأَرۡضِ لَمُسۡرِفُونَ ﴾[4].

نعم إنهم المسرفون في سفك الدماء كما هو ديدن الحكومات الظالمة التي تتجاهل هذه الآيات وتسرف في سفك الدماء وانتهاك حرمة الدين والحرمات الإنسانية.

---

(1) سورة المجادلة، الآية: 19.

(2) سورة النساء، الآيات: 118-121.

(3) سورة النساء، الآيات: 93.

(4) سورة المائدة، الآية: 32.

4. لم أبايع حتى يُقال إنني نقضت البيعة

ذكر المدعي العام قائلًا: ونقضه البيعة المنعقدة له في ذمته.

وأقول: هذه الدعوة سالبة بانتفاء موضوعها؛ لأنني لم أبايع من الأصل ولم تتحقق مني بيعة حتى يقال إنني نقضت البيعة؛ وذلك لأنني شيعي، وعقيدة الشيعة في البيعة أن مآلها وحقيقتها أنها بيعة لله سبحانه وتعالى، حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾[1]. ولذا لا يجوز لأحد أن يطلب البيعة له أو البيعة لأحد آخر ما لم يجعل الله ذلك له، فالبيعة جعل إلهي وليس للمخلوق نصيب في تحديد المجعولة له، ولقد جعل الله البيعة للرسول ﷺ ومن بعده لاثني عشر خليفة وكلهم من قريش، حيث قال الرسول ﷺ فيما يرويه ويتفق عليه الفريقان السنة والشيعة: «**الخلفاء من بعدي اثنا عشر كلهم من قريش**» وهؤلاء هم أولي الأمر الذين اختارهم الله أوصياء للرسول ﷺ، ويتفق السنّة والشيعة في اثنين منهم، هما: الإمام علي عليه السلام والإمام المهدي عجل الله فرجه الشريف، ويختلفون في الباقي.

فعقيدة الشيعة في البيعة أنها لا تصح ولا تنعقد إلا للرسول ﷺ ولأولي الأمر الذين اختارهم الله واصطفاهم وأوصى بهم رسوله ﷺ، وهم اثنا عشر إمامًا آخرهم الإمام المهدي عجل الله فرجه الشريف. وعقيدة كل الشيعة أن البيعة في هذا العصر لا تصح ولا تنعقد إلا للإمام المهدي عجل الله فرجه الشريف، وبالتالي فالبيعة منحصرة للإمام المهدي عجل الله فرجه الشريف، وهي

---

(1) سورة الفتح، الآية: 10.

البيعة الشرعية الوحيدة، ولذا لا يجوز أن تنعقد بيعتان في آن واحد وعرض واحد. ولذلك لا تصح ولا تنعقد البيعة حتى لأكبر فقيه ومرجع شيعي، ولا يحق له أن يطلب من الناس أو من مقلديه بيعته مع أنه أعلى سلطة زمنية دينية وسياسية في الفكر والمعتقد الشيعي، وبالتالي فلا تصح ولا تنعقد ولا تجوز البيعة لا إلى عالم ولا إلى حاكم. هذا مع العلم أن حقيقة البيعة هي بيعة لله سبحانه وتعالى حيث يقول: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾[1].

فمن هذا الذي يدعي أن بيعته بيعة لله إلا من به لوث، بل لوثات في عقله. فلا بيعة إلا بجعل إلهي. وعليه فإن البيعة المنعقدة في ذمتي هي البيعة للإمام المهدي عجل الله فرجه الشريف، ولو بايعت غيره لانفسخت بيعتي له، والحال أنني أؤكد على التزامي ببيعتي للإمام المهدي عجل الله فرجه الشريف بدعائي دائمًا وأبدًا بقولي: «**اللهم إني أجدد له في صبيحة يومي هذا وما عشت من أيامي عهدًا وعقدًا وبيعة في عنقي لا أحول عنها ولا أزول أبدًا**». فلم تنعقد في ذمتي بيعة لحاكم هذه البلاد ولا لغيره، حتى يدعي المدعي العام بنقضي لها!

ولا يخفى أن البيعة هي بيعة النفس لله ولرسوله وأولي الأمر وبالتالي هي تضحية بالنفس لأجل من نبايع له يقول تعالى: ﴿فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾[2] ويقول تعالى ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ

---

(1) سورة الفتح، الآية: 10.

(2) سورة التوبة، الآية: 111.

ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ رَءُوفُۢ بِٱلۡعِبَادِ ﴾[1]، ويقول تعالى: ﴿وَلَا يَرۡغَبُواْ بِأَنفُسِهِمۡ عَن نَّفۡسِهِۦۚ... ﴾[2]، هذا مع العلم أن الأمر الإلهي واحد وليس متعددًا، وبالتالي أولي الأمر لا يلون ولاية الأمر في وقت واحد وإنما يلونه واحدًا بعد وفاة الآخر، فالأمر الإلهي لا يليه في وقت واحد إلا ولي واحد. وما نشاهده ونعايشه ونسمع به قبل ذلك هو أن عددًا من الحكام الذين يعتلون السلطة في بلدان مختلفة كل منهم يدعي أنه ولي الأمر، والحقيقة أنهم ولاة أمر بحكم الواقع والغلبة وليس بحكم الشرع. والأدهى من ذلك والأنكى هو أن عددًا ممن تزعموا حركات سياسية أو عسكرية وفي زمنٍ واحد بل وفي مكانٍ وبلد واحد كل منهم يطلب البيعة لنفسه.

إن هذا الواقع المزيف يكفي لعدم شرعية البيعة إلا بإذن الله وكذلك عدم شرعية الولاية للأمر إلا بإذن الله، وبالخصوص أن الأمر هو أمر الله ولا يجوز لأحد أن يدعيه من دون إذن مالكه وصاحبه وهو الله سبحانه وتعالى، والبيعة فرع الولاية. يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَطَآئِفَةٞ قَدۡ أَهَمَّتۡهُمۡ أَنفُسُهُمۡ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ ظَنَّ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلۡأَمۡرِ مِن شَيۡءٖۗ قُلۡ إِنَّ ٱلۡأَمۡرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِۗ ﴾[3] فأمر الولاية وأمر الطاعة وأمر البيعة كله لله، وليس للبشر قلامة ظفر ولا قيد أنملة، ومن يشترط أن يكون له شيءٌ من الأمر فهو يفكر بالتفكير الجاهلي، خصوصًا حينما يتعلق تصديه للعمل في سبيل الله وإصلاح الأمة على أن تكون الولاية

---

(1) سورة البقرة، الآية: 207.

(2) سورة التوبة، الآية: 120.

(3) سورة آل عمران، الآية: 154.

له والبيعة له. فكل من يطلب شيئًا من الولاية أو البيعة أو الطاعة من دون الله، فهو يظن بالله غير الحق ظن الجاهلية.

5. السلطة تذكي الفتنة الطائفية

ذكر المدعي العام قائلًا: وإثارة الفتنة الطائفية.

وأقول:

أولًا: كيف أكون ممن يثير الفتنة الطائفية والحال أن لي أكثر من ثلاثة آلاف محاضرة وخطبة، وأكثر من 98 % منها لم أتطرق فيها للشأن العقائدي، وإنما تطرقت فيها إلى المفاهيم الإسلامية الاجتماعية والأخلاقية والثقافية والأحكام والآداب الشرعية وغيرها من الموضوعات الشرعية والاجتماعية والأسرية، ودعوت فيها إلى ترك التحزب «**الجهوي**». وما تطرقت إليه في الشأن العقائدي 2 % وأكثره في فرعيات العقيدة وليس في أصولها.

ثانيًا: إن كل ما تطرقت إليه في الشأن العقائدي عرضته بطريقة علمية وروح موضوعية.

ثالثًا: إن أكثر وأغلب استشهادي في الشأن العقائدي بعرض وأدلة من القرآن الكريم والكتب المعتبرة لدى السنة، كصحيح البخاري ومسلم ومسند أحمد والترمذي وتاريخ الطبري وابن كثير والذهبي وغيرها مما هو معتبر ومعتمد لدى عامة السنّة.

رابعًا: إن أغلب ما تطرقت إليه في الشأن العقائدي ليس من المسائل الخلافية بين السنة والشيعة. فكيف يكون من هذا حاله مثيراً

للفتنة! حيث تطرقت في هذه الأمور العقائدية إلى: فضائل أهل البيت عليهم السلام وهذه مسألة وفاقية بين السنة والشيعة، وهي مسألة فرعية وليست من أصول العقيدة، وعرضتها بطريقة علمية وروح موضوعية، فهل حينما أستشهد على فضلهم وفضائلهم بقول الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ﴾[2].

وأقول: إن الرسول خرج معه علي وفاطمة والحسن والحسين. وأقول: إن أحمد بن حنبل سئل عن أفضل الصحابة، فقال: أبو بكر، قيل له: ثم من؟ قال: عمر، قيل: ثم من؟ قال: عثمان وهكذا، ولم يذكر عليًّا، فلما سئل عن عدم ذكره لعلي، فقال: لقد سألتموني عن الصحابة، وعلي نفس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. وقول الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾[3].

وأقول: إنها نزلت في الإمام علي كما يذكره كثير من المفسرين، ومنهم على سبيل المثال لا الحصر تفسير الجلالين. وحينما استشهد على فضل أهل البيت وفضائلهم بأحاديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، مثل قوله صلى الله عليه وآله وسلم في صحيح مسلم: **«إن الله اصطفى... واصطفى هاشمًا من قريش**

---

(1) سورة الأحزاب، الآية: 33.

(2) سورة آل عمران، الآية: 61.

(3) سورة المائدة، الآيتان: 55 - 56.

واصطفاني من هاشم ... أذكركم الله في أهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي»، ويقول ابن تيمية في كتابه رسالة رأس الحسين: إن محمدًا هو أفضل الخلق والعالمين من العرب وبني إسرائيل وبعده علي وحمزة وجعفر. وقول الرسول ﷺ: **«إني تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي كتاب الله وعترتي أهل بيتي»**، وأقول: إن التمسك بأحدهما لا يغني عن الآخر، فهما قرينان للنجاة.

وقول الرسول ﷺ: **«من كنت مولاه فهذا علي مولاه اللهم والِ من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله»**، وقوله ﷺ: **«فاطمة بضعة مني من آذاها فقد آذاني»**، وقوله: **«الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة»**، وقوله: **«حسين مني وأنا من حسين»**، وقوله: **«أحب الله من أحب حسينًا»**، وقوله لعلي عليه السلام: **«ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»**. وهكذا الأحاديث المستفيضة والمتواترة عن الرسول ﷺ في فضل أهل البيت وفضائلهم. فهل ذكر هذه الأحاديث فتنة؟

نعم، إنها مزعجة لكل من يتحامل على أهل البيت ولا يود سماعها ويسعى لإخفائها. وهل أكون مثيرًا للفتنة الطائفية حينما أقول إن عليًّا ولد في الكعبة ولم يولد الرسول فيها، مع أن الرسول هو الأفضل، بل هو من له الفضل والنعمة عليه بعد الله سبحانه وتعالى. وحين أقول: إن عليًّا هو الذي برز لعمرو بن ود وقتله ولم يبارز الرسول، مع أن الرسول أشجع من علي بلا ريب، بل شجاعة علي من شجاعة الرسول، وحين أقول إن عليًّا بات على فراش الرسول ليلة الهجرة ليواجه الكفار المتآمرين، وإن عليًّا قلع باب خيبر وفتحها حيث قال الرسول: **«لأعطين الراية»** وغيرها من القصص والأحداث التي تبين

فضل وأفضلية علي على الجميع، ولم تكن تلك الخصال للرسول مع أن الرسول هو الأفضل. ولكن لإبراز فضل علي أعطي تلك فهو زوج سيدة نساء العالمين، أو لا أقل فيما يتفق عليه الجميع أنها سيدة نساء الأمة؛ لكي تعرف الأمة الإسلامية فضله ولا تجهله ولا تتجاهله. أما الرسول ﷺ فالأمة متفقة وعارفة بفضله وأفضليته على الخلق أجمعين، وهو سيد المرسلين وخيرة رب العالمين، فهل الحديث عن فضل وفضائل أهل البيت يثير فتنة طائفية؟

خامسًا: مسألة بناء القبور، وهي ليست مسألة خلافية بين السنة والشيعة بل هي عقيدة عموم المسلمين ما عدا طائفة من أتباع أحمد بن حنبل. والحال أن واقع المسلمين يكشف ويثبت ذلك، فهذا قبر الرسول ﷺ في غرفة مبنية وفوقه قبة وهو في مسجد، حيث يحيط به مسجده من كل الجهات الأربع. وهذا قبر نبي الله إسماعيل وأمه هاجر لصيقان بالكعبة في وسط المسجد، وهو داخل في المطاف حيث يطوف المسلمون حوله مع الكعبة ولا يتحقق الطواف إلا بجعله مطافًا مع الكعبة. وهذا قبر البخاري في سمرقند مبني يتبرك به المسلمون السلفيون، وهذا قبر أحمد بن حنبل شامخ في العراق، وهذه قبور الأنبياء في الأردن وسوريا وفلسطين، وهذا مقام إبراهيم عليه السلام وآثاره وآثار هاجر، جعلها الله متعبدات، كما يقول ابن قيم الجوزية في كتابه زاد المعاد في هدي خير العباد: «**وها هم المسلمون اليوم يتبركون بأستار الكعبة**». ومسألة بناء القبور مسألة فرعية وليست مسألة من أصول العقيدة كما يصورها البعض، وعرضتها بطريقة علمية وروح موضوعية، ودلّلت عليها بقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَعۡثَرۡنَا عَلَيۡهِمۡ لِيَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞ وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ لَا رَيۡبَ فِيهَآ إِذۡ يَتَنَٰزَعُونَ بَيۡنَهُمۡ أَمۡرَهُمۡۖ فَقَالُواْ ٱبۡنُواْ عَلَيۡهِم

بُنۡيَٰنٗاۖ رَّبُّهُمۡ أَعۡلَمُ بِهِمۡۚ قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِمۡ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيۡهِم مَّسۡجِدٗا ﴾[1]. وبسيرة المسلمين حكامًا ورعية حيث كانوا وما زالوا يتعاهدون البناء لقبر الرسول ﷺ، ولولا تلك الرعاية وهذا التعاهد لما بقي للقبر من أثر. فهل الحديث عن بناء القبور يثير فتنة طائفية!

سادسًا: مسألة الصحابة، وهي وإن كانت مسألة خلافية في الجملة إلا أنها وفاقية في كثير منها أيضًا. وهي مسألة فرعية وليست من أصول العقيدة، وعرضتها بطريقة علمية وروح موضوعية، وأغلب استشهادي عليها من القرآن الكريم أو من الكتب المعتبرة والمعتمدة لدى السنّة. فهل مناقشتي لمسألة خلافية بطريقة علمية وروح موضوعية فضلًا عن الاستدلال والاستشهاد عليها من الكتب المعتبرة والمعتمدة عند السنّة يثير فتنة طائفية! فإذا كان نقاش المسائل الخلافية بالكيفية التي عرضتها يثير فتنة طائفية فأغلب العلماء إلا ما ندر من السنّة والشيعة يثيرون فتنًا طائفية؛ لأنه لا يخلو حديث أحدهم عن مسألة خلافية ما. فمثلًا، حينما أناقش وأتعرض لمسألة نظرية «**عدالة الصحابة**» التي تختلف فيها الأقوال؛ لأن هذه النظرية تخالف وتناقض التالي: آيات القرآن حيث تبدأ سورة البقرة بتقسيم الناس إلى ثلاثة أقسام: مؤمن وكافر ومنافق. والمنافقون الأوائل في العالم الإسلامي هم أصحاب الرسول الذين أبطنوا الكفر وأظهروا الإيمان. وهذه سورة المنافقون سورة كاملة تتحدث عن المنافقين وكفرهم بعد إيمانهم وهم من أصحاب الرسول كما هو واضح من افتتاح السورة. وهذه سورة التوبة أغلبها عن المنافقين وقرناء الكفار والمشركين. وهذه مئات الآيات التي تتحدث عن المنافقين وكفرهم

---

(1) سورة الكهف، الآية: 21.

بعد إيمانهم وهم من أصحاب الرسول، وكانوا قوة فاعلة وكبيرة وخطيرة. وهذه الآيات لا تسقط عدالة كثير من الصحابة فقط؛ بل تسقط إيمانهم فضلًا عن عدالتهم.

الروايات المستفيضة والمتواترة عن ارتداد بعض الصحابة على أعقابهم وهم فئام وفئام - الفئام مئات من الناس - وأن ثمانية منهم لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط (يراجع في ذلك روايات الحوض حيث يقول الرسول «**أصحابي أصحابي.....**»).

ولأن خطبي ومحاضراتي أستقيها من كتاب الله وسنة رسوله وما ورد عن أهل بيته، فلا يمكن أن يكون حديثي مثيراً أو مذكيًا للفتنة بين أفراد المجتمع؛ لأن الكتاب والسنة وروايات أهل البيت هي من يجمع المسلمين ويرص صفوفهم وتجعلهم كالبنيان المرصوص، ويُنبذ ويُمقت اختلافهم وافتراقهم. ولذلك لا يمكن أن أكون ممن يذكي فتنةً بين أفراد المجتمع، وخطبي ومحاضراتي تشهد لي بذلك.

ولكن من يذكي الفتنة هو «**السلطة**» في هذه البلاد، وعلى رأسها وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية ويتفرع منها هذه الهيئة «**هيئة التحقيق والادعاء العام**» التي صبغت دعواها بالطائفية والفتن الاجتماعية، وتتظاهر في دعواها وكأنها تحارب الفتن، ولكن واقع الحال هي التي دسّت سم الفتن الطائفية في العسل.

6. أحداث البقيع

ذكر المدعي العام قائلاً: تأييده لأحداث الشغب والتخريب في مقبرة البقيع واستغلالها في إثارة الفتنة الطائفية وإذكائها.

وأقول:

أولًا: لم يكن في الساحة المقابلة لبوابة البقيع أحداث شغب؛ لأن كل الذي حدث هو أن جمعًا من الزوار وأغلبهم من أهالي القطيف والأحساء، وأغلبهم من النساء كانوا يزورون أئمة البقيع من خارجه - حيث يمنع النساء من الدخول - فاعتُدي عليهم من قبل بعض القائمين على البقيع حيث قاموا بتصوير النساء، فكانت ردة فعل عفوية من قبل النساء وممن معهن من الرجال الذين كانوا قلة، احتجاجًا على التعدي على عفتهن من خلال تصويرهن، وطالبوا بشريط التصوير لإتلافه. ومقاطع الفيديو التي انتشرت عن الحدث شاهدة على ذلك. هذه كانت البداية، فما كان من وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية إلا التجييش الهستيري وإشراك بعض الهمج الرعاع من الناس مع قوات الشغب للاعتداء على المتواجدين في الموقع، بما فيهم النساء الضعيفات الغريبات، والقيام بترهيبهم ومطاردتهم وضربهم واعتقال بعض الرجال منهم. وبدل أن تقوم السلطة بتهدئة الأمور قامت بعكس ذلك، وضخمت الحدث وأظهرته بخلاف صورته وواقعه بأضعاف مضاعفة، مع أنه حادث بسيط وعابر ولكن أبت وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية إلا التوقف عنده وصب الزيت على ناره.

ثانيًا: لم أقم باستغلال ما حدث في الساحة المقابلة لبوابة البقيع في إثارة الفتنة الطائفية وإذكائها، وذلك لأنني لم أتحدث منذ بدء الأحداث إلى مضي ثلاثة أسابيع ببنت شفة، ولم أتحدث بعد ذلك إلا خطابًا

واحدًا بعد مضي ثلاثة أسابيع من الأحداث، ولم يكن فيه أي كلمة أو إشارة طائفية وإنما كان الطابع العام والصبغة العامة في الخطاب هو «**الكرامة**»... ورفض الذل والهوان وإدانة الاعتداء على النساء الضعيفات والغريبات. والخطاب مسجل ومنشور ولا يوجد فيه أي نفس طائفي. نعم إن ديدن وزارة الداخلية والأجهزة الأمنية هي اتهام من لا يرضى ببطشها وظلمها وجورها بالطائفية وتفتيت الوحدة الوطنية والإرهاب وما إلى ذلك من تهم معلبة وجاهزة.

ثالثًا: إن مَن استغل الأحداث في إثارة الفتنة الطائفية هي السلطة الحاكمة وعلى رأسها وزير الداخلية في حينها، وتصريحه من واشنطن مشبع بالطائفية وكأنه يدافع عن العقيدة السلفية ويهدد فيه رجالات الشيعة، وقبله أمير المدينة المنورة في حينها وتصريحاته المتكررة والمنشورة في الإعلام الرسمي، ومعهما الإعلام الرسمي الذي بدأ ينفخ «**النتن الخايس**» من الكلام الطائفي. كل ذلك لكسب ودَّ السنة وإشغالهم عن الفساد السياسي الذي يستشري في جميع أجهزة الدولة. ولم يكن المسؤولون في السلطة ولا الإعلام يملكون غيرة على السنة أو السلفية منها، وإنما كان كرسي الحكم وعرش الملك القائم على عكازة الطائفية يتطلب هذه الإثارات الطائفية وإذكائها. ونحن الشيعة «**الجدار الهبيط**» الذي تقفز عليها السلطة الحاكمة دائمًا وأبدًا لحماية كرسي لا يدوم وعرش لا يبقى.

رابعًا: والدليل على أن الدولة هي من استغلت الحدث لإثارة الفتنة الطائفية، إضافة إلى ما سلف ذكره قيامها بفبركة الحدث وعرضها لحدث قديم قبل الحادثة بأشهر، إن لم يكن بسنوات حتى. وهو قيام بعض الأطفال أو الفتية بأخذ حفنة من التراب من قبور لأم البنين وعمتي الرسول ﷺ عاتكة وصفية، وتصوير هذا العمل بأنه

هتك لحرمة القبور. ونجحت وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية في تضخيم هذا الحدث العابر الماضي وجعله حاضرًا وبدلًا عن الحقيقة الواقعة، ونجحت في تحويل الواقعة وتصويرها على أنها تعدٍّ على «**مقبرة البقيع**» وهتك للقبور وانتهاك لحرمتها. ونجحت في إشعال نار الفتنة الطائفية والتأليب على الشيعة.

وأغرب ما في الأمر أن الكاذب يختلق الكذبة ثم يصدق كذبته، حيث عرض مساعد وزير الداخلية في حينها على الوفد الشيعي المكون من شيعة القطيف والأحساء والمدينة المنورة، الذي ذهب إلى الرياض لحل المشكلة، عرض على هذا الوفد الفيديو المصور القديم للأطفال الذين أخذوا حفنة من تراب قبر أم البنين على أنه هتك للقبور وانتهاك لحرمتها. والحال إما لهذه القبور قدسيتها ولذلك يلزم حفظها ورعاية حفظها مع مضي أكثر من ألف وثلاث مئة وخمسين عامًا على دفن أصحابها فيها! وأخذ التراب منها للتبرك لا يعد هتكًا لحرمتها، فها هم «**الشيعة**» يأخذون ترابًا من قبر الإمام الحسين -عليه السلام- للتبرك به ولا يعدوه هتكًا لحرمة قبره هذا هو معتقد الشيعة. وإما هذه القبور مثل غيرها حيث يشيد القبر على القبر على القبر، وهكذا يندرس القبر بعد مضي ثلاثين أو خمسين عامًا ويحفر من جديد ليدفن فيه ميت آخر، ولا يعد هذا هتكًا للقبر ولا انتهاكًا لحرمته، بل قد تلغى المقبرة وتقام عليها منشأة أو ما شابه ذلك. وحيث مضى على هذه القبور أكثر من ألف وثلاثمئة وخمسين عامًا، يكون أخذ التراب منها أو حفرها أو إزالتها لا يعد هتكًا ولا انتهاكًا لحرمتها. وعليه، فأين وقع الهتك لهذه القبور ومتى انتهكت وبأي كيفية وقع ذلك؟ يبدو أن الإجابة عن هذه الأسئلة داحضة واهية.

7. اختطافي على طريقة قطاع الطرق

ذكر المدعي العام قائلًا: هروبه وتخفيه من رجال الأمن، بعد أن علم أنه مطلوب للسلطات المختصة لاتهامه بجرائم جنائية في أحداث أعمال الشغب في مقبرة البقيع وعدم تسليم نفسه.

وأقول: لم أعلم أني مطلوب للسلطات المختصة، حيث لم أُستدعَ من قبل هذه الجهات لا بشكل رسمي وقانوني وفق القوانين التي وضعتها السلطات، ولا بشكل غير رسمي وغير قانوني، ولم يأتِ أحد من تلك الجهات المختصة لطلبي. نعم، جاءت عصابة من «**قطاع الطرق**» من رجال الأمن وحاولت اختطافي من الطريق في ليل دامس قبيل صلاة الفجر، وبذلك علمت بأن هذه العصابة من «**قطاع الطرق**» ستقوم وتكرر محاولة الاختطاف حيث هذا ديدنها العمل في الظلام؛ لأنها الوسيلة الفضلى عند المجرمين. ولذلك كان الخيار الأفضل هو الفرار والاختفاء وعدم تسليم نفسي لعصابة من «**قطاع الطرق**» لا تعمل إلا في الظلام وبالطرق الملتوية.

وأي عاقل وأي كريم يسلم نفسه لمثل تلك العصابة المجرمة! وما حدث في البقيع لم يكن أحداث شغب وإنما هو اعتداء من قوات الشغب على الزوار، على القوارير اللاتي أوصى رسول الله بحفظهن ورعايتهن. كما أني لم أرتكب أي جرم في هذه الأحداث، بل ولم تكن لي مشاركة فيها إلا بعد ثلاثة أسابيع من انتهائها بخطاب واحد فقط دافعت فيه عن كرامتنا. كما لم توجه لي أي جهة رسمية لا بشكل رسمي ولا غير رسمي تهمة جنائية في تلك الأحداث. ثم إني ظهرت بعد خمسة أشهر من الاختفاء ومارست حياتي الطبيعية وشاركت الناس في أفراحها وأتراحها، وتواجدت في الأماكن العامة والخاصة. ومع ذلك لم أستدعَ بشكل رسمي من أي سلطة.

8. الرد على تهمة سب الصحابة

ذكر المدعي العام قائلًا: استغلاله خطب الجمعة والمناسبات الدينية العامة والخاصة في إطلاق عبارات السب والتجريح في أصحاب رسول الله ﷺ ممن سبقت لهم الحسنى والشهادة لهم بالجنة، والتجريح في ولاة أمر المسلمين في هذه البلاد.

وأقول:

أولًا: لقد تحدثت عن الصحابة بما تحدث عنه القرآن، حيث منهم من بلغ الدرجات السامية من الإيمان والتقوى، وانحط البعض منهم إلى حضيض النفاق والكفر، وما أكثر آيات النفاق والمنافقين في القرآن حيث أمر الله رسوله بمجاهدتهم هم والكفار فقال الله سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾[1]. وقال سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾[2]. وقال سبحانه وتعالى: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۘ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ ۗ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ۝١ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ۝٢ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾[3]. وقال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾[4].

---

(1) سورة التوبة، الآية: 73.

(2) سورة الأحزاب، الآية: 1.

(3) سورة المنافقون، الآيات: 1 - 3.

(4) سورة النساء، الآية: 40.

وهكذا آيات وسور تتحدث عن نفاق الكثير الكثير من الأصحاب. وتحدثت عن الصحابة بما تحدثت به الروايات في الكتب المعتبرة والمعتمدة عند السنة، كصحيح البخاري ومسلم ومسند أحمد والترمذي وغيرها، التي ذكرت ارتداد كثير من الصحابة القهقرى، وأن فئامًا وفئامًا يدخلون النار، وأن ثمانية منهم لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط.

وتحدثتُ عن الصحابة بما تحدثتْ به كتب التاريخ المعتبرة والمعتمدة لدى السنة، كتاريخ الطبري وابن كثير والذهبي وغيره. ونقلت منها وقائع تاريخية كصراع الصحابة على الخلافة، وإلغاء معاوية للخلافة وتأسيسه للملك العضوض، ومحاولة الصحابة لاغتيال الرسول بعد عودته من غزوة تبوك، وخروج الصحابة على عثمان وقتله، وخروج الصحابة من الناكثين والقاسطين والمارقين على الإمام علي عليه السلام، وهكذا وقائع تاريخية ذكرتها نقلًا عن كتب التاريخ المعتمدة لدى السنة. فإذا كان الحديث من هذه المصادر تهمة؛ لأن فيها تجريحًا وسبًّا للصحابة فأنا اقتفيت القرآن وروايات الرسول ونقلت عن كتب التاريخ المعتمدة، وكل هذه هي منهج جماعة المسلمين عن «**هيئة التحقيق والادعاء العام**». فكيف باتهامي تارة وبالخروج على منهج جماعة المسلمين، واتهامي أخرى بالسب والتجريح حينما أنقل نصًّا أو واقعة من هذا المنهج. والكلام يطول عن الآيات والروايات والوقائع التاريخية التي تدين بعض الصحابة الذين أسسوا الخلاف والافتراق والشقاق في هذه الأمة، ولم يقتصروا على سب بعضهم بعضًا ولا تجريح بعضهم بعضًا؛ بل تقاتلوا وقتلوا بعضهم بعضًا إلى درجة أن القتل وصل

في تلك الفترات إلى عشرات الآلاف بما يصل إلى أكثر من نصف جيوشهم التي تقاتلوا فيها.

ثانيًا: ولقد مضى في الرد على الفتنة الطائفية بغض النظر عن الصحابة، فليراجع.

ثالثًا: إن عقيدتي في الصحابة هي عقيدة باسقة وهي عقيدة الإمام علي عليه السلام حيث يقول: «**لَقَدْ رَأَيْتُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله وسلم فَمَا أَرَى أَحَدًا يُشْبِهُهُمْ مِنْكُمْ لَقَدْ كَانُوا يُصْبِحُونَ شُعْثًا غُبْرًا وَ قَدْ بَاتُوا سُجَّدًا وَ قِيَامًا يُرَاوِحُونَ بَيْنَ جِبَاهِهِمْ وَ خُدُودِهِمْ وَ يَقِفُونَ عَلَى مِثْلِ الْجَمْرِ مِنْ ذِكْرِ مَعَادِهِمْ كَأَنَّ بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ رُكَبَ الْمِعْزَى مِنْ طُولِ سُجُودِهِمْ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ هَمَلَتْ أَعْيُنُهُمْ حَتَّى تَبُلَّ جُيُوبَهُمْ وَمَادُوا كَمَا يَمِيدُ الشَّجَرُ يَوْمَ الرِّيحِ الْعَاصِفِ خَوْفًا مِنَ الْعِقَابِ وَرَجَاءً لِلثَّوَابِ**»، وإنني كثيراً ما أدعو إلى الصحابة الذين أحسنوا الصحبة، حيث أقرأ وأدعو بدعاء الإمام زين العابدين عليه السلام الذي من خلاله يبين مدى إجلالنا وحبنا لأصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذين أحسنوا الصحبة، ذلك الدعاء الذي يدعو به الإمام زين العابدين عليه السلام على أتباع الرسل ومصدقيهم الذي ورد فيه: «**اللهم وأصحاب محمد خاصة الذين أحسنوا الصحبة، والذين أبلوا البلاء الحسن في نصره، وكاتفوه وأسرعوا إلى وفادته، وسابقوا إلى دعوته، واستجابوا له حيث أسمعهم حجة رسالاته، وفارقوا الأزواج والأولاد في إظهار كلمته، وقاتلوا الآباء والأبناء في تثبيت نبوته وانتصروا له، ومن كانوا منظومين على محبته يرجون تجارة لن تبور في مودته والذين هجرتهم العشائر إذ تعلقوا بعروته، وانتفت منهم القرابات إذ سكنوا في ظل قرابته، فلا تنس لهم اللّهم ما تركوا لك وفيك، وأرضهم من رضوانك وبما حاشوا الخلق عليك،**

وكانوا مع رسولك دعاة لك إليك، واشكرهم على هجرهم فيك ديار قومهم، وخروجهم من سعة المعاش إلى ضيقه، ومن كثرت في إعزاز دينك من مظلومهم». وكذلك أدعو في كل يوم ثلاثاء لأصحاب الرسول ﷺ حيث أدعو بدعاء الإمام زين العابدين يوم الثلاثاء وفيه: «**اللهم صل على محمد خاتم النبيين وتمام عدة المرسلين وعلى آله الطيبين الطاهرين وأصحابه المنتجبين**».

رابعًا: لقد اختلف المسلمون في الموقف من بعض الصحابة، كما اتفقوا في الموقف من بعض آخر. وهكذا اختلف المسلمون في الموقف من بعض أهل البيت عليهم السلام، كما اتفقوا في الموقف من بعض آخر. ولذا نرى بونًا شاسعًا بل تناقضًا وتضادًّا في الموقف من بعض الصحابة ومن بعض أهل البيت عليهم السلام بين السنة والشيعة. وكلٌّ يبني موقفه بناءً على المعطيات التاريخية والروايات التي يعتقد بصدورها، ولا ريب أن أحد الطرفين قد جانب الصواب فيما تناقضوا فيه وتضادوا؛ لأنه لا يمكن أن يكون كل من السنة والشيعة على حق في الموقف المتضاد بينهما. وبالتالي هذه المسائل الخلافية لا بدَّ أن تَخْضَعَ وتُخَضَّعَ للنقاش والحوار العلمي على أساس الأدلة والبينات والبراهين، بعيدًا عن التعصبات والتشنجات حتى يمكن بحث المسألة بطريقة موضوعية وروح علمية هدفها معرفة الحق والحقيقة مهما كانت مرة أو علقمية توافق هذا الطرف أو ذاك وتخالف هذا أو ذاك، فمحلها الحوار العلمي والنقاش الموضوعي وليس محلها محاكم القضاء لتكميم الأفواه وإخفاء الحقائق.

ولتحرير المسألة نقول: إن الصحابة وكذلك أهل البيت ثلاثة أقسام من حيث موقف السنة والشيعة منهم:

القسم الأول: ما يتفق السنة والشيعة على صلاحهم، مثل سلمان وعمار وغيرهم الكثير من الأصحاب، ومثل علي وحمزة وغيرهم الكثير من أهل البيت عليهم السلام.

القسم الثاني: ما يتفق السنة والشيعة على عدم صلاحهم مثل عبد الله ابن أبي وغيره الكثير من الأصحاب، ومثل أبي لهب وهو عم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

القسم الثالث: وهو محل الخلاف والنزاع بين السنة والشيعة حيث يرى السنة صلاحهم، ويرى الشيعة خلاف ذلك، وكذا يرى الشيعة صلاحهم ويرى السنة خلاف ذلك. فمثلًا، يرى الشيعة أن والد الرسول وأمه وعمه أبا طالب من المؤمنين، ويرى السنة أنهم من المشركين وأن أبا طالب في ضحضاح في النار، بينما يرى الشيعة أن أبا طالب من سادة الجنة؛ لحديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حيث قال: «**أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة**»، وأشار إلى سبابته والوسطى. فأبو طالب هو الكافل، واليتيم هو الرسول صلى الله عليه وآله وسلم. وفي المقابل يرى السنة أن معاوية من أهل الجنة، ويرى الشيعة عكس ذلك، إنه من أهل النار.

وكل من الطرفين السنة والشيعة ينطلق من معطيات تاريخية، لذلك تحتاج هذه المعطيات إلى بحث وتمحيص وغربلة وشجاعة لقول الحقيقة التي يتوصل إليها بعد البحث والتمحيص.

وعليه إذا كانت هيئة التحقيق والادعاء العام تعتبر موقفي من معاوية، الذي ألغى الخلافة الإسلامية وحوّلها إلى ملك عضوض يتوارثه بنو أمية من دون جعل إلهي، وخرج على خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأجل الحق وإنّما ليستولي على السلطة حيث قال: «**ما حاربتكم لتصلّوا وتصوموا وتحجّوا وتزكّوا وإنّما حاربتكم لأتسلّط عليكم، وقد أعطاني الله ذلك**»، كما ذكر ذلك ابن كثير في تاريخه

وغيره من المؤرخين. إن موقفي من هذا الصحابي وأمثاله سب وتجريح لمن سبقت له الحسنى ويحاكمني في القضاء على موقفي منه! فأنا أقول: إن الموقف من أبي طالب الذي نسمعه على المنابر ويدوّن في الكتب وينشر بين الناس وهكذا ما ينشره الإعلام الرسمي بل والكتب المدرسية، إن هذا الموقف من أبي طالب وأنه في ضحضاح في النار هو سب وتجريح لا بد أن يحاكم من يتبنى هذا الموقف. وإذا كان الرد على ذلك أن الموقف من أبي طالب وفق البينة والمعطيات التاريخية، فموقفي من معاوية وأمثاله مبني على البينة والمعطيات التاريخية، فالتهمة شاملة ولا يمكن إلا أن أقول كما قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۙ وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾[1]. ومن يريد أن يعالج هذه الأمور فإن محلها الحوار والنقاش الموضوعي والعلمي لكشف معرفة الحق والحقيقة قبل أن يسلط سيف القضاء. ومَنْ يملك الحق يملك الاستعداد للحوار، ومن يثق برأيه وموقفه يتمكن من الحوار والمناقشة. أما من يجهل أو يتجاهل الحق فلن يختار إلا القوة والتهريج والخلط والتلبيس.

خامسًا: لم أقم بالتجريح في حاكم هذه البلاد، ولا في علمائها المعتبرين ولم أطعن في ديانتهم ولا أمانتهم ولا شرعيتهم، وبالتالي تنتفي دعوى إيغال صدور المواطنين عليهم وأما اتهامي بالكذب والبهتان فأقول كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿سَيَعْلَمُونَ غَدًا مَّنِ ٱلْكَذَّابُ ٱلْأَشِرُ﴾[2]. ولا تملك هيئة التحقيق والادعاء العام دليلًا واحدًا على قيامي بتجريح الحاكم أو العلماء المعتبرين ولم يذكر شاهدًا واحدًا إلا ادعاء ما زوره وخلطه

---

(1) سورة سبأ، الآية: 24.

(2) سورة القمر، الآية: 26.

ولبَّسه. كما أن الهيئة هي هيئة للدعاوى العامة، ولا يحق لها أن تقيم دعاوى خاصة عن أشخاص موجودين مثل العلماء والوزراء والحاكم إلا كوكيل عنهم، فهل هي تحمّل الموكل كذب الدعوة وما شابه!

سادسًا: ذكر المدَّعي أني قمت بالتجريح في ولاة أمر المسلمين في هذه البلاد. والحال بناءً على معتقد المدَّعي العام الذي يعتقد بأن حاكم هذه البلاد هو ولي الأمر، وأقول:

1- لقد جئت بصيغة الجمع، والحال أن الولي واحد، فمن هم؟ هل مَنْ يلي الأمر شخص واحد؟ أم جمع؟ والحال أن الولي واحد والباقي ولاة له!

2- على مَنْ ينطبق هذا الجمع، وما هو المعيار لانطباقه عليه؟ هل أن يكون من الأسرة الحاكمة؟ أو أن يكون وزيرًا فقط؟ أو أن يكون وزيرًا ومن الأسرة الحاكمة؟ أو أن يكون مسؤولًا فقط؟ أو مسؤولًا ومن الأسرة الحاكمة؟ وما هو الدليل الشرعي على اعتبار أي من هؤلاء وليًّا للأمر؟ هذا مع العلم أن أبا بكر خلف رسول الله ﷺ ولا أحد يقول بأن أحدًا من أبنائه ولي للأمر! وكذلك عمر بن الخطاب خلف رسول الله ﷺ بعد أبي بكر ولم يقل أحدٌ أن أحدا من أبنائه - كعبد الله بن عمر - إنه ولي للأمر! فوزير الداخلية وزير في الدولة مثله مثل أي وزير آخر إلا أَن يُدَّعى أَنَّ للأسرة السعودية وجيناتها تأثيرًا وخصوصية في اعتبار الولاية للأمر.

سابعًا:

وأقول:

1- لا توجد عندي لا محاضرة ولا خطبة ولا كلمة ولا أي شيء من

هذا القبيل دعوت فيه للخروج على جماعة المسلمين في هذه البلاد. هذا مع العلم أن جميع المنتمين لهذه البلاد مسلمون، وقد تكون هي الدولة الوحيدة التي امتازت بكون جميع المنتمين إليها مسلمين 100 %.

2- ما هو القصد من كلمة جماعة المسلمين؟ وما هو القصد من كلمة الخروج عليهم؟ وهذا لكي يتضح للقضاء الخلط والمغالطة والتدليس والتلبيس الذي تمارسه هيئة التحقيق والادعاء العام. وذلك لأنه إذا كان القصد من «**الخروج**» الخروج بالسلاح لإسقاط الحكم والاستيلاء عليه فلم يحدث ذلك! ولو حدث كان خروجًا على الحاكم وليس على جماعة المسلمين وإلا كان الملك عبد العزيز بخروجه على الدولة العثمانية خارجًا على جماعة المسلمين! وإن كان القصد من «**الخروج**» الخروج في مظاهرة للمطالبة بالحقوق الشرعية وبالكرامة والعدالة والحرية والأمن، فهذا لا يسمى خروجًا على الحاكم فضلًا عن الخروج على جماعة المسلمين. هذا مع العلم أنه لا توجد عندي ولم تصدر مني أية دعوى لأي من تلك الخروجات، مع أنني أرى شرعية الخروج في مظاهرة، للمطالبة بالحقوق المشروعة.

ثامنًا: إذن الهدف من الخلط في هذه الدعوى بين الصحابة والحاكم والعلماء هو التلبيس على عامة الناس وإيغال صدور المواطنين ضدي وإثارة الفتنة الطائفية وتهييج عامة السنة باسم الصحابة لجعل القضية السياسية قضية عقائدية وبالتالي تحريفها عن مسارها الطبيعي.

9. لا طاعة مطلقة لحكام هذه البلاد

ذكر المدعي العام قائلًا إعلانه عدم السمع والطاعة لولي أمر المسلمين في هذه البلاد وتحريضه العامة على ذلك عبر خطب الجمعة والكلمات العامة، والتلبيس على الناس في أن ولاءهم لولي أمر المسلمين وجماعتهم في هذه البلاد مناقض لولائهم ورسوله.

وأقول:

أولًا: لم أعلن عدم السمع والطاعة فضلًا عن أن أحرض على ذلك. وإنما كان رأيي هذا أظهرته في التحقيق حيث قال المحقق بأني في جلسة تحقيق ويجب أن أجيب عن كل سؤال، فقلت له: لن أجيب عن كل سؤال، وهذه عبودية إلى أن جرى حديث عن الأنظمة في هذه البلاد وطاعة الحاكم فيها فكان جوابي بعدم التزامي وعدم طاعتي لأي شيء يخالف عقيدتي. هذه خلاصة ما جرى في الموضوع حيث كان بيان رأيي في التحقيق وليس إعلانًا على الملأ العام، وإن كانت هذه عقيدتي.

ثانيًا: أنا شيعي، وعقيدتي: لا طاعة مطلقة إلا لأولي الأمر الذين اصطفاهم الله واختارهم خلفاء لرسوله وجعلهم أئمة وهم اثنا عشر إمامًا وخليفة بعد رسول الله ﷺ، وما دونهم لا طاعة لهم إلا بما طابق الحق، فالطاعة للحق. وأنا هنا أؤكد على عدم سمعي وطاعتي لحاكم هذه البلاد ولا لأي أحدٍ إلا فيما طابق الحق، وأدعو الناس وجميع المؤمنين لذلك. وهذه عقيدتي ولن أتزحزح عنها قيد أنملة.

ثالثًا: أنا ومن منطلق عقيدتي لا أعتقد أن حاكم هذه البلاد ولي أمر المسلمين فيها، وأنا لم أعلن ذلك على الملأ العام! نعم، هو والٍ وليس ولي الأمر وليس له الولاية عليَّ، وهناك فرق بين الوالي والولي، فكل حاكم والٍ

ويملك الإمارة على البلاد، وليس كل حاكم وليًّا للأمر، ومن لا يكون وليًّا للأمر ليس له الولاية، نعم هو والٍ وعنده الإمارة. وهذه عقيدة الشيعة. وأضرب هنا مثالًا لبيان الفرق بوضوح -والأمثلة تضرب ولا تقاس- فالمسلم في أي دولة حاكمها غير مسلم كأمريكا ودول أوروبا ولبنان وغيرها، فهذا المسلم يعتقد بأن الجالس على العرش حاكم ووالٍ ولكنه ليس بولي للأمر ولا تجب طاعته، ولذلك يتعامل معه على أساس أنه أمير ووالٍ عليه وليس وليًّا عليه. وأؤكد أن الأمثلة تضرب ولا تقاس.

رابعًا: إن مفهوم الولاية من المفاهيم الشرعية الكبرى وقد جعل الله لها مرجعية وأصولًا يحتكم إليها لتحديدها وتعيين أفرادها في الخارج لكي يغلق الأبواب على مرضى القلوب والانتهازيين من التلاعب بها، فالولاية التي هي مفهوم شرعي والتي أمر الله بطاعة أولي الأمر حيث قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾ [1]، لم يتركها الله سبحانه وتعالى سدى ولا مسألة ضبابية، وإنما جعل لها ضوابط وأصول ومرجعيات شرعية يحتكم إليها لتحديدها ومعرفة أفرادها. وعليه، فإن مسألة الولاء والأمر فيها كالتالي: الأصل أن الولاية لله فقط. ولا ولاية لمخلوق على مخلوق إلا بجعل إلهي؛ لأن الولاية تعني السلطة المطلقة، وهي لا تكون إلا لله، والله هو الولي والمالك للولاية بجعلها لمن يشاء بقدر ما يشاء. يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَرَبُّكَ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخۡتَارُۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُۚ سُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴾[2] فالله

---

(1) سورة النساء، الآية: 59.

(2) سورة القصص، الآية: 68.

هو الذي يختار من يشاء فيجعله وليًّا على عباده وليس للعباد إلا التسليم باختيار الله لهم. فالولاء لا يكون إلا لله ولمن جعله الله وليًّا.

إن الولاء لازمه الطاعة المطلقة دون قيد أو شرط، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴾[1] والطاعة المطلقة لغير من جعله الله وليًّا تناقض الولاية لله. إن الله قرن ولاية أوليائه بولايته بقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴾[2] وفي هذه الآية حصرٌ حقيقي للولاية، ولا ولاية لغيرهم وإن أي أحدٍ يدعي الولاية هذه يرتكب إثمًا عظيمًا. لقد قرن الله طاعة أوليائه بطاعته. يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ ﴾[3] بل جعل طاعتهم طاعته ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ ﴾[4] فمن هذا الذي يجعله الله وليًا ثم يدعي أن طاعته هي طاعة لله. لا يدعيها إلا من به لوث ولوثات في عقله.

إن الله هو خالق الخلق وهو عليم بما توسوس به صدورهم، وبما ستؤول إليه أحوالهم. والله الذي اختار هذه الأمة لتكون وسطًا، عليم بما سيختلفون فيه. والله يعلم أن هذه الأمة لن تختلف في الله ولا في الرسول ولكنها ستختلف وتتنازع أشد الاختلاف وأشد التنازع في أولي الأمر ولذلك قال الله سبحانه وتعالى بعدما أمر بطاعته وطاعة الرسول وأولي الأمر: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ

---

(1) سورة الأحزاب، الآية: 36.

(2) سورة المائدة، الآية: 55.

(3) سورة النساء، الآية: 59.

(4) سورة النساء، الآية: 80.

فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾[1] ولم يقل إلى أولي الأمر منكم؛ لأن الله يعلم بتنازع الأمة في تأويل أولي الأمر، لذلك حدّد تأويل أولي الأمر بالعودة إلى الله ورسوله، مع أن الله أمر بالرد إلى أولي الأمر في غير هذه المسألة، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴾[2] ولأن الله يعلم بأن هناك من زاغت قلوبهم فيبتغون تأويل أولي الأمر وهي من المتشابه بزيغ القلوب ابتغاء الفتنة، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴾[3] فأولي الأمر من الآيات المتشابهة التي يُتنازع فيها، وما زال التنازع قائمًا في الأمة الإسلامية في تأويله؛ لذا أمر الله بالعودة إلى آياته وما جاء به رسوله لتحديد وتأويل «**أولي الأمر**». وهذا العود لله والرسول هو الخير وهو أحسن تأويل لأولي الأمر. والتاريخ الإسلامي والواقع المعاصر كذلك شاهد على هذه الحقيقة، وأقصد التنازع في الأمر وأولي الأمر فها هم المسلمون يتنازعون في الأمر بعد وفاة الرسول ﷺ وهو مسجى ولم يغسل بعد، حيث تنازع الأنصار فيما بينهم ثم تنازع المهاجرون والأنصار ثم تنازع المهاجرون فيما بينهم، حيث تنازع علي عليه السلام مع أبي بكر وهكذا يتكرر التنازع ويستمر وقامت الحروب وقتل كثير من المسلمين ومن الصحابة وهم يتنازعون في الأمر.

---

(1) سورة النساء، الآية: 59.

(2) سورة النساء، الآية: 83.

(3) سورة آل عمران، الآية: 7.

فهذا معاوية يقيم الحروب لكي يصيب الأمر حيث يقول: «**ما قاتلتكم لتصلوا أو لتصوموا ولا لتحجوا أو لتزكوا وإنما قاتلتكم لأتأمَر عليكم وقد أعطاني الله ذلك**». وقبله نازع الزبير وطلحة الإمام علي عليه السلام في الأمر مع أن كل واحد منهما يريد الأمر لنفسه ولو أصابه أحدهما لقتل الآخر كما يقول الإمام عليًّا عليه السلام : «**كل واحد منهما (أي الزبير وطلحة) يرجو الأمر له ويعطفه عليه دون صاحبه، لا يمتّان إلى الله بحبل ولا يمدّان إليه بسبب، كل واحد منهما حامل ضبٍّ لصاحبه وعما قليل يُكشف قناعه به حيث تنازعا على إمامة الصلاة التي كانت تعبر عن أن الإمام هو أولى بالأمر والله لئن أصابوا الذي يريدون لينزعن هذا نفس هذا وليأتين هذا على هذا**». وأما التاريخ المعاصر والواقع الحاضر فهو أجلى من أي يخفى، فها هم الحكام كل يدعي أنه ولي للأمر على شعبه وينقلب الابن على أبيه ليعتلي كرسي العرش مكانه. وكلهم ومن دون استثناء لا يمتّون إلى الله بحبل ولا يمدّون إليه بسبب. وكلهم نبذوا كتاب الله وسنة نبيه وراء ظهورهم وأعمت أفئدتهم الكراسي والعروش وضاقت صدورهم وتاهت عقولهم وغشيت أبصارهم فهم لا يرون إلا الكرسي والعرش والسلطة.

إذا رجعنا إلى الله لمعرفة أولي الأمر فإضافة إلى ما مضى من الآيات سنجد التالي:

أ- نهى الله سبحانه وتعالى عن اتخاذ واتباع أولياء من دون جعل إلهي، فقال سبحانه وتعالى: ﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۚ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾[1]. وإن اتخاذ أولياء من دون الله بناءً على أساس جرف هار، كبيت العنكبوت في ضعفه ووهنه، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ مَثَلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ

(1) سورة الأعراف، الآية: 3.

أَوْلِيَآءَ كَمَثَلِ ٱلْعَنكَبُوتِ ٱتَّخَذَتْ بَيْتًا ۖ وَإِنَّ أَوْهَنَ ٱلْبُيُوتِ لَبَيْتُ ٱلْعَنكَبُوتِ ۖ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴾[1].

ب-ولأن لازم الولاية الطاعة، والطاعة عبادة بل هي جوهر وحقيقة العبادة، بيَّن الله أن اتخاذ أولياء من دونه بزعم التقرب إلى الله عبر طاعتهم هي محض افتراء وكذب بقوله تعالى: ﴿ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ۚ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ ﴾[2]. فمن يتخذ وليًّا لم يجعله الله ثم يزعم أن طاعته له تقربه إلى الله فهو كاذب.

ج- إن الأنبياء والأولياء لا يأمرون إلا بما يأمر به الله ولا ينهون إلا عما نهى عنه الله، فلا يأمرون بأمر ولا ينهون بنهى إلا بأمر الله، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾[3] ويقول سبحانه وتعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا۟ ۖ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ ﴾[4]، ويقول سبحانه وتعالى: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ۝٧٩ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ۚ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾[5]. فإذا كان الأنبياء وهم صفوة الله لا يحق لهم ولا يمكن لهم أن يأمروا الناس بطاعتهم من دون الله،

---

(1) سورة العنكبوت، الآية: 41.

(2) سورة الزمر، الآية: 3.

(3) سورة النجم، الآيتان: 3 - 4.

(4) سورة السجدة، الآية: 24.

(5) سورة آل عمران، الآيتان: 79 - 80.

فكيف لمن هم دونهم! كما أن الأمر بذلك يعني جعل المطاع ربًّا -والعياذ بالله- وهو أمر بالكفر بعد الإسلام. ولذلك فسر النبي ﷺ قول الله سبحانه وتعالى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴾[1]. أحلوا لهم ما حرم الله وحرموا ما أحل الله فاتبعوهم، ولو أمروهم بالركوع والسجود لهم لما فعلوا. وهذا المعنى في تفسير الآية يتفق عليه الفريقان حسبما يرويه كلا الفريقين من الأحاديث.

وعليه، فكل من يطيع عالمًا أو حاكمًا أو عابدًا بما لا يطابق الحق فقد جعل المطاع ربًّا من دون الله. ولأن الولاية لازمها الطاعة المطلقة فلا يمكن أن تجعل الولاية لأحد من دون الله؛ لأن هذا الأحد لا ريب ستكون بعض أوامره خلاف ما أمر به الله، والواقع التاريخي والمعاصر شاهد على كثير من التناقضات والاختلافات والنزاعات في الأحكام والموضوعات. فهل بعد ذلك يستطيع أحد لم يجعله الله إمامًا أن يدعي أن أمره ونهيه مطابق للحق إلا من به لوث بل لوثات في عقله ودونه حجب الشمس في رابعة النهار.

د- لقد نفى الله سبحانه وتعالى الولاية عن كل ظالمٍ ولو ارتكب ظلمًا واحدًا فقط في حياته، فقال سبحانه وتعالى لنبيهٍ إبراهيم عليه السلام حينما جعله الله إمامًا فطلبها لذريته واستجاب له ربه ولكن بشرط عدم كونه ظالمًا، حيث قال سبحانه وتعالى: ﴿ وَإِذِ ٱبۡتَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٖ فَأَتَمَّهُنَّۖ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامٗاۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِيۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهۡدِي ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[2] ، فعهد الله وولاية الله لا يمكن أن

(1) سورة التوبة، الآية: 31.

(2) سورة البقرة، الآية: 124.

تجعل لظالم أبدًا. وقال سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَا تُطِيعُوٓاْ أَمۡرَ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ١٥١ ٱلَّذِينَ يُفۡسِدُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا يُصۡلِحُونَ ﴾[1] فمن يسرف في القتل أو الظلم أو الاعتقال التعسفي أو ما شابه ذلك لا يُطاع، وهذا نفي للولاية لأنه لو كانت له الولاية لما نهي عن طاعته. وقال سبحانه وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلۡكَٰفِرِينَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَۗ ﴾[2]، فكل من يتظاهر بالتدين والالتزام بشرع الله ويبطن خلاف ذلك فهو منافق، لا يجوز طاعته ولا ولايته ولا ولاية له على العباد.

هـ- إن الله أوصى الإنسان بوالديه حسنى وإحسانًا وشكرًا وصحبة بالمعروف حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَوَصَّيۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيۡهِ حُسۡنٗاۖ وَإِن جَٰهَدَاكَ لِتُشۡرِكَ بِي مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٞ فَلَا تُطِعۡهُمَآۚ إِلَيَّ مَرۡجِعُكُمۡ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾[3]، ويقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَوَصَّيۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيۡهِ إِحۡسَٰنًاۖ حَمَلَتۡهُ أُمُّهُۥ كُرۡهٗا وَوَضَعَتۡهُ كُرۡهٗاۖ وَحَمۡلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهۡرًاۚ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرۡبَعِينَ سَنَةٗ قَالَ رَبِّ أَوۡزِعۡنِيٓ أَنۡ أَشۡكُرَ نِعۡمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنۡ أَعۡمَلَ صَٰلِحٗا تَرۡضَىٰهُ وَأَصۡلِحۡ لِي فِي ذُرِّيَّتِيٓۖ إِنِّي تُبۡتُ إِلَيۡكَ وَإِنِّي مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ١٥ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنۡهُمۡ أَحۡسَنَ مَا عَمِلُواْ وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّـَٔاتِهِمۡ فِيٓ أَصۡحَٰبِ ٱلۡجَنَّةِۖ وَعۡدَ ٱلصِّدۡقِ ٱلَّذِي كَانُواْ يُوعَدُونَ ﴾[4] بل إن الله قرن عبادته بالإحسان إلى الوالدين في آيات متعددة، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا

---

(1) سورة الشعراء، الآيتان: 151 - 152.

(2) سورة الأحزاب، الآية: 1.

(3) سورة العنكبوت، الآية: 8.

(4) سورة الأحقاف، الآيتان: 15 - 16.

مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا فَخُورًا ﴾[1]، ويقول سبحانه وتعالى: ﴿ قُلۡ تَعَالَوۡاْ أَتۡلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمۡ عَلَيۡكُمۡۖ أَلَّا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗاۖ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَوۡلَٰدَكُم مِّنۡ إِمۡلَٰقٖۖ نَّحۡنُ نَرۡزُقُكُمۡ وَإِيَّاهُمۡۖ وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَۖ وَلَا تَقۡتُلُواْ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ﴾[2] ومع تلك المنزلة للوالدين حيث هما أصل الإنسان وأولي نعمته، بعد الله سبحانه وتعالى، إلا أنه نهى عن طاعتهما في غير الحق ولو بذلا كل طاقتهما ليشرك بالله أو يعصي الله فيما لم يكن بأمر الله كما هو واضح في الآيات السابقة. فإذا كان يحرم على الإنسان طاعة والديه فيما لم يشرع له الله ويُعصى به فلا ريب أن عدم وجوب طاعة الحاكم في غير الحق مسلّمة بل وبديهية وتحرم طاعة في معصية الله، وكما قال رسول الله ﷺ: «**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**».

و- إن عقيدة الشيعة في الولاية والطاعة المطلقة محصورة في أفراد اختارهم الله سبحانه وتعالى وبينهم نبيه ﷺ وهم اثنا عشر خليفة آخرهم الإمام المهدي عجل الله فرجه الشريف. وأما الولاية المقيدة والطاعة المقيدة وإن لم تحصر في الأفراد، إلا أن أوسع ولاية وطاعة هي مضيّقة بالصفات والخصال ولذلك فهي لا تنطبق إلا على أفراد قلة جدًّا، وبالتالي فهي مضيّقة بالعنوان أولًا حيث لا تنطبق إلا على عنوان الفقيه، ومضيّقة ثانيًا بالصفات والخصال، حيث ليس كل فقيه له ولاية وطاعة. وعليه فكل حاكم ما لم يكن فقيهًا فليس له

---

(1) سورة النساء، الآية: 36.

(2) سورة الأنعام، الآية: 151.

ولاية ولا تجب طاعته بل الأصل عدم الولاية وعدم جواز الطاعة والاتباع. ولذلك فإن عقيدة الشيعة في الولاية والطاعة لا تنطبق إلا على أفراد قلائل جدًّا بينتهم الرواية التالية: حيث يقول الإمام العسكري عليه السلام: **«أما من كان من الفقهاء صائنًا لنفسه حافظًا لدينه مخالفًا لهواه مطيعًا لأمر مولاه فللعوام أن يقلدوه ولا يكون إلا بعض فقهاء الشيعة لا جميعهم».**

ومن هذا الحديث يستنبط الشيعة التالي:

أولًا: حصر التقليد أي الولاية والطاعة بعنوان الفقيه.

ثانيًا: حصر الفقيه المقلد بمن اتصف بالتالي:

- صيانة النفس عن الهوى وعن الشهوات والرذائل وعن كل نقيصة وما لم يخالف المروءة الإنسانية.
- حفظ الدين والدفاع عنه ورعايته والتصدي لنشره وتعريفه للناس.
- مخالفة الهوى حتى في غير المحرمات، أي حتى في المباحات وهذه خصلة عالية باسقة.
- طاعته لربه وخالقه ومولاه، فلا يطيع حاكمًا ولا مستكبرًا ولا كافرًا ولا منافقًا، وإنما قراره وموقفه ورأيه لا يكون إلا طاعة لله ولا لسواه من المخلوقين.

فإذا توفرت هذه الصفات والخصال لفقيه جاز للناس أن يقلدوه دينهم فيولونه عليهم ويطيعونه، وإلا فالأصل عدم الجواز. وهذه الخصال كما يقول الإمام لا تتوفر إلا في بعض فقهاء الشيعة وليس جميعهم. وبعد أن يتحقق العنوان أي الفقيه ويتصف بالصفات المذكورة لا تكون طاعتهم إلا بما طابق الحق وليس أكثر كما

يقول الإمام علي عليه السلام لأهل مصر لما ولّى عليهم مالك الأشتر: «**فاسمعوا له وأطيعوا فيما طابق الحق**»، ولذلك لو فقد هذا الفقيه والمرجع صفة العدالة مثلًا وجب على مقلديه تركه وحرم عليهم تقليده واتباعه.

ز- إن الولاية جعل إلهي وليس اختيارًا بشريًّا. ولذلك حتى الأنبياء والرسل يسألون الله فيها ليجعلها لأحد يرتضونه ولذا طلبها نبي الله إبراهيم لذريته ولم يجعلها دون أمر الله ﴿ وَمِن ذُرِّيَّتِي ﴾[1] وكذلك نبي الله موسى ﴿ وَٱجۡعَل لِّي وَزِيرٗا مِّنۡ أَهۡلِي ٢٩ هَٰرُونَ أَخِي ٣٠ ٱشۡدُدۡ بِهِۦٓ أَزۡرِي ٣١ وَأَشۡرِكۡهُ فِيٓ أَمۡرِي ٣٢ كَيۡ نُسَبِّحَكَ كَثِيرٗا ٣٣ وَنَذۡكُرَكَ كَثِيرًا ٣٤ إِنَّكَ كُنتَ بِنَا بَصِيرٗا ٣٥ قَالَ قَدۡ أُوتِيتَ سُؤۡلَكَ يَٰمُوسَىٰ ﴾[2]. وقال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَجَعَلۡنَا مِنۡهُمۡ أَئِمَّةٗ يَهۡدُونَ بِأَمۡرِنَا لَمَّا صَبَرُواْۖ وَكَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ ﴾[3]، وقال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَجَعَلۡنَٰهُمۡ أَئِمَّةٗ يَهۡدُونَ بِأَمۡرِنَا وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡهِمۡ فِعۡلَ ٱلۡخَيۡرَٰتِ ﴾[4] وقال سبحانه وتعالى: ﴿ وَرَبُّكَ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخۡتَارُۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُۚ سُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴾[5]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡۗ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلٗا مُّبِينًا ﴾[6]، فالولاية ليست باختيار البشر وإنما هي اختيار وجعل إلهي.

---

(1) سورة البقرة، الآية: 124.

(2) سورة طه، الآيات: 29 - 36.

(3) سورة السجدة، الآية: 24.

(4) سورة الأنبياء، الآية: 73.

(5) سورة القصص، الآية: 68.

(6) سورة الأحزاب، الآية: 36.

ح- إن الله أمر بالكفر بالطاغوت ونهى عن التحاكم عنده. وكل من لم يحكم بما أنزل الله فهو طاغوت والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾[1] وهكذا فصّل القرآن في آيات كثيرة ما يرتبط بمفهوم أولي الأمر الذين جعلهم الله أئمة للناس، بما يقطع الأعذار والحجج على كل من يريد أن يزيغ بقلبه باتباع المتشابه ابتغاء الفتنة أو تأويل المفهوم على الفرد الخارجي الذي لا ينطبق عليه. وعليه فكل ولاء لأحدٍ من دون الله أي لم يجعله الله وليًّا فهو مناقض لولاء الله ورسوله. ولا أستثني أحدًا في هذه البلاد حاكمًا من الحكام، ووواليًا من الولاة وليس من ولي للأمر. ولا تجوز طاعته إلا فيما طابق الحق، ولا طاعة مطلقة له التي هي لازم الولاية إلا أن يدّعي أو يدعّى له العصمة والعياذ بالله. بل يجب على المسلمين أن يقوموه إذا تعدى حدود شرع الله.

ولو كان كل من اعتلى كرسي الحكم في بلد أصبح وليًّا للأمر تجب طاعته لفسدت الأرض وانتشرت الفتن، يقول الإمام عليه السلام: **«إنما بدء وقوع الفتن أهواء تتبع، وأحكام تبتدع، يخالف فيها كتاب الله، ويُتولى عليها رجال رجالًا على غير دين الله»**، وقال عليه السلام: **«ترد على أحدهم القضية في حكم من الأحكام فيحكم فيها برأيه، ثم ترد تلك القضية بعينها على غيره فيحكم فيها بخلافه، ثم يجتمع القضاة بذلك عند الإمام الذي استقضاهم فيضرب آراءهم**

---

(1) سورة النساء، الآية: 60.

جميعًا. وإلههم واحد ونبيهم واحد وكتابهم واحد أفأمرهم الله تعالى بالاختلاف فأطاعوه؟ أم نهاهم عنه فعصوه؟ أم أنزل الله دينًا ناقصًا فاستعان بهم على إتمامه؟ أم كانوا شركاء له، فلهم أن يقولوا وعليه أن يرضى؟ أم أنزل الله سبحانه دينًا تامًّا فقصّر الرسول ﷺ عن تبليغه وأدائه؟». والله سبحانه يقول: ﴿مَّافَرَّطۡنَا فِي ٱلۡكِتَٰبِ مِن شَيۡءٖ﴾[1]، وقال: «**فيه تبيان لكل شيء**» وذكر أن الكتاب يصدق بعضه بعضًا وأنه لا اختلاف فيه، فقال سبحانه: ﴿وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا﴾[2] وإن القرآن ظاهره أنيق وباطنه عميق، لا تفنى عجائبه ولا تنقضي غرائبه، ولا تكشف الظلمات إلا به.

إذا رجعنا إلى الرسول لتأويل «**أولي الأمر**»، سنجد أن أولي الأمر هم اثنا عشر وليًّا وكلهم من قريش، وهذا يتفق عليه الفريقان في الجملة، كما أنهم يتفقون على أن عليًّا وليٌّ من أولي الأمر والإمام المهدي وليٌّ من أولياء الله وهو آخرهم بقول الرسول ﷺ: «**الخلافة من بعدي اثنا عشر خليفة كلهم من قريش**». وكذلك سنجد الرسول ﷺ وضّح بشكل جلي أن معاوية سيؤسس الملك العضوض بعد ثلاثين عامًا من وفاة الرسول ﷺ. وهكذا هناك أحاديث كثيرة عن الرسول ﷺ تتحدث عن الولاية والخلافة. أقول وأؤكد أحاديث يتفق عليها الفريقان، وهي كافية لقطع الأعذار والحجج.

---

(1) سورة الأنعام، الآية: 38.

(2) سورة النساء، الآية: 82.

10. لم أمكن من القلم والورقة

ذكر المدعي قائلًا: اعتقاده عدم شرعية أنظمة هذه البلاد وعدم التزامه بها ودعوته الآخرين وتحريضهم على ذلك، وطعنه في نزاهة القضاء ومطالبته بإخراج من أدينوا بأحكام قضائية في جريمة تفجيرات الخبر عام 1996م (1417هـ)، وزعمه أنهم بريئون من ذلك.

وأقول:

أولًا: لم أقل هذا كما جاء في الدعوى. وما جاء في هذه الدعوى هو بتر وتقطيع لكلامي، وتدليس ومخالفة، وتعميم لم يصدر مني ولم أعمم الحكم ولكن هذه عادة هيئة التحقيق والادعاء العام حيث تبتر الكلام وتقوم بالتدليس.

ثانيًا: هذا كان في معرض إجابة لبيان وجهة نظري ورأيي فيها، فلماذا تعتبرها هيئة التحقيق تهمة! وهل بيان وجهة النظر وإبداء الرأي في أثناء التحقيق أو في جلسات القضاء تهمة! فإن كان ذلك تهمة فهذا يعني أن كل رأي يدافع به المتهم عن نفسه أو يعرض فيه وجهة نظره ويبدي رأيه، ويكون مخالفًا للمحقق أو القاضي فهو تهمة يلزم على المتهم أن يكون أخرس، ولا يدافع عن نفسه ولا يبدي رأيه، وإلا سيكون في معرض العقوبة. وإذا كان إبداء الرأي وبيان وجهة النظر في التحقيق وجلسات القضاء ليس تهمة فلماذا تعتبر هيئة التحقيق بيان وجهة نظري لها خصوصًا وأنها جاءت حسب طلبها أو ما يتطلبه الرد على التحقيق، لماذا تعتبرها تهمة أقاضى عليها؟ ولكن كذلك هي عادة هيئة التحقيق والادعاء العام حيث اعتبرت كثيراً

من وجهات النظر والرأي الذي أدليت به في جلسات التحقيق حصرًا أنها تهم، وها أنا أحاكم أمام القضاء عليها.

ثالثًا: إن الذي قلته في التحقيق إننا لسنا ملزمين بكل قوانين وأنظمة الدولة، فكل ما يحرم حلالًا، أو يحلل حرامًا، أو يوجب مباحًا أو يحرمه، وكل ما يخالف عقيدة أهل البيت فنحن غير ملزمين به، وكل نظام وكل قانون يضيّق علينا الخناق في ممارستنا العقائدية أو يتعارض مع عقيدتنا فنحن غير ملزمين به ولا نعتقد بشرعيته.

رابعًا: نعم أؤكد هنا على عدم شرعية الكثير من أنظمة وقوانين هذه البلاد، حيث إن أغلب وأكثر أنظمة الوزارات والمؤسسات التابعة لها أنظمة وضعية، لا تستند في الكثير منها إلى دليل أو أصل شرعي، ويكفي في عدم شرعيتها أنها تثقل كاهل الناس وتكبل سعيهم وهذا خلاف ما جاء به الرسول وبُعث من أجله حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾[1]. وعدم موافقة الكثير من هذه الأنظمة للأحكام الشرعية لا يخفى على أحد. ومن ذا الذي يعتقد بشرعية أنظمة الاعتقال التعسفي وسفك الدماء والتمييز الطائفي والمناطقي والقبلي، وقمع الحريات، وتحريم ما أحل الله، وكل ما يتعارض مع قيم ومبادئ حقوق الإنسان التي كفلها له الشرع الحنيف، وكل الأنظمة التي تخالف الشرع الإلهي لا أعتقد بشرعيتها، وقد حرمها الله ورسوله في الكتاب والسنة ولا يجوز للبشر أن يعتقدوا بشرعيتها.

يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ

---

(1) سورة الأعراف، الآية: 57.

هَٰذَا حَلَٰلٞ وَهَٰذَا حَرَامٞ لِّتَفۡتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ لَا يُفۡلِحُونَ ﴾[1]. ويقول سبحانه وتعالى: ﴿ قُلۡ أَرَءَيۡتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزۡقٖ فَجَعَلۡتُم مِّنۡهُ حَرَامٗا وَحَلَٰلٗا قُلۡ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمۡ أَمۡ عَلَى ٱللَّهِ تَفۡتَرُونَ ٥٩ وَمَا ظَنُّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَشۡكُرُونَ ﴾[2]. ويقول سبحانه وتعالى: ﴿ قُلۡ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ يَشۡهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَاۖ فَإِن شَهِدُواْ فَلَا تَشۡهَدۡ مَعَهُمۡۚ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمۡ يَعۡدِلُونَ ﴾[3].

وفي الحديث: «**حلال محمد حلال إلى يوم القيامة وحرام محمد حرام إلى يوم القيامة**» ولن أمثّل هنا بالنظم والقوانين التي تصدرها الوزارات والمؤسسات التابعة لها، وما يتفرع منها من نظم وقوانين، وما أكثرها وصعوبة إحصائها. ولكنني سأذكر نظامًا واحدًا من النظم الأساسية التي تتصدر القوانين والنظم، وبالتالي يخضع له كثير من النظم والقوانين وتفصّل على مقاسه. وهو أن النظام الأساسي للحكم قائم على حصر الحكم في أولاد الملك عبد العزيز يتوارثونه. فما هو الدليل والأصل الشرعي الذي يستند إليه هذا النظام لحصر واستئثار أولاد الملك عبد العزيز بالحكم؟ وإقصاء وإبعاد كل أبناء المجتمع بما فيهم أولاد آل سعود من غير أولاد الملك عبد العزيز وحرمانهم من حق الحكم؟ بل وتجريم كل من يخالف ذلك وإنزال أشد التهم والعقوبات عليه، حيث سيتهم بالخيانة العظمى والإرهاب وإثارة الفتنة وتفتيت الوحدة الوطنية، والخروج على جماعة المسلمين وعدم الولاء لمنهج جماعة المسلمين وما شابه ذلك من تهم جاهزة ومعلبة لا تحتاج إلى طبخ!

---

(1) سورة النحل، الآية: 116.

(2) سورة يونس، الآيتان: 59 - 60.

(3) سورة الأنعام، الآية: 150.

فهذا النظام لا يستند إلى نص شرعي ولا دليل ولا بينة ولا أصل، فلا توجد آية ولا رواية ولا أصل شرعي يدل على حصر استئثار أولاد الملك عبد العزيز بحكم هذه البلاد. نعم، هو بحكم الغلبة و»السيف الأملح» الذي لم ينزل الله به من سلطان. ومع أن هذه عقيدتي خالصة أعرب عنها القرآن الكريم وسنة الرسول ﷺ، إلا أني لم أدعُ لها ولم أحرض عليها، ولكن ذكرتها هنا ردًّا على هيئة التحقيق والادعاء العام. ومن نافلة القول هنا إن نظام هيئة التحقيق والادعاء العام لم يستوحِ من الأنظمة الشرعية واعتبارها طرف الدعوى هو إخلال بالعدالة؛ لأنها غير مؤهلة، بل لا تملك الأهلية كما مضى ذكره، نعم هو نظام وضعي من هوى وشهوة البشر.

خامسًا: لم أطعن بنزاهة القضاء، وإن كنت أعتقد بعدم نزاهته، وأن القضاء مطية لوزارة الداخلية ويصدر أحكامه بما يرضيها، فهو قضاء غير مستقل بذاته، وإنما يخضع لسياسة وزارة الداخلية، والعجيب أن الكثير من أحكامه القضائية بحق المعتقلين الذين يحاكمون بعد إطلاق سراحهم تتقارب مع ما قامت به وزارة الداخلية، فالحكم القضائي إما يوافق المدة التي قضاها السجين أو تزيد قليلًا أو تقل قليلًا. والقضاء ليس معصومًا عن الخطأ والعمد، والقضاة ليسوا بمعصومين من الخطأ أو من اتباع الهوى والشهوات، يُصيب فيهم من يُصيب ويُخطئ من يُخطئ ويأثم من يأثم. وهناك الكثير من الوقائع التي تدين بعض القضاة. هذا فضلًا عن أحكام الاستئناف التي تدل بشكل قاطع على خطأ القاضي في حكمه، ويتكرر ذلك كثيراً مع القاضي ذاته حيث يطلب منه زيادة العقوبة أو تخفيفها تخطئة لحكمه السابق ويتكرر منه الطلب مرات ومرات ومع ذلك يبقى القاضي قاضيًا بل يرتقي دائمًا وأبدًا، بل يرتقي مع ما مضى من تخطئته إلى محكمة الاستئناف. وحيث يتكرر كثيراً الطلب من

القاضي زيادة العقوبة أو تخفيفها بعد الاستئناف فإنه يدل بوضوح على عدم أهلية هؤلاء القضاة للقضاء، حيث البون الشاسع بين الحكم القضائي الأول وبين حكم الاستئناف. بل كيف يُخطَّأ القاضي في حكمه الأول ثم يُطلب منه زيادة العقوبة أو تخفيفها! فضلًا عن بقائه قاضيًا! ولا نقول إلا على العدالة السلام.

أضف إلى ذلك ما حدث في الجلسة الثالثة من جلسات القضاء والمحاكمة في 2013/12/23م (1435/2/20هـ)، حيث يهددني القاضي بالنكول إن لم أحضر الجواب على الدعاوى بدلًا من تهديد هيئة التحقيق والادعاء العام بإسقاط الدعوى إن لم أُمكَّن من القلم والورقة! فأنا الطرف المستضعف الممنوع من القلم والورقة لكتابة الرد على الدعوى أُهدَّدُ بالنكول! في المقابل لا يُهدِّد ولا ينبس ببنت شفة لوزارة الداخلية التي تقيم عليّ الدعوى وفي الوقت نفسه أنا سجين عندها في غرفة لا يدخلها ضوء الشمس ولا الهواء الطبيعي؛ بل ولا أرى ضوء الشمس ولا أشم الهواء الطبيعي، إلا دقائق معدودة حين جلبي إلى المحكمة وإرجاعي إلى السجن فقط وفقط. وها أنا أكمل اليوم العامين في هذه الأجواء القاتلة، وحينما أطالب القاضي بتمكيني بالقلم والورقة يقول إنه لا سلطة له خارج مبنى القضاء. وعليه، فمن لا سلطة له خارج مبنى القضاء سيكون عاجزًا عن إقامة القسط، ولو حكم بالعدل؛ لأن العدل لا يكتمل إلا بالقسط؛ لأن القسط هو الاستقامة والاعتدال، ويقابله الجور وهو الميل والانحراف. والقسط هو الحصة والنصيب ويقابله الظلم الذي يعني السلب والانتقاص، ولا يمكن للأمور أن تعتدل وتستقيم ما لم يأخذ كل واحد حصته ونصيبه.

فالقضاء العاجز عن إقامة القسط لا يمكن أن يقيم عدلًا، ولا أن يكون نزيهًا. ومع ذلك لم أطعن في القضاء، نعم انتقدت أحكامًا قضائية حيث لا

تستند إلى دليل أو أصل شرعي مثل الحكم بالسجن لمعارض بالرأي لسياسة الدولة الجائرة عن الحق بثلاثين سنة أو خمس وعشرين سنة أو عشرين سنة أو خمس عشرة سنة أو عشر سنين أو خمس سنوات أو حتى سنة أو أقل من ذلك، ويضاف للحكم حكم بمثله بالمنع من السفر. كما أني انتقدت في جلسة التحقيق بعض الأحكام مثل التعزير بأكثر من الحد، فمثلًا الزاني غير المحصن يجلد مئة جلدة، فإذا وقع من أحد مثل هذا ما هو أقل من الزنا فكيف يحكم عليه بمئات الجلدات، والحال أن التعزير لا يجوز ولا يصح أن يتجاوز الحد إلى وضع يكون فيه التعزير مكملًا للجرم الذي يماثل الجرم الذي وضع له الحد، ولكنه أقل منه جرمًا. نعم إن هذه الأحكام التي لا تستند على دليل شرعي واضح الدلالة أو أصل شرعي يقيني المصدر، والمَبنى هي أحكام جاهلية لا شرعية لها.

ولنستحضر قول الرسول ﷺ: «**قاضيان في النار وقاضٍ في الجنة**»، وقول الأمير عليه السلام: «**إِنَّ أَبْغَضَ الْخَلَائِقِ إِلَى اللَّهِ رَجُلَانِ رَجُلٌ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى نَفْسِهِ فَهُوَ جَائِرٌ عَنْ قَصْدِ السَّبِيلِ مَشْغُوفٌ بِكَلَامِ بِدْعَةٍ وَدُعَاءِ ضَلَالَةٍ فَهُوَ فِتْنَةٌ لِمَنِ افْتَتَنَ بِهِ ضَالٌّ عَنْ هَدْيِ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ مُضِلٌّ لِمَنِ اقْتَدَى بِهِ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ وَفَاتِهِ حَمَّالُ خَطَايَا غَيْرِهِ رَهْنٌ بِخَطِيئَتِهِ. وَرَجُلٌ قَمَشَ جَهْلًا مُوضِعٌ فِي جُهَّالِ الْأُمَّةِ عَادٍ فِي أَغْبَاشِ الْفِتْنَةِ عَمٍ بِمَا فِي عَقْدِ الْهُدْنَةِ قَدْ سَمَّاهُ أَشْبَاهُ النَّاسِ عَالِمًا وَلَيْسَ بِهِ بَكَّرَ فَاسْتَكْثَرَ مِنْ جَمْعٍ مَا قَلَّ مِنْهُ خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ حَتَّى إِذَا ارْتَوَى مِنْ مَاءٍ آجِنٍ وَاكْتَثَرَ مِنْ غَيْرِ طَائِلٍ جَلَسَ بَيْنَ النَّاسِ قَاضِيًا ضَامِنًا لِتَخْلِيصِ مَا الْتَبَسَ عَلَى غَيْرِهِ فَإِنْ نَزَلَتْ بِهِ إِحْدَى الْمُبْهَمَاتِ هَيَّأَ لَهَا حَشْوًا رَثًّا مِنْ رَأْيِهِ ثُمَّ قَطَعَ بِهِ فَهُوَ مِنْ لَبْسِ الشُّبُهَاتِ فِي مِثْلِ نَسْجِ الْعَنْكَبُوتِ لَا يَدْرِي أَصَابَ أَمْ أَخْطَأَ فَإِنْ أَصَابَ خَافَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَخْطَأَ وَإِنْ أَخْطَأَ رَجَا أَنْ يَكُونَ قَدْ أَصَابَ جَاهِلٌ خَبَّاطُ جَهَالَاتٍ عَاشٍ رَكَّابُ عَشَوَاتٍ لَمْ يَعَضَّ عَلَى الْعِلْمِ بِضِرْسٍ قَاطِعٍ يَذْرُو الرِّوَايَاتِ ذَرْوَ الرِّيحِ الْهَشِيمَ لَا مَلِيٌّ وَاللَّهِ**

بِإِصْدَارِ مَا وَرَدَ عَلَيْهِ وَلَا أَهْلٌ لِمَا قُرِّظَ بِهِ لَا يَحْسَبُ الْعِلْمَ فِي شَيْءٍ مِمَّا أَنْكَرَهُ وَلَا يَرَى أَنَّ مِنْ وَرَاءِ مَا بَلَغَ مَذْهَبًا لِغَيْرِهِ وَإِنْ أَظْلَمَ عَلَيْهِ أَمْرٌ اكْتَتَمَ بِهِ لِمَا يَعْلَمُ مِنْ جَهْلِ نَفْسِهِ تَصْرُخُ مِنْ جَوْرِ قَضَائِهِ الدِّمَاءُ وَتَعَجُّ مِنْهُ الْمَوَارِيثُ إِلَى اللَّهِ أَشْكُو مِنْ مَعْشَرٍ يَعِيشُونَ جُهَّالًا وَيَمُوتُونَ ضُلَّالًا لَيْسَ فِيهِمْ سِلْعَةٌ أَبْوَرُ مِنَ الْكِتَابِ إِذَا تُلِيَ حَقَّ تِلَاوَتِهِ وَلَا سِلْعَةٌ أَنْفَقُ بَيْعًا وَلَا أَغْلَى ثَمَنًا مِنَ الْكِتَابِ إِذَا حُرِّفَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَلَا عِنْدَهُمْ أَنْكَرُ مِنَ الْمَعْرُوفِ وَلَا أَعْرَفُ مِنَ الْمُنْكَرِ».

سادسًا: نعم، أنا هنا أيضًا أطالب كما طالبت فيما مضى بالإفراج عن المدانين في تفجيرات الخبر زورًا وظلمًا وجورًا، حيث لا توجد أدلة ولا بينة شرعية على قيامهم بذلك، فهم أبرياء ولكن وزارة الداخلية والأجهزة الأمنية هي التي تلفق ولفقت التهم ظلمًا وعدوانًا وزورًا، كما هو ديدنها في تلفيق التهم بحق الكثير من الأبرياء وما هذه الدعوى ضدي إلا واحدة بسيطة من تلفيقات الداخلية دون وجه حق للزج بالأبرياء الذي يعارضون الهوى خلف أسوار السجون. فكيف يُتهم بعضهم بالقيام بالتفجير والحال أنه كان معتقلًا ومسجونًا عند الداخلية قبل وقوع التفجير بأشهر! هذا فضلًا عن أن هذا العمل يخالف المنهج العام والسلوك للشيعة، ولا يجيزه فقيه، والمعتقلون أناس ملتزمون بالدين وفتوى الفقيه والمرجع، ويعلمون أن هذا العمل لا يجوز إلا بفتوى الفقيه الرباني، والفقيه لا يفتي بذلك. ويضاف إلى ذلك أيضًا أن أسامة بن لادن قد أعلن مسؤوليته عن التفجير.

وأخيرًا إن وزارة الداخلية تكذب وتزوّر، ولهذا الأصل براءة كل من تتهمه الداخلية حتى يثبت بالدليل الشرعي ثبوت التهمة.

سابعًا: أنا لم أطالب بإطلاق من أدينوا بتفجيرات الخبر فقط، بل طالبت وأطالب بإطلاق سراح جميع المعتقلين سنة وشيعة وكذلك إلغاء قوائم المطلوبين، والسماح للممنوعين من السفر بمغادرة البلاد، والسماح للمعارضة في الخارج بالعودة إلى البلاد وأنه آمن بعد عودته ولن يتعرض للاعتقال أو الاستجواب والتحقيق.

11. من يغذي الفتنة الطائفية

ذكر المدَّعي العام قائلًا: التدخل في شؤون دول شقيقة ذات سيادة عبر التحريض من داخل المملكة على ارتكاب جرائم إرهابية فيها وإثارة الشغب وإذكاء الفتنة الطائفية، وزعزعة أمنها ودعوته أبناء هذه البلاد إلى المشاركة في ذلك.

وأقول:

أولًا: يبدو أن المقصود من الدول الشقيقة هي دولة واحدة وهي «**البحرين**» ولم يذكر المدعي العام في لائحة الدعوى دولة أخرى غيرها. فلماذا التهويل بصيغة الجمع لدويلة مساحتها وعدد سكانها تساوي وتعادل مساحة القطيف وسكانها ليس إلَّا.

ثانيًا: لم أحرّض على ارتكاب أي جرائم إرهابية ولا غير إرهابية في البحرين، ولم أحرّض على إثارة الشغب ولا إذكاء الفتنة الطائفية، ولا زعزعة أمنها. ولا يوجد أي دليل ولا بينة ولا شاهد على ذلك الادعاء المكذوب.

ثالثًا: لماذا تركز هيئة التحقيق والادعاء العام على اتهامي بإثارة الفتنة الطائفية، أو تهم تصور أن منطلقها طائفي. نعم كل ذلك لكي تصورني

على أني طائفي وأسعى للفتن الطائفية، ولكي تخلق بذلك شعورًا عند الطائفة السنية بأنها هي الحامية لها وأن الخطر الذي يتهددها هو الخطر الشيعي وليس الظلم والاستبداد والجور، والسجون التي تمارسها وزارة الداخلية على أبناء الطائفة السنية بأضعاف مضاعفة عما يقع على أبناء الطائفة الشيعية.

رابعًا: إن كل ما تحدثت فيه عن البحرين مسجل ومصور ومنشور على الملأ وألقيته على الملأ العام ولا توجد فيها كلمة واحدة فيها طائفية أو إشارة طائفية أو يُشمُّ منها حالة طائفية. إضافة إلى أني ما تحدثت عن الظلم الواقع على مجتمع «**البحرين**» إلَّا وتحدثت عن الظلم الواقع على سوريا، وقبل ذلك تحدثت عن تونس ومصر واليمن. نعم إن من أثار الفتنة الطائفية هم حكام آل خليفة في البحرين وحكام آل سعود في هذه البلاد حيث أشعلوا الإعلام وصوَّروا أن ما يحدث في «**البحرين**» أنه ثورة طائفية ضد السنة، ولكن الصورة انكشفت بعد حين تبين للجميع أن الأمر لا يعدو أمرًا واحدًا، وهو الدفاع عن كراسي وعروش آل خليفة وليس دفاعًا عن السنة ولا هم يحزنون. وأن الأحداث في البحرين كانت انتفاضة وثورة شعبية ضد الظلم والجور الخليفي الجاثم على صدور المجتمع البحريني سنة وشيعة. ثم أين هي الفتنة الطائفية التي دعوت لها أو أذكيتها؟ ما هو النص الذي يثبت ذلك؟

خامسًا: نعم انتقدت الظلم والجور وما تقوم به سلطة آل خليفة من قمع واعتقال وتعدٍّ وسفك للدماء في «**البحرين**». وأنا هنا أعلن أنه لا يستحق آل خليفة البقاء في الحكم ولا دقيقة واحدة. هذه الحكومة والملك الذي يعطي شعبه الأمن والأمان باللسان ويصرح بعدما طُرد

المعتصمون من ميدان اللؤلؤة بأنه من حقهم التظاهر والاعتصام، فلما رجع الناس إلى الميدان واعتصموا فيه غدر بهم ونقض كلامه كما نقض «**الميثاق**» من قبل، فقُتل من قُتل وأُدمي من أُدمي واعتُقل من اعتُقل وعُذِّب من عُذِّب على يد قوات درع الجزيرة والقوات البحرينية المستأجرة للقمع والتنكيل.

وهنا بمناسبة ميدان اللؤلؤة حيث سمي بميدان اللؤلؤة لوجود نُصب في وسط الميدان مشكل من ستة أعمدة بعدد دول مجلس التعاون الخليجي وتعلوه لؤلؤة لتعبر عن تراث أهل الخليج عمومًا وأهل البحرين خصوصًا في استخراج اللؤلؤ. ولكن الإعلام الرسمي صوَّر الأمر بأن هذه التسمية نسبة إلى أبي لؤلؤة الذي قتل عمر. وبدّل اسم المكان وسماه ميدان الفاروق ليستدرج بذلك السنة ويخدعهم. وبأدنى تأمل، يُعلم من خلال تلك الواقعة من الذي يثير ويغذي الفتنة الطائفية ويركب موجها.

سادسًا: أنا ضد الاستبداد أينما كان وأينما حل وممن كان وفي أي زمان؛ لأن الظلم والاستبداد لا يُبرر، والعدل لا يُجزَّأ، ولذلك لا فرق بين الظلم والجور حينما يقع ممن تلبس بلباس سني أو شيعي؛ لأن الجور لا مذهب له إلا الجور، والظلم لا مذهب له إلا الظلم ولا علاقة له بأي مذهب إسلامي. وعليه، فهل يكون انتقادي للظلم السياسي والجور والطغيان فتنة طائفية! مع العلم أني كما انتقدت الطغيان والجور في البحرين انتقدته في سوريا وتونس ومصر وليبيا واليمن وغيرها، ومحاضراتي تثبت ذلك. نعم إن هيئة التحقيق والادعاء العام، هي ووزارة الداخلية والأجهزة الأمنية من يثير الفتن الطائفية، حيث يقتطع نص الخطاب ويُغَيِّب النقد للطغيان والإجرام السوري

ويقتصر على نقد الطغيان والإجرام البحريني، ليُصّور بصورة طائفية مع عدم وجود كلمة ولا إشارة ولا يُشمُّ منه أي نفس طائفي، ولكن هي السياسة القائمة على الكذب والتزوير والتدليس والقطع والبتر وبقية وسائل الباطل.

سابعًا: إن الروابط والوشائج بين مجتمع البحرين والقطيف وبالخصوص العوامية وشائج وروابط متعددة، بل هي أكثر من أي روابط ووشائج مع مجتمع آخر، حيث لا يوجد بيت في العوامية إلا وله أهل في البحرين بين أخ أو أخت أو عم أو عمة أو خال أو خالة أو جد أو جدة، أو أبناء عمومة أو أبناء خؤولة، فهي روابط ووشائج تتجاوز كل الحدود والحواجز الطبيعية فضلًا عن المصطنعة. وهذه الوشائج والروابط توجب عليَّ أن أتعاضد وأتضامن مع أهلنا في «**البحرين**» وأضمد جراحهم وأواسيهم في مصابهم وأقدم العون والمؤازرة لهم.

ثامنًا: لم أدعُ أحدًا من أبناء هذه البلاد إلى المشاركة في «**البحرين**». نعم، دعوت إلى مساعدتهم وإعانتهم وذلك لا لأنهم يستحقون ذلك وإنما يجب علينا ذلك.

تاسعًا: ولكن هنا سؤال، ما هو الموقف ممن دعا إلى حمل السلاح في سوريا ضد النظام؟! وبالتالي تسبب بشكل أو بآخر في تدمير بنية الإنسان السوري، فضلًا عن تدمير البنية التحتية للبلد السوري. لقد ضاع ودمر المجتمع السوري، والله المعين للأجيال القادمة.

عاشرًا: لقد حرّضت وزارة الخارجية ووزيرها والإعلام بمختلف أنواعه وأشكاله، وبعض أئمة وخطباء الجمع لمرات عديدة ومتكررة من

داخل المملكة لتسليح المعارضة السورية، فهل هذا تحريض على المواجهة المسلحة مع النظام! وهل هو إثارة للشغب وإذكاء للفتنة الطائفية وزعزعة الأمن في سوريا ودعوة لأبناء هذا الشعب إلى المشاركة في ذلك؟ أم هذا التحريض على الجهاد الشرعي وهو مشروع ومثاب فاعله؟ وإذا كان تحريضًا إرهابيًّا، فهل يستطيع أحد من هيئة التحقيق والادعاء العام أن يقيم دعوى عامة ضد وزير الخارجية ووزارته ورؤساء تحرير الإعلام وتقديمهم للمحاكمة؟ وما هو الفرق بين التدخل في شؤون البحرين لمؤازرة الشعب بالكلمة، والتدخل في سوريا بمؤازرة الشعب بالسلاح؟ هذا مع العلم أني كما آزرت الشعب البحريني في محنته بالكلمة وليس بالسلاح آزرت سوريا في محنتها بالكلمة وليس بالسلاح. إن كل من دعا للمواجهة المسلحة في سوريا لمواجهة النظام هو شريك فيما حصل من دمار للبنية التحتية للبلاد -المكان- فضلًا عن دمار البنية التحتية للعباد -الإنسان-.

12. نشر خطبي وكلماتي

ذكر المدعي قائلًا: اشتراكه في التخزين في الشبكة المعلوماتية لخطبه وكلماته باتفاقه مع أحد الأشخاص في تصوير خطبه وتسجيلها ونشرها عبر الشبكة المعلوماتية، والتي من شأنها المساس بالنظام العام والقيم الدينية، والمجرَّم والمعاقب عنه بموجب نظام مكافحة جرائم المعلوماتية.

وأقول:

أولًا: إن النشر في الشبكة المعلوماتية هو حق طبيعي لكل شخص، ولا تهمة فيه. فالنشر في الشبكة ليس تهمة، وبالخصوص أن الآلاف من خطبي ألقيتها على الملأ العام، وعلى امتداد سنين، وهي منشورة في الشبكة أيضًا منذ سنين. فإذا كان نشرها تهمة فلماذا تغافلت وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية عنها طوال تلك المدة!

ثانيًا: لم أتفق مع أحد على التخزين في الشبكة المعلوماتية، ولا يوجد أحد اتفق معي على ذلك، ولم أتفق مع أحد على تصوير خطبي وتسجيلها ونشرها عبر الشبكة المعلوماتية، وهذه الدعوى محض افتراء لترهيب الآخرين وتخويفهم من النشر في الشبكة المعلوماتية.

ثالثًا: إن كل خطبي التي تم نشرها على تلك الشبكة لا تمس بالنظام العام، فضلًا عن القيم الدينية، بل هي محاضرات تحمل في طياتها ضرورة وأهمية حفظ النظام الاجتماعي العام، وترسيخ القيم الدينية، وتؤكد على المبادئ الإنسانية، وهي محاضرات عامة ومتنوعة لبناء الإنسان الواعي الرشيد العاقل، الذي يفكر بعقله ولا ينساق لأهوائه وشهواته.

رابعًا: نعم إن كثيراً من محاضراتي تحدثت فيها عن العدل والعدالة وحرمة وقبح الظلم، ووجوب العدل حتى مع الأعداء ومع مَنْ نبغض، وتحدثت فيها عن معالجة المشاكل والأزمات والخلافات بالعقل والفكر والتفكر والحوار، ومقارعة القوة بالفكر والكلمة، وعدم استخدام قوة اليد فضلًا عما فوقها في حسم الصراعات والخلافات، وتحدثت فيها عن ضرورة الإصلاح والتغيير نحو الأفضل وعدم الفساد، وتحدثت فيها عن كثير من القيم والمبادئ والأخلاق والآداب السماوية التي بها صلاح الإنسان والمجتمع والأمة والأمم والإنسانية. فهل هذه المحاضرات تخل بالنظام العام أو القيم الدينية؟ نعم، إنها كذلك عند وزارة الداخلية والأجهزة الأمنية؛ لأن مثل تلك الأفكار والأخلاق تنشئ الجيل الواعي والرشيد والحكيم الذي لا يمكن أن يُخْدَعَ ولا يرتضي منهج الفساد والاحتكار والإقصاء السياسي والاجتماعي بعمومه.

خامسًا: هذه التهمة، وأقصد بها المساس بالنظام العام والقيم الدينية، هي عبارة أخرى عن منطق فرعون والفراعنة والطغاة، حيث إن التهمة المعلبة والجاهزة لكل من يعارض الفساد السياسي والطغيان والجور سيتهم بتهمتين:

التهمة الأولى: الفساد الذي عبرت عنه هيئة التحقيق هنا بالمساس بالنظام العام، وفي غير هذه النقطة بالإرهاب أو الفساد حيث الآيات التي حشرتها الهيئة في الفساد.

التهمة الثانية: تبديل الدين، الذي عبرت عنه الهيئة هنا بالمساس بالقيم الدينية وفي غير هذه النقطة، الفتنة الطائفية والصحابة والضلال وما شابه.

نعم، إنهما التهمتان الفرعونيتان لكل معارض سياسي، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِيٓ أَقْتُلْ مُوسَىٰ وَلْيَدْعُ رَبَّهُۥٓ ۖ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَن يُظْهِرَ فِي ٱلْأَرْضِ ٱلْفَسَادَ ﴾[1].

سادسًا: إن محاضراتي هي التي توثق براءتي من التهم المزورة والتلفيقات المدلسة لوزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية وهيئة التحقيق والادعاء العام، ويمكن للقضاء أن يستمع إلى مجموعة عشوائية ليرى حقيقة ذلك وجلاء الحقيقة. والمحاضرات لم تُلقَ في الأقبية، ولا هي مخزنة في الظلام، بل أُلْقِيَتْ على الملأ العام يعرفها القاصي قبل الداني، وهي فوق السطح في متناول الجميع ويسمعها الكل، وليست تحت الأرض، ولم ألقها مقنعًا ولا متخفيًا بل بوجه ظاهر وبظهور اجتماعي حاضر. ولو كانت تمس بالنظام العام أو القيم الدينية لما تمكنت من إلقائها بهذا الظهور والشخوص.

سابعًا: لم تقم الهيئة أي دعوى ضد أصحاب النفوذ والقوى الذين يملكون الفضائيات التي تعرض الصور الخليعة التي تمس بالآداب العامة والقيم الدينية ويشاهدها الملايين من الناس.

13. كيف تم اعتقالي

ذكر المدعي العام قائلًا في آخر ص3 وبداية ص4: حيث قبض على المذكور -أي الشيخ الشهيد- بالتاريخ المنوّه عنه أعلاه، بعد منعه رجال الأمن من القيام بواجبهم في القبض على أحد أخطر المطلوبين أمنيًا: ح. ر. (وهو ممن قاموا باستهداف رجال الأمن وإطلاق النار عليهم عدة

(1) سورة غافر، الآية: 26.

مرات). ففي يوم الأحد 2012/7/7م (1433/8/18هـ) وعند حوالي الساعة (4:40) بعد عصر ذلك اليوم وأثناء قيام إحدى الدوريات الأمنية ببلدة العوامية التابعة لمحافظة القطيف بمهامها المعتادة، لاحظ أفراد الدورية المطلوب الأمني على قائمة (23) ح. ر. خلف مبنى إدارة الدفاع المدني في بلدة العوامية، وعند محاولة القبض عليه جرى تبادل إطلاق النار معه، وتزامنًا مع ذلك تمَّ ملاحظة سيارة من نوع كابريس تحمل لوحة رقم (أ ص ل 1466) قام قائدها بإعاقة الدورية الأمنية من القبض على المطلوب ح. ر. وصدم سيارة الدورية من الجهة اليسرى، وبالتأكد من عائدية السيارة الكابريس المشار إليها بعاليه من قبل أفراد الدورية عن طريق إدارة العمليات بالأمن العام، اتضح أنها تعود للمطلوب الأمني المتهم «**نمر النمر**» فتمت متابعته وصدمه من الخلف وإطلاق النار عليه، عند عدم استجابته للأمر بالتوقف عن الهرب وتسليم نفسه بعد تلبسه في جريمة تم فيها إطلاق النار على رجال الأمن، وأثناء قيام أفراد الدورية بإركابه أي «نمر» حضرت سيارتان وتوقفتا أمام الدورية وتبادل من فيها إطلاق النار مع أفراد الدورية، وتم نقل الموقوف «نمر باقر النمر» إلى مستشفى مجمع الملك فهد الطبي العسكري بالظهران.

وأقول:

أولًا: إن قصة كيفية اعتقالي هي كالتالي: بعد الساعة الرابعة خرجت من منزلي متوجهًا إلى بستان «**السديرات**»، وفي الطريق وبعد تجاوزي لمسجد أحمد بن محمود والمنفذ الذي يليه كانت دورية تريد الخروج من المنفذ المؤدي والقادم من مسجد فاطمة الزهراء والمقابل للخضَّار تريد الاتجاه والمسير نحو الجنوب، أي عكس

مساري، حيث أنا متوجه إلى الشمال في هذه النقطة، ولما تجاوزت المنفذ المقابل للخضار غيرت الدورية اتجاه سيرها وسارت خلفي واتبعت مساري حيث واصلت الطريق ودخلت الطريق العام قاصدًا بستان السديرات ودخلت من المنفذ الذي يؤدي إلى البستان والدورية تتبعني وتسير خلفي، وقبل أن أنعطف شمالًا باتجاه البستان انعطفت الدورية ونزلت في الأرض الترابية، وأرادت أن تسبقني وتعترض طريقي ولكنها لم تتمكن حيث المسافة قصيرة جدًّا لم تمكنها من استباقي، وحينها قررت عدم الدخول للبستان الذي لا تبعد بوابته عن مكان محاولة اعتراضي إلا أمتارًا معدودة، وواصلت طريقي مستقيمًا ومتجاوزًا بوابة البستان، وعندئذٍ قامت الدورية بصدم سيارتي من الخلف، فواصلت طريقي مسرعًا وانعطفت نحو الغرب ثم الجنوب ثم نحو الشرق، إلا أنني صدمت البيت قبل انعطافي نحو الشرق. وحينئذٍ وقفت الدورية على بعد ثلاثة إلى أربعة أمتار شرق سيارتي ونزل أربعة جنود واقتلعوني من سيارتي وأرادوا إركابي في سيارة الدورية وقاومت محاولتهم فأمر أحدهم وقال: أطلق عليه النار، فأطلق النار على فخذي برصاصات هشمت عظمي واستقرت في لحمي، فوقعت ثم قمت فأدخلوني سيارة الدورية وما هي إلا دقائق حتى فقدت الوعي. هذه حقيقة القصة، وفي التحقيق المصوّر والمسجل حين سئلت عن المسار وبيّنت للمحقق هذا المسار قال: كلامك عن المسار صحيح ولكن تريدنا أن نصدقك ونكذب كاميرتنا، ويبدو أنه يعرض آخر موقع حيث أطلق علي النار واعتقلت. ولكي تتضح الصورة أكثر رسمت رسمًا بيانيًّا للمسار الذي سرت فيه والمواقع التي وقعت فيها الأحداث والرسم هو هذا. (مرفق بأوراق المعاملة).

ثانيًا: وبعد عرضي حادث اعتقالي والرسم البياني يتضح جليًّا الكذب الذي نسجته ولفقته وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية وهيئة التحقيق والادعاء العام. ولكي تتضح الحقيقة أكثر أطالب القضاء بالتالي: إحضار جميع رجال الأمن الذين قبضوا عليَّ في جلسة قضائية واحدة متفرقين لا يجتمعون إلا بعد إنهاء جميع الأسئلة التي ترتبط بملابسات الحادث والإجابة عنها. هذا مع العلم أنهم خصماء حيث هم من أطلق النار عليَّ، وليسوا بشهود، ولا يمكن أن يكون الخصم شاهدًا. وسوف يتضح من خلال الإجابة تناقضهم والكذب وزيف نسيج القصة وأن نسيجها أوهن من بيت العنكبوت. إحضار الفيديو الذي سئلت فيه عن كيفية اعتقالي وما دار فيه من تحقيق من المحققين ومني، إحضاره وعرضه للقضاء ولموكلي الدكتور صادق محمد الجبران والأستاذ محمد باقر النمر. إحضار الفيديو الذي صوَّر واقعة اعتقالي وعرضه، والمقارنة بين ما جاء في دفتر التحقيق، وما جاء في تصديق الإقرارات، وما جاء في التحقيق المصور، وما جاء في لائحة الدعوى العامة، وما جاء في جوابي هذا. حيث إن المقارنة كفيلة بمعرفة الحق من الباطل في هذه الحادثة. الدليل والبينة الشرعية على هذه الدعوى أن بندًا واحدًا من هذه البنود يكفي لثبوت زيف الدعوى فكيف بها جميعًا لا ريب أنها ستكشف الكذب والتزوير والخلط والتدليس والتلبيس الذي تمارسه هيئة التحقيق والادعاء العام. وبذلك يتضح بأنها غير مؤهلة لأن تقيم دعوى عامة على أحد فضلًا عن أنها فاقدة الأهلية لذلك.

ثالثًا: لم أمنع أحدًا من رجال الأمن من القبض على أحد، لا ح. ر. ولا غيره. هذا مع العلم أن ح. ر. لا يشكل خطرًا ولم نعلم بإطلاق النار على

رجال الأمن إلا من ادعاءات وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية التي لا يصدقها عاقل ولا يعتدُّ بها رشيد. كما أنه لم يكن ح. ر. متواجدًا خلف إدارة الدفاع المدني حين اعتقالي وإطلاق النار علي. كما أن الدورية لم تكن متواجدة خلف إدارة الدفاع المدني تقوم بمهامها، ولم يكن ح. ر. هناك حتى تلحظه، وإنما كانت الدورية تتابعني قبل مئتي متر، كما هو موضح في الرسم البياني وسرد قصة اعتقالي. كما أنه لم تجرِ محاولة القبض على ح. ر. ولا جرى تبادل إطلاق النار معه. كما أنه لم يتزامن وجودي في المكان عند محاولة القبض على ح. ر.؛ لأنه لم يكن متواجدًا أصلًا، ولم يكن هناك أحد غيري. كما أني لم أقم بإعاقة الدورية الأمنية من القبض على ح. ر.؛ لأنه لم يكن متواجدا أصلًا. كما أني لم أصدم سيارة الدورية لا من جهة اليسار ولا من جهة أخرى. كما أنه تمت متابعتي قبل مئتي متر أو أكثر بقليل وليس بعد تواجدي خلف الدفاع المدني.

نعم، لقد صدمت الدوريةُ سيارتي من الخلف ولكن ليس بعد هذه الادعاءات المزيفة، وإنما بجانب وغرب مباشرة بستان السديرات كما هو موضح في الرسم البياني وسرد قصة اعتقالي. نعم، لقد تم إطلاق النار عليَّ ولكن تم ذلك عند إرادتهم إركابي الدورية بالعنوة والقوة بعد اقتلاعي من سيارتي بعنف، كما أنه لم يصدر ولم يكن هناك أمر بالتوقف عن الهرب وتسليم نفسي ولم تنبس الدورية ببنت شفة. ولم تكن هناك جريمة إطلاق النار على رجال الأمن حتى أكون متلبسًا بها.

نعم، كان هناك إطلاق النار من طرف واحد لا غير، وهم رجال الأمن، حيث أطلقوا النار عليَّ ثم قاموا بإطلاق النار بشكل مكثف

في الهواء من جميع النواحي. كما أنه لم تحضر سيارتان ولا أي أحد حين قيام أفراد الدورية بإركابي، وبالتالي لم تتوقف سيارتي أمام الدورية ولا جرى تبادل إطلاق النار بين أفراد الدورية والسيارتين؛ لأنه لا توجد سيارتان أصلًا، بل ولا يوجد أحد، لا راكبًا ولا راجلًا غير الدورية ومَنْ فيها وأنا فقط. وسؤالي هل كنت هاربًا راكبًا بالسيارة أم راجلًا على قدميّ؟ لأنه إذا كان الادعاء أني بالسيارة فالسيارة موجودة ولا يوجد بها أثر لإطلاق النار عليها، وموضع الإصابة يفترض أن يكون في جهة أعلى الجسد وليس الفخذ كما هو واقع الحال. وإذا كان الادعاء أني كنت راجلًا وكنت هاربًا فسوف تكون الرصاصات التي أصابتني من الخلف وليس من الأمام كما هو واقع الحال أيضًا! ويمكن للطب الجنائي أن يثبت أن الإطلاق كان من مسافة أقل من المترين، ومن الأمام وليس بداخل السيارة التي أنزلوني منها عنوة قبل إطلاقهم للرصاص، وهذا ما يثبت كذبهم حتى على القضاء في تصوير الحادثة. هذا مع الأخذ في الاعتبار:

أولًا: أن ردودي على قسم من المحاضرات هو لبيان رأيي ووجهة نظري وتأكيدي عليها. أما هل قلت الرأي والفكرة في المحاضرة فهذا يحتاج إلى مراجعة نص المحاضرة للتأكد من قولي، وذلك لأن هناك اتهامات لي بأمور وأنا لم أفعلها، منها مثلًا عدة مرات تكرر التحريض على الخروج مع العلم أني لم أحرض على الخروج في المظاهرات أصلًا، ولا توجد محاضرة فيها تحريض على ذلك، لذلك أنا هنا أبين وجهة نظري ولا أثبت قولي لها حيث لم تصدر مني في محاضرة أو كلمة أو مقالة كما لا يخفى.

ثانيًا: ولأن هيئة التحقيق والادعاء العام تقوم بالتدليس والتلبيس والتمويه، لذلك اكتفت بذكر المعنى الذي تريده من المحاضرة وتغافلت عن ذكر اللفظ، حيث لا يفهم منه المعنى الذي تدَّعِيه. ولذلك فإن كل ما تدعيه من معنى في محاضراتي عليه علامة استفهام استنكاري حتى تذكر نص اللفظ الذي يفهم منه المعنى المدَّعَى. وعليه أنا أطالب بإيراد اللفظ وإلا فهو مكذوب خصوصًا والألفاظ موجودة.

ثالثًا: إن كل هذه الفقرة من بدئها في ص3 إلى آخرها في ص 4 محض افتراء وكذب ولا صحة لما جاء فيها إلا هذه العبارات التالية:

1- حيث قبض على المذكور بالتاريخ المنوّه أعلاه.

2- ففي يوم الأحد الموافق 2012/7/7م (1433/8/18هـ) وعند حوالي الساعة 4:40 بعد عصر ذلك اليوم.

3- فتمت متابعته وصدمه من الخلف وإطلاق النار عليه.

4- وتم نقل الموقوف «**نمر باقر النمر**» إلى مستشفى مجمع الملك فهد الطبي العسكري بالظهران.

وما عدا تلك العبارات، سواء ما قبلها أو ما بعدها، فكله محض افتراء وكذب.

وهنا إقرار من الادعاء العام بإطلاق النار عليَّ، وعليه أنا أطالب بإقامة البينة على هذه الدعوى التي دون إثباتها خرط القتاد، وإلا فأنا لا أطالب بالقصاص وهو حقي حين يعجز الادعاء عن إيجاد البينة؛ لأن هذا الحق بعيد المنال ولن أُعْطَاه، بل حتى لو أمكن إعطائي إياه فلن أطالب به وإنما أنا أطالب بما هو خير وأفضل من القصاص وهو الهدف منه وهو حقن

الدماء وعدم الاستهتار والاستخفاف بدماء الناس، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾[1]. فكل ما أريده هو الحياة الآمنة للمجتمع وأن يكبح جماح وفورة السلاح الذي تقوم به بشكل ممنهج وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية.

ذكر المدعي العام: رقم 1 ص4 في يوم الجمعة الموافق 2008/7/11م (1428/7/8هـ)، قام المذكور أعلاه بإلقاء خطبة بعنوان «**نحن مع إيران قلبًا وقالبًا بكل ما نتمكن من قدرات**» في جامع الحسين ببلدة العوامية بالمنطقة الشرقية وعبّر عن مساندته لموقف إيران، ووقوفه الكامل معها.

وأقول:

أولًا: أين التهمة وأين الجرم في هذا؟ خصوصًا أن الظروف الزمنية والموضوعية والمكانية التي جاء فيها سياق الكلام تطلب ذلك، حيث كانت هناك إرادة أمريكية لإشعال الخليج بنار الحرب لاستنزاف إمكاناته وقدراته، وتعميق الفجوة بين السنة والشيعة وإثارة النعرات الطائفية، وبالتالي الدخول في أتون حرب طائفية وإقليمية، الرابح الوحيد فيها الغرب والخاسر هو مجتمعات الخليج خصوصًا والمسلمين عمومًا.

ثانيًا: لقد وقف مع إيران كثير من علماء السنة والشيعة وحكومات الخليج بما فيها الملك عبد الله، فلم يكن هناك أحد في الخليج يجاري الإرادة الأمريكية، لا من أهل السياسة ولا من أهل العلم والمعرفة ولا من مفكري ومثقفي المنطقة.

---

(1) سورة البقرة، الآية: 179.

ثالثًا: ما هو الجرم في الدفاع عن مجتمع مسلم مظلوم يراد الاعتداء عليه ظلمًا وعدوانًا؟ نعم هو مجتمع شيعي في أغلبه، وأنا شيعي. وهذا حافز إضافي للدفاع عنه ما دام مظلومًا لا ظالمًا، معتدى عليه لا معتديًا على الآخرين. فالدفاع عن المظلوم فضيلة، وإذا كان المظلوم مسلمًا كان الإسلام حافزًا للمسلمين أكثر للدفاع عن مظلوميته، وإذا كان المظلوم شيعيًّا كان التشيع حافزًا إضافيًّا للشيعة للدفاع عن مظلوميته، كما أنه إذا كان المظلوم سنيًّا كان التسنن حافزًا إضافيًّا للسنة للدفاع عن مظلوميته. ولا ضير في ذلك.

رابعًا: وهنا سؤال، هل إيران دولة صديقة أم عدوة؟ فإذا كانت صديقة فما الضير في الدفاع عن الصديق، وإذا كانت دولة عدوة فلماذا تستقبل بارجتها الحربية في ميناء جدة! وإذا كانت عدوة هل هي أشد عداوة من الكيان الصهيوني الذي يغتصب أرض فلسطين ويعيث في مقدساتها فسادًا ولا تقيم الدول الإسلامية في الجملة معها علاقة وذلك بخلاف إيران حيث العلاقة السياسية والتجارية... وإذا كانت عدوة هل هي أشد عداوة من أمريكا التي لا توجد بقعة في الكرة الأرضية إلا وتتدخل فيها وتعيث فيها فسادًا وشقاقًا وتدميرًا، فهذه الصومال واليمن وباكستان وأفغانستان والعراق ولبنان كل هذه الدول تعيش الأزمات والصراعات الدامية والحروب والتفجيرات بسبب التدخل الأمريكي، وطائراتها بدون طيار تحلق في سماء كل هذه الدول وغيرها. وهكذا الجرح الذي لم يندمل، جرح فلسطين المغصوبة المحتلة المسلوبة، من يحمي الكيان الصهيوني من إدانة مجلس الأمن فضلًا عن المعونات الاقتصادية والحماية العسكرية غير أمريكا! ولو تخلت أمريكا عن حماية هذا الكيان لن

يتمكن من البقاء ولا شهرًا واحدًا بل ولا أسبوعًا واحدًا. فمَنِ العدو ومَنِ الصديق؟ هل فرنسا دولة صديقة! هذه الدولة الاستكبارية التي تميزت عن جميع دول الاحتلال والاستكبار التي لا تفكر إلا في مصالحها، امتازت بالحقد الدفين ضد الإسلام والمسلمين وأفريقيا الوسطى شاهد على ذلك.

خامسًا: هنا إقرار من هيئة التحقيق والادعاء العام بإطلاق الرصاص عليّ، والسؤال إذا لم تأتِ هيئة التحقيق والادعاء العام ببيّنة تثبت دعواها فما هو الحكم القضائي شرعًا؟ وأقصد ما أستحقه كمعتدى عليه، وما يستوجب على الجهة المعتدية. وهنا أنا أطلب معرفة الحكم من الناحية الشرعية عند القضاء ولست أطالب الحق الشرعي؛ لأنني لن أعطاه، بل دونه خرط القتاد.

سادسًا: لم يستفتح الادعاء العام أدلته من المحاضرة إلا من أجل إثارة الفتنة الطائفية، فهذه إيران الشيعية الصفوية المجوسية ونمر النمر الشيعي وفي المقابل هذه السعودية السنية السلفية، فعلى السنة رص الصف خلف السعودية السلفية وحكومتها في قبال إيران الشيعية ونمر النمر الشيعي، إن هذا الوهم وهذه النعرات هي التي تزيد في شرخ الأمة الإسلامية ووهنها وذلها وبقائها أسيرة الغرب. ولكن مع الأسف، إن القابلية التي تعشعش في شغاف قلوبنا لهذه الفتن والنعرات والأوهام هي التي تمكن أمريكا والدول الغربية من ابتزاز الحكومات وخداع الشعوب المستضعفة من حكوماتها. وهذا الكلام يجري على النقطة الثانية التي تعتمد على ما تدعيه شبكة إسلام أون لاين نت كذبًا وزورًا.

ذكر المدعي العام: رقم 2 ص4 وبتاريخ 2008/7/22م كشف المذكور في لقاء مع »شبكة إسلام أون لاين. نت» عن إعادة تقديمه عريضة تحوي عدة مطالب وهدد بوقوع مصادمات بين السنة والشيعة إذا لم تتم الاستجابة للمطالب، كما أكد أن من حق طائفته في السعودية الاستفادة من أي قوة خارجية بما فيها إيران.

وأقول:

أولًا: هذا تَقَوّلٌ عليَّ من قبل الشبكة المذكورة وأنا لا أتحمل مسؤولية ما ينقله الآخرون عني.

ثانيًا: لقد نفيتُ ما زعمته الشبكة كذبًا وزورًا مع أنه ليس من عادتي نفي ما يتقوله الآخرون عني، ولكن نفيته؛ لأنني وجدت إرادة شيطانية لزرع جذور الفتنة الطائفية، وأن هناك طبخة تعد لذلك.

ثالثًا: لقد سئلت عن ذلك من قَبْل وذلك من قِبَل إمارة المنطقة الشرقية، وأجبتها بعدم صحة ما جاء في الشبكة، وقلت لهم: إن المقابلة مسجلة عند الشبكة، وأعطيت الإمارة رقم الهاتف الثابت الذي اتُصل به عليَّ ليتأكدوا من كذب الشبكة. وعليه كان الأحرى والأجدى بالادعاء العام ووزارة الداخلية أن تتحرى الأمر وتحصل على شريط التسجيل لتعرف الحقيقة إذا كانت جاهلة بها. ولكن من يريد تلفيق التهم ويسعى لإثارة النعرات الطائفية لا تهمه الحقيقة إلا بما يهوى. وعلى هذا فإن الداخلية إما لم تتحرَّ الحقيقة مع وضوح سبل الوصول إليها، وبالتالي هي المسؤولة عن تقصيرها. وإما حصلت على الشريط وبانت لها الحقيقة ولكنها تسعى لتلفيق التهم كذبًا وزورًا وتسعى لإثارة الفتن الطائفية تحت عنوان محاربة إثارة النعرات الطائفية.

«يضاف هنا الرد على ما ادعته الشبكة، وكذلك الرد على التهمة نفسها في سؤال الإمارة».

ذكر المدعي العام: رقم 3 ص5 ألقى خطبة بعد مغرب يوم الثلاثاء الموافق 2011/9/6م (1432/10/8هـ) بمسجد الإمام الحسين بالزارة في بلدة العوامية ودعا من خلال خطبته لبناء الأضرحة على القبور في مقبرة البقيع بالمدينة المنورة.

وأقول:

أولًا: نعم، لقد دعيت إلى ذلك وأنا هنا أيضًا أدعو لذلك، وسأبقى أدعو إلى بناء الأضرحة ما بقيت، هذه عقيدتي أؤمن بها بالدليل القاطع والبرهان الساطع. وكان الأجدر للداخلية والادعاء العام أن يحاورني ويطلب مني الدليل والبرهان، ويعرض هو دليله وبرهانه، بدل أن يحاكمني على معتقدي الذي أعتقده حيث تضافرت الأدلة على صحته، فهذا أولًا كتاب الله يؤسس له حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَعۡثَرۡنَا عَلَيۡهِمۡ لِيَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞ وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ لَا رَيۡبَ فِيهَآ إِذۡ يَتَنَٰزَعُونَ بَيۡنَهُمۡ أَمۡرَهُمۡۖ فَقَالُواْ ٱبۡنُواْ عَلَيۡهِم بُنۡيَٰنٗاۖ رَّبُّهُمۡ أَعۡلَمُ بِهِمۡۚ قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِمۡ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيۡهِم مَّسۡجِدٗا﴾[1] ويُجمع المفسرون على أن المؤمنين هم الذين قالوا باتخاذ المسجد عليهم بل حتى الكفار شرّعوا البناء.

ثانيًا: وهذا قبر الرسول ﷺ في غرفة مبنية وبنيت عليها قبة ثم أحيط بالمسجد من جميع جهاته الأربع، ولقد تعاهده حكام المسلمين على امتداد تاريخهم ولولا هذا التعاهد لما بقي للبناء من أثر.

---

(1) سورة الكهف، الآية: 21.

ثالثًا: لقد كانت مقابر مكة والمدينة وبالخصوص مقبرة البقيع تحوي الكثير من القبور المبنية بالقباب على امتداد مئات السنين، لم يعترضها المسلمون حكامًا وعلماء وعامة الناس إلا في القرون الثلاثة أو الأربعة الأخيرة من عصرنا لشبهات واهية وأهواء ملهية.

رابعًا: هذه قبور الأنبياء شاخصة في مناطق العالم الإسلامي من قبل بعثة النبي ﷺ وإلى يومنا هذا ولم ينقل عن الرسول ﷺ بهدمها ولا أحد من حكام المسلمين بعده. فانظر إلى سوريا والأردن وفلسطين ستجد ذلك جليًا واضحًا.

خامسًا: هذه قبور كبار العلماء مبنية كذلك، كقبر أحمد بن حنبل، وأبي حنيفة وعبد القادر الجيلاني في العراق والبخاري في سمرقند.

سادسًا: وهذا العالم الإسلامي اليوم يقوم ببناء قبور زعمائه، فهذا قبر حاكم الإمارات زايد آل نهيان بنته دولة الإمارات، وقبر ياسر عرفات بنته السلطة الفلسطينية وهكذا.

سابعًا: وهذا قبر إسماعيل وهاجر في وسط المسجد الحرام ولصيق بالكعبة وهو من أفضل الأماكن للصلاة بعد مقام إبراهيم وهو محاط ببناء يطوف حوله المسلمون مع الكعبة ولا يصح الطواف حول الكعبة إلا بإدخال حجر إسماعيل في الطواف ولو لم يطف به الطائف بطل طوافه.

ثامنًا: وها هم المسلمون يتبركون بقبر رسول الله ﷺ ولقد تبرك كثيرٌ من زعماء العالم الإسلامي بضريح الرسول وتحت إشراف ونظر حكام هذه البلاد والأمور مصورة بالفيديو ولا تغطى بغربال. وها هم المسلمون والسلفيون منهم يتهافتون على زيارة قبر البخاري

ويتبركون به، وها هم المسلمون اليوم يتبركون بأستار الكعبة، بل إن الدولة تقوم بإهداء قطع من أستار الكعبة لدول ومؤسسات إسلامية في العالم، وما هذه الهدية إلا للتبرك بها.

ذكر المدعي: رقم 4 ص 5 ألقى خطبة في المسجد أعلاه يوم الجمعة الموافق 2002/12/15م (1423/10/11هـ) طالب فيها بالإفراج عمَّن أسماهم بـ«**المعتقلين التسعة**» (يقصد المدانين بأحداث تفجير الخبر الإرهابي).

وأقول: نعم، لقد طالبت بالإفراج عنهم؛ لأنهم بريئون من التهمة التي لفقتها وزارة الداخلية والادعاء العام، وطالبت بالإفراج عن جميع المعتقلين السياسيين سنة وشيعة. ولتعلم الحكومة أن تهمة الاعتقال التعسفي والأحكام بالسجن مددًا طويلة لن يقوي سلطانها ولن يرهب الناس كما كان فيما مضى، بل سيضعف سلطانها ويضاعف من نقمة الشعب على الحكومة، ويزيد المجتمع إصرارًا واستمرارًا في مطالب الإصلاح والتغيير لرفع الظلم واجتثاث الفساد السياسي. وسيبقى المعتقلون مادة حيوية توقد وهج الحراك الاجتماعي والمعارضة السياسية للتغيير والإصلاح الشامل. وليكن في علم الحكومة بأن اتهام المعتقلين السياسيين وأصحاب الرأي الحر بالإرهاب لن يرهب الناس عن الاقتداء بهم والحذو حذوهم للتغيير والإصلاح.

ذكر المدعي: رقم 5 ص5 تحدث في خطبة يوم الجمعة الموافق 2003/1/4م (1423/11/2هـ) في مسجد الحسين ببلدة العوامية عن أحداث الشغب في البحرين وأكد على وجوب دعم القائمين على أعمال الشغب هناك ومؤازرتهم بكل الوسائل.

وأقول: نعم، تحدثت عن الحراك الشعبي المُطالب بالإصلاح والتغيير في

البحرين، ولم يكن هناك أحداث شغب بل حراك جماهيري تجاوز عدده 60 % من تعداد السكان في ساحات الشوارع فضلًا عن المؤيدين الذين لم يتواجدوا في الساحات لظروفهم الخاصة بهم وإلا لكانوا أكثر من 80 %. وكذلك أكدت وأؤكد هنا بدعم المجتمع البحريني في حراكه ومطالبه المشروعة وروحه السلمية والعفوية وأدعو لمؤازرتهم بكل الوسائل المشروعة، ومن يؤازرهم ويدعمهم يشاركهم في الأجر والثواب الجزيل عند الله إن شاء الله. ولا بد أن نقول كفى، نعم كفى استبدادًا وظلمًا وجورًا، ولا للاستبداد ولا للإهانة ولا للظلم ولا للجور ولا للعدوان ولا للإرهاب، نعم للحرية نعم للكرامة نعم للقسط نعم للعدل نعم للصداقة نعم للأمن والأمان لشعب البحرين، فله مني تحية إكبار وإجلال ومحبة ومؤازرة.

ذكر المدعي: في رقم 6 ص5 ألقى خطبة تلت بيان وزارة الداخلية التوضيحي حول أحداث الشغب التي جرت في العوامية بتاريخ 2003/1/6م (1423/11/4هـ) وجاء فيها قوله : وهذا الوطن لا خير فيه نعيش فيه كل أنواع التعاسة .. تعاسة أمنية وتعاسة اقتصادية وتعاسة سياسية وتعاسة اجتماعية. - إحنا بنعلن بصراحة ولاءنا لمن؟ من خلال الآيات! من الوطن؟! النظام الذي يظلمني! النظام الذي يسلب مالي! يسفك دمي! ينتهك عرضي! ما هو المقصود من الوطن النظام لو الأسرة الحاكمة لو التراب ما أدري شو هو الوطن. الولاء لله وبس أعلنا نعلن إن ولاءنا لله لا لآل سعود، ولاءنا لله لا للوطن، ولاءنا لله لا لأي دولة أخرى.

وأقول: نعم قلت: وهذا الوطن إلى آخر ما ذكره.

وأؤكده الآن، وهذا هو رأيي بل هو الرأي العام السائد عند مجتمع القطيف. وهذه هي الحقيقة والواقع الذي نقاسي مضض آلامه، ولو لم يكن هذا هو الواقع لما كنت ولا الثلة الخيرة من المجتمع في سجون الظلم والظلام، ولا كنا نحاكم بتهم مزورة وواهية.

والأمر الآخر أن هذه الخطبة جاءت بناءً على طلب بيان وزارة الداخلية، الذي طلب من عقلاء المجتمع اتخاذ موقف من الأحداث، وإن «**الساكت عن الحق شيطان أخرس**». فلماذا لمَّا اتخذت موقفًا وبينت الحقيقة التي تعاكس هوى الداخلية وأهدافها الشيطانية أصبحت من الخارجين والمنتمين لخلية إرهابية ولمثيري الفتنة الطائفية والمفتِتين للوحدة الوطنية إلى آخره من التهم التي تصدرت لائحة الدعوى هذه. هذا مع العلم بأني ألقيت كلمة قبل بيان وزارة الداخلية أكدتُ فيها على أن سلاحنا هو الكلمة وليس الرصاص وسنواجه الرصاص بالكلمة وليس بالرصاص. والمحاضرة مسجلة ولقد استمع إليها أمير المنطقة الشرقية وأثنى عليها، وطلبت مني بعض الصحف المحلية إجراء مقابلة معي. ولكن مع الأسف ما إن أنهيت كلمتي حتى صدر بيان وزارة الداخلية المشؤوم الذي عقد الوضع، وبمقارنة سريعة بين كلمتي وبيان وزارة الداخلية يكشف أننا أهل سلم وسلام ومنطق وعقل وحجة، وأن هذه الدولة دولة عنف وإرهاب وقتل وسجون وكمٍّ الأفواه، تعجز عن مقارعة الحجة بالحجة فتختار القوة مصدرًا لوجودها وبقائها وتبرير ظلمها وجورها وطغيانها وعدوانها على الأبرياء.

14. نعم، اتهمت الدولة بقتل أولادنا

ذكر المدعي العام: رقم 7 ص6 في يوم الجمعة الموافق 2011/11/25م (1432/12/29هـ) وبمسجد الحسين ببلدة العوامية ألقى خطبة تحريضية وجه من خلالها اتهاماته للدولة والأجهزة الأمنية وشجع مثيري الشغب على هتافاتهم وقال أنا مؤيد لهم.

وأقول: لم تكن خطبة تحريضية. نعم وجهت اتهاماتي للدولة والأجهزة الأمنية بقتل أولادنا في ريعان شبابهم. وهنا أؤكد اتهامي للدولة وعلى رأسها وزارة الداخلية والأجهزة الأمنية بقتل أولادنا مما يؤكد على أن مسار الدولة لمواجهة المطالب المشروعة هو الرصاص والقمع وليس الحوار أو الاستجابة. وما حدث لم يكن شغبًا وإنما كان مظاهرة اجتماعية شارك فيها الآلاف لتشييع الشهداء الذين ضرجوا بالدماء ظلمًا وعدوانًا. ولم أشجع على هتافاتهم ولم أقل أنا مؤيد لهم، وإن كان الحال بأني مؤيد لهتافاتهم في الجملة ومؤيد لحراكهم المطلبي؛ لأن الهتافات كانت تنبعث من قلوب مكلومة ومثكولة ومتفطرة بالجراح، ومن حق تلك القلوب أن تضمَّد بالتأييد والمعاضدة. والذي قلته إن الناس لن تقول الحياة لقاتلي.

ذكر المدعي العام: رقم 8 ص6 ألقى يوم السبت الموافق 2011/11/26م (1433/1/1هـ) كلمة تحريضية تضمنت حث أنصاره بالعمل على مواصلة الخروج، ووجه تهديدًا للأجهزة الأمنية، وطالب الجميع بعدم نسيان من أسماهم الشهداء بل الحذو حذوهم وقال بـ «**أنه الشهيد التالي**».

وأقول: لم تكن كلمة تحريضية ولم تتضمن حثّ أنصاري بالعمل على

مواصلة الخروج، كما أنه ليس لي أنصار خاصين بي. نعم كل أبناء المجتمع الخيرين هم أنصاري وأنا ناصر لهم. ومع أنني لم أحث على الخروج ولكني أعتقد بحقهم في التظاهر للمطالبة بحقوقهم المشروعة والتظاهر أمر مباح يثاب فاعله إذا نوى خيراً وأحسن عملًا، كما أني لم أهدد الأجهزة الأمنية.

نعم، طالبت الجميع بعدم نسيان الشهداء وهذا أقل ما يجب علينا تجاههم. نعم، على حذوهم في المطالبة بالكرامة والعدالة والحرية والأمن وكل الحقوق المشروعة على المجتمع أن يحذو ويسير.

نعم، قد قلت «**أنا الشهيد التالي**» ووالله إنها لكرامة من الله أن أكون شهيدًا حيث أُقْتَلُ مظلومًا دفاعًا عن قيمى ومجتمعى، لا ظالماً، ومعتدى عليَّ لا معتدٍ على أحد.

ذكر المدعي العام: في رقم 9 ص6 في مسجد الحسين ببلدة العوامية ألقى يوم الجمعة الموافق 2011/12/9م (1433/1/14هـ) خطبة واصل من خلالها توجيه اتهاماته المتكررة للدولة والأجهزة الأمنية بالتآمر ضد طائفته، وتهجم على مفتي المملكة وواصل تحريضه بقوله: إنّ قوات الطوارئ الخاصة والشرطة هم من قتلوا الشهداء، ووصفهم بقوات إثارة الشغب، وسخر من قوات درع الجزيرة بالبحرين وطالبهم بالخروج، وانتقد أنظمة الحكم في دول الخليج وطالب بتغييرها، وختم خطبته بأنه إذا كانت الدولة تفكر بأن انتهاء عاشوراء يسمح لها بممارسة استفزازاتها ومواصلة القتل وأن الأوضاع بعد انتهاء عاشوراء هادئة فهي مخطئة؛ لأن كل يوم عاشوراء وكل أرض هي كربلاء.

وأقول: نعم، إن الدولة وبالخصوص أجهزتها الأمنية تتآمر ضد الطائفة الشيعية والشواهد جمّة، وذلك لا من أجل السنة ولا السلفية وإنما من أجل كرسي الحكم، الذي تتكئ قوائمه على التمييز والفتنة الطائفية بإقصاء الشيعة من الكثير من المواقع التي يستحقونها وشحن الأجواء ضدهم، وإبرازهم كأنهم عدو يهدد حياة السنة والسلفيين. ولم أتهجم على مفتي المملكة ولم أحرض على قوات الطوارئ الخاصة والشرطة، نعم هم من قام بقتل الشهداء، وهذا معلوم لدى أهالي الشهداء وعموم المجتمع.

ونعم هم قوات إثارة الشغب، ولولا عقلاء المجتمع وحكماؤه لدخل المجتمع حروبًا طاحنة كرد فعل على القتل والاستهتار بالأرواح وسفك الدماء التي قامت بها هذه القوات بأمر مسؤوليها.

نعم، أسخر من قوات درع الجزيرة لأنها أنشئت لمواجهة عدو خارجي وإذا بها تنقض على مجتمع لا يتجاوز تعداد سكانه المليون، ولا مساحة أرضه مساحة محافظة القطيف، وتعيث فيه قتلًا وفسادًا وهدمًا للمساجد ودور العبادة، وتبقى الكنيسة في المنامة شامخة تبصق في وجه تلك القوات.

نعم، لقد أمست قوات عار الجزيرة، ودرع الجزيرة؛ لأنها بدل أن تذهب لتحرير القدس أو صد العدوان الخارجي انقضت على أهلنا في البحرين مستسبعة عليه تفترسه وكأنها حررت فلسطين.

نعم طالبتهم بالخروج؛ لأن هناك القاعدة الأمريكية حيث الأسطول الخامس، وهو أكبر أسطول بحري أمريكي خارج أمريكا لحماية مصالحهم، وحماية النظام الخليفي. وعلى هذه القوات أن

تحرر البحرين من الأسطول الأمريكي الجاثم على صدر المنطقة. إذا كان لهذه القوات مرجلة، أما مرجلتها على أهلنا في البحرين ما هي إلا أسد عليَّ وفي الحروب نعامة.

نعم انتقدت وأنتقد أنظمة الحكم في الخليج؛ لأن أكثر المشاكل والمصائب والأزمات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ما هي إلا إفرازات لهذه الأنظمة الفاشلة، التي تملك أكبر ثروة نفطية في العالم وعصب الاقتصاد العالمي، ومع ذلك تعيش شعوبها الفقر والقهر والبطالة والجهل والضياع والتيه والشتات، وإذا لم تغير طريقة إدارتها للحكم ستتغير، نعم أطالب بتغييرها.

نعم، قد قلت إذا كانت الدولة تفكر بأن انتهاء عاشوراء يسمح لها بممارسة استفزازاتها ومواصلة القتل وأن الأوضاع بعد انتهاء عاشوراء هادئة، فهي مخطئة لأن كل يوم عاشوراء وكل أرض كربلاء. لأن روح الرفض للظلم والتوق للحرية مليء بأشواك القتل والسجن في كل أرض ومكان وفي كل يوم وزمان، فمتى ما حملنا راية «**الكرامة**» فنحن معرضون للقتل في كل أرض حيث روح وحقيقة كربلاء وفي كل يوم حيث حقيقة عاشوراء.

ذكر المدعي العام: في رقم 10 ص 6: ألقى خطبة بمسجد الحسين ببلدة العوامية يوم الجمعة الموافق 2011/12/30م (1433/2/5هـ) واصل من خلالها توجيه اتهاماته المتكررة للدولة والأجهزة الأمنية، كما حث على ما أسماه بـ «**الجهاد**» وذكر أن من يريد أن يحاور فليأتِ إليه ولن يذهب إلى ملك ولا إلى أمير.

وأقول: نعم، إن الدولة وأجهزتها الأمنية هي سبب أكثر المصائب والمشاكل والاضطرابات والأزمات وما شابه.

نعم حثثت على الجهاد وأحثّ عليه أيضًا، وسنبقى إلى آخر نفس نجاهد في الله حق جهاده كما يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦۚ هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمۡ إِبۡرَٰهِيمَۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ مِن قَبۡلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيۡكُمۡ وَتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِۚ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱعۡتَصِمُواْ بِٱللَّهِ هُوَ مَوۡلَىٰكُمۡۖ فَنِعۡمَ ٱلۡمَوۡلَىٰ وَنِعۡمَ ٱلنَّصِيرُ ﴾[1]، وقال الله سبحانه وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾[2] وسنبقى نجاهد الفساد والظلم والجور والاستبداد والمنكر والعدوان، والهوان الذي يقع علينا من قبل إخواننا الذين يبغون علينا، كما جاهد الرسول ﷺ المنافقين حيث أمره الله سبحانه وتعالى إذ قال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ وَمَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ﴾[3].

ولقد جاهد الرسول ﷺ المنافقين وأغلظ عليهم حيث كانت الكلمة هي سلاح جهاده ضد المنافقين. ولم يجاهدهم بالسيف ولا القتل، وهكذا نحن سنجاهد بالكلمة لنمزق أقنعة الفساد وتنكشف الوجوه القبيحة التي تتستر بالأقنعة. وسيبقى جهادنا في الداخل سلميًّا دائمًا وأبدًا بالكلمة التي لا تصدأ ولا تنكسر.

---

(1) سورة الحج، الآية: 78.

(2) سورة المائدة، الآية: 35.

(3) سورة التوبة، الآية: 73.

نعم لن أذهب لا إلى ملك ولا إلى أمير في مثل تلك الظروف التي تستغل لخداع الناس وقلب الحقائق وتزوير التصريحات.

ذكر المدعي العام: في رقم 11 ص 7: ألقى خطبة بمسجد الحسين ببلدة العوامية يوم الجمعة الموافق 2012/1/6م (1433/2/12هـ) وتطرق لما أسماه بـ «**الجهاد**»، وحرض الناس على الدفاع عن المطلوبين أمنيًّا المعلن عنهم بارتكاب جرائم إرهابية ووصفهم بأنهم مطلوبون لأنهم يدافعون عن الكرامة كما يزعم.

وأقول: نعم، تطرقت إلى الجهاد، وهل الحديث عن مفهوم أصيل من مفاهيم الإسلام كمفهوم الجهاد جريمة وتهمة يعاقب مَنْ يستحضرها، وبالتالي لا بد من تغييب هذه المفاهيم الأصيلة عن الأجيال!

نعم حرضت الناس على الدفاع عن قائمة الـ 23 المتهمين ظلمًا وجورًا وعدوانًا من قِبَل مَنْ واجبه الدفاع عنهم ووظيفته خدمة الناس وتوفير الأمن، لا التسيد على الناس وسلب أمنهم. وهؤلاء المطلوبون لم يرتكب أي أحد منهم جريمة إرهابية.

نعم وصفتهم بأنهم مطلوبون؛ لأنهم يدافعون عن الكرامة والعدالة والحرية والأمن والحقوق المشروعة، فكان جرمهم أنهم إرهابيون في نظام ومفاهيم دولة الإرهاب.

ذكر المدعي العام: في رقم 12 ص7: ألقى يوم الاثنين الموافق 2012/1/17م (1433/2/23هـ) كلمة تحريضية تضمنت حثّ أنصاره بالعمل على مواصلة الخروج وإطلاق سراح المعتقلين ووَصَفَ أحداث الشغب بأنها انتفاضة، وأن من قُتل فيها بأنه شهيد.

وأقول: لم أُلْقِ كلمة تحريضية، وإِنْ كان التحريض على فعل الخيرات وظيفة

العلماء ولكن هو شرف لم أوفق له. ولم أحثّ أحدًا على الخروج في مظاهرة، وإن كان الحثّ على التظاهر السلمي للمطالبة بالحقوق المشروعة فضيلة بل هو تكليف وليس تشريفًا للحاث عليه حينما تكون فيه المصالح الشرعية والاجتماعية هي الغالبة والكاثرة فيه.

نعم طالبت وأطالب بإطلاق سراح المعتقلين السنة والشيعة الذين اعتقلوا لأنهم عبروا عن رأيهم أو رفضهم للفساد السياسي؛ لأن المعارض السياسي لإصلاح الواقع الفاسد الذي يستشري ليس محله السجن، وإنما الإصغاء إلى رأيه والأخذ بصالحه.

نعم إن الأحداث التي جرت في القطيف هي حراك اجتماعي حضاري، وليس شغبًا. ووصفتها بأنها انتفاضة بل كانت تقارب الثورة.

نعم إن كل مَنْ قُتِلَ فيها شهيد رغم أنوف من قتلهم أو أمر بقتلهم.

ذكر المدعي العام: في رقم 13 ص 7 ألقى خطبة بمسجد الحسين بالزارة يوم الجمعة الموافق 2012/1/20م (1433/2/26هـ) تطرق من خلالها إلى توجيه الاتهامات لقادة دول الخليج دون أن يستثني أحدًا منهم ووصفهم بالظلمة واعتبر موالاتهم خسارة وقال بأنهم ليسوا ولاة، وحرض الناس على مواصلة الخروج لتجمعات مثيري الشغب والمشاركة فيها، ووصف في نهاية خطبته كل من يقف أو يتعاون مع الدولة بالفاسق.

وأقول: أحتاج لمراجعة المحاضرة لمعرفة دقة الكلام.

ذكر المدعي العام: في رقم 14 ص 7 ألقى خطبة بمسجد الحسين ببلدة

العوامية يوم الجمعة 2012/2/10م (1433/3/18هـ) وتحدث عن الأحداث الجارية في مملكة البحرين، وحث المصلين على تقديم كل الجهود لخدمة القائمين على أحداث الشغب في البحرين، وقال إنه لا بد أن نسعى للنيل من آل خليفة، كما نسعى من النيل من آل سعود، وفي الخطبة الثانية قال بأننا لا نؤيد آل سعود وحث على الشهادة في سبيل الله -حسب زعمه- وأهمية الاستمرار في طلبها.

وأقول: نعم، تحدثت عن البحرين وحثثت وأحث على تقديم كل العون للقائمين على الحراك المطلبي المشروع في البحرين.

نعم قلت وأقول هنا أيضًا: لا بدّ أن ننال ممن نال من دمائنا وقتل أبناءنا، لا بدّ أن ننال منهم بالكلمة والصمود والاستقامة، فآل خليفة وآل سعود الذين ينالون من دمائنا لا بدّ أن ننال منهم بالكلمة كما ينالون منا بالرصاص.

نعم قلت وأقول: لا نؤيد آل سعود، ولماذا نؤيدهم؟ على قتل أبنائنا! أم على اعتقال شبابنا! أم على الظلم والجور الواقع من قبلهم علينا! فنحن لم ننتخبهم ولم نخترهم حكامًا علينا، ولم يجعلهم الله كذلك حتى نؤيدهم وإنما حكمونا بحكم الغلبة.

نعم، لو حكموا بالعدل ونشروا شراع الحرية وغرسوا أشجار «**الكرامة**» لأيدناهم لذلك ولكن أنى ذلك لهم؟.

نعم حثثت وأحث على الشهادة في سبيل الله وهذا ما يحث عليه القرآن، كما أكدت وأؤكد على أهميتها وهذا يؤكده القرآن، ولأن نُقْتَل شهداء أبرارًا أخيارًا، ونُقْتَلْ ظلمًا وجورًا لا معتدين ولا ظالمين ولا قاتلين خير من حياة الذل والهوان. ولذلك ستبقى أيدينا خالية

من السلاح وصدورنا عارية من اللباس يُنْزِفُ دمها الرصاص ونحن نطالب بالإصلاح وحياة الأشراف، وهذا هو فعل الصدق لكلمة وقول حي على الفلاح.

ذكر المدعي العام: في رقم 15 ص 8: قام بإمامة المصلين في مسجد الحسين بالزارة ببلدة العوامية يوم الجمعة 2012/3/9م (1433/4/16هـ) وألقى خطبة للحديث عن الأوضاع في البحرين، وقام خلالها بالاستهزاء بالعلماء وقال إنهم يحلون ما أحلَّ السلطان ويحرمون ما يحرمه.

وأقول: نعم تحدثت عن الأوضاع في البحرين، ولم أستهزئ بالعلماء والحال أني أنا واحد من العلماء.

نعم، هناك علماء، وما أكثرهم، ممن يُحلُّون ما أحله السلطان ويحرمون ما حرّمه، وهؤلاء هم وبال ووباء وداء هذه الأمة، ولولا هؤلاء العلماء الفاسدون لما تمكن حاكم في الأمة الإسلامية من الظلم والجور والاستبداد على شعبه.

من ينكر وجود مثل هؤلاء العلماء في الأمة يدس رأسه في التراب حيث ورد في الأثر: «**قصم ظهري اثنان: عالم متهتك وجاهل متنسك**»، بل ينكر ما جاء في القرآن حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾[1].

ويقول سبحانه وتعالى: ﴿ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا

---

(1) سورة التوبة، الآية: 34.

فَٱنسَلَخَ مِنۡهَا فَأَتۡبَعَهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلۡغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَوۡ شِئۡنَا لَرَفَعۡنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخۡلَدَ إِلَى ٱلۡأَرۡضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلۡكَلۡبِۖ إِن تَحۡمِلۡ عَلَيۡهِ يَلۡهَثۡ أَوۡ تَتۡرُكۡهُ يَلۡهَثۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلۡقَوۡمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَاۚ فَٱقۡصُصِ ٱلۡقَصَصَ لَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[1].

يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ ثُمَّ لَمۡ يَحۡمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلۡحِمَارِ يَحۡمِلُ أَسۡفَارَۢاۚ بِئۡسَ مَثَلُ ٱلۡقَوۡمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥﴾ ﴾[2].

15. شعب البحرين يستحق النصرة والإجلال

ذكر المدعي العام في رقم 16 ص8: ألقى خطبة يوم الجمعة 2012/3/16م (1433/4/23هـ) وتحدث فيها عن ضرورة إخراج قوات درع الجزيرة من البحرين وأهمية نصرة مثيري الشغب في البحرين، ثم دعا لهم وتحدث عن العبودية وعن اتخاذ الأرباب من دون الله وضرب أمثلة لحكام المملكة وما يقومون به لإيقاف ما يقوم به هو ومن معه من أعمال الشغب، وقال إن «**آل سعود**» لا شرعية لهم في القرآن، ووصف النظام في المملكة بالعفن والقائم على القمع والإذلال.

وأقول: نعم، تحدثت عن ضرورة خروج قوات درع الجزيرة من البحرين، ووالله لو كانوا يملكون ذرة من الإحساس والشعور بالحياء لما بقوا لحظة في البحرين، ولكن: إن لم تستحِ فافعل ما شئت.

نعم تحدثت عن أهمية نصرة أهلنا في البحرين. وما يجري هناك

---

(1) سورة الأعراف، الآية: 175 - 176.

(2) سورة الجمعة، الآية: 5.

ليس إثارة للشغب وإنما هو حراك حضاري مطلبي سلمي يعبر عن تطلعات مشروعة لشعب سلبت حقوقه على امتداد قرون من الزمن، ولكنه بقي شامخًا في أفكاره عطرًا في سلوكه ووالله إن هذا الشعب ليستحق النصرة والإكبار والإجلال.

نعم، تحدثت عن العبودية وعن اتخاذ الأرباب من دون الله؛ لأن جذر الانحراف في الأمة الإسلامية ليس في ترك عبادة الله ولا في الشرك بالله، وإنما في اتخاذ الأرباب من دون الله؛ لأنه لا يوجد مسلم واحد في الأمة الإسلامية ينكر عبوديته لله أو يجعل شريكًا لله، ولكن الكثير من الأمة الإسلامية من يتخذ ربًّا من دون الله. وما أكثر الحكام المسلمين على امتداد التاريخ الإسلامي الذين حرَّمُوا ما أحل الله وأحلوا ما حرم الله واتبعهم المسلمون. ولقد مضى الحديث عن بعض الآيات التي تحدثت اتخاذ أرباب من دون الله. وما فتوى حرمة المظاهرات السلمية التي تطالب بالحقوق المشروعة إلا تحريم لما أحله الله، ومَنْ يلتزم بحرمتها فقد اتخذ ربًّا من دون الله. ولم أقم بأعمال شغب وإن من مهازل الدهر وهوان الدنيا أن أُتَّهَمَ أنا وأمثالي بأعمال الشغب، والحال يعلم الله ومجتمعي ما قمت به من دور إصلاحي للمجتمع وإن كان بقدر أقل من طاقاتي وإمكاناتي، ولكني كنت مصلحًا على كل حال ولله الحمد والمنة عليَّ.

نعم، لا شرعية لآل سعود في القرآن وإن كانت هيئة التحقيق والادعاء العام تَدَّعِي ذلك فإنها والله تَدَّعِي فرية كبرى تخدع بها نفسها وأمثالها ممن هو على شاكلتها. لأن هذا النظام قائم على القمع والإذلال وهو نظام الغلبة والبطش والقتل والتنكيل

والترهيب والتخويف والاعتقال والسجن والكبت والتكبيل والتقييد والإصر والأغلال.

ذكر المدعي العام: في رقم 17 ص8 قاد المذكور تجمع مثيري الشغب الذي حدث يوم الأحد 2012/3/24م (1433/5/2هـ) في شارع الجميمة ببلدة العوامية والذي كان عنوانه: كلنا (محمد الزنادي) وهو أحد المطلوبين أمنيًا ممن تم إيقافه بعد إصابته في تبادل إطلاق النار مع رجال الأمن بتاريخ 2012/3/21م (1433/4/28هـ) وشارك في التجمع مطلوبون أمنيًّا (حسين حسن علي آل ربيع، ومرسي علي إبراهيم آل ربح، وعلي بن حسن أحمد آل زايد، وفاضل بن حسن عبدالله الصفواني، وعبدالله بن سلمان صالح آل سريح، وهم من أبرز المطلوبين أمنيًّا المسلحين دائمًا، وهم ممن شاركوا في إطلاق النار على رجال الأمن وعلى المواطنين أثناء تجمعات مثيري الشغب وعلى مركز شرطة العوامية وعلى نقاط التفتيش والدوريات الأمنية، ومتهمون بعدد من جرائم القتل والشروع في قتل عدد من رجال الأمن والمواطنين).

وأقول:

أولًا: إن هذا التجمع لم يكن تجمع مثيري شغب وإنما كان تجمع عز وكرامة وإباء ورفض لما تمارسه السلطة من سفك الدماء والاستهتار بها حيث قامت القوات الأمنية بإطلاق الرصاص على الشاب الخير محمد الزنادي وتركه ينزف دمًا. كما أن محمد الزنادي لم يتبادل إطلاق النار مع رجال الأمن وإنما كان في صالون الحلاقة ولم يكن معه سلاح ولم يشاهد في أي مسيرة حاملًا لسلاح، وإنما انقض عليه رجال الأمن وهو في صالون الحلاقة فلما قاومهم أطلقوا عليه النار

فأصابوه وأصابوا أنفسهم بالسلاح، ولما أصيب أحدهم بطلق ناري من زميله انطلقوا مسرعين وتركوا المكان وتركوا محمد الزنادي ينزف دمًا حتى أغمي عليه وسيارات اليوكن التابعة للأمن صورت كل العملية وليأتوا بشريط الفيديو المصور للعملية إن كانوا صادقين.

ثانيًا: لم أقد هذا التجمع، ولو قدته لما أنكرته بل هو شرف لا أدعيه؛ لأنه تجمع يعلن فيه الرفض لاستعمال الرصاص وأنهم على طريق محمد الزنادي السلمي للمطالبة بالحقوق دون استعمال العنف أو العدوان على أحد.

أما مشاركة بعض المطلوبين أمنيًّا ظلمًا وجورًا واعتبار أن هؤلاء من أبرز المطلوبين أمنيًّا، فهذا يدل على هشاشة الجهاز الأمني وخفة عقولهم؛ لأن هؤلاء لا يملكون ما يهدد أمنًا فضلًا عن الأمن العام. أما اتهامهم بأنهم مسلحون دائمًا فهذا محض افتراء وكذب؛ لأنهم شاركوا أهالي الشهداء في مجالس العزاء وشاركوا في احتفالات شعبية وشاركوا في تشييع الشهداء وشاركوا في مسيرات تطالب بالحقوق، كما شاركوا في هذا التجمع الذي كان عنوانه «**كلنا محمد الزنادي**» ولم نرَ أحدًا منهم حاملًا لسلاح ولا مرة واحدة، ومقاطع ومشاهد الفيديو التي تنشر شاهدة على ذلك فضلًا عن شهادة المجتمع لهم بذلك. ولم نعلم بإطلاق أحد منهم النار على رجال الأمن، ولم يدَّعِ أحد من المواطنين أنه أُطْلِقَ عليه النار من قبل هؤلاء في التجمعات المطلبية، بل كما ذكرت لم يُشَاهَدْ أحد منهم حاملًا لسلاح حتى يتهم بإطلاق النار على رجال الأمن أو على المواطنين بل كانوا يخرجون بأيدٍ خالية من السلاح، فلم يطلق أحد منهم النار ولا أثر في التجمعات والمظاهرات لذلك، وهذا

يدل على كذب هيئة التحقيق والادعاء العام. أما اتهامهم بعدد من جرائم القتل فهي من نسيج وتلفيق وزارة الداخلية التي ما فتئت تلفق الأكاذيب على هؤلاء وغيرهم من المستضعفين، ولم يُشْرِعْ أحد منهم في جريمة قتل لا لرجال الأمن ولا للمواطنين، بل لم يدَّعِ أحد من المواطنين باتهامهم بالقتل وأهالي الشهداء يعلمون أن رجال الأمن هم من قتل أبناءهم وهذا معلوم لدى جميع المجتمع. فكفى كذبًا في وضح النهار فإن الشمس قد حرقت ومزقت فلس الظلام.

ذكر المدعي العام في رقم 18 ص9: ألقى درسًا مساء يوم الجمعة بعد صلاة المغرب، وذكر فيه بأن قائمة الـ (23) مطلوبًا لم يخرج بعضهم في المظاهرات أصلًا وأن القوات الأمنية تلفق التهم وتحاول ربطهم بالأسلحة والإرهاب للحكم على المتهمين أحكامًا طويلة كما حدث في أحداث إسكان الخبر 1996م (1417هـ).

وأقول: نعم ذكرت ذلك، وهذه الحقيقة التي يكشفها الواقع بجلاء ولا تستطيع الداخلية مواجهته إلا بالقمع والترهيب والقتل والاعتقال، وهذه الأساليب لن تثني المجتمع عن مطالبه المشروعة بل ستزيده إصرارًا على السير في الطريق لتحقيق الكرامة والعدالة والحرية والأمن عبر الكلمة الصادقة والمسؤولة وعبر الرفض والإباء للظلم والاستبداد.

ذكر المدعي العام: في 19 ص9 : ألقى خطبة بمسجد الحسين ببلدة العوامية يوم الجمعة 2012/5/4م (1433/6/13هـ) استهزأ فيها برجال الأمن الموجودين في نقاط التفتيش بمحافظة القطيف، وقال: «**عبد مأمور**

اللعنة عليك وعلى اللي وضعك»، وذكر بأنهم لن يسكتوا أو يتوقفوا وأنهم سيزدادون مقاومة لنظام الحكم في المملكة.

وأقول: نعم إن الجنود الذين يتواجدون في نقاط التفتيش ليسوا برجال أمن، وإنما هم رجال إهانة وترهيب لبث الرعب والخوف في قلوب المجتمع، ويبررون سيئات أعمالهم بـ «**عبد مأمور**» وكأنها نص سماوي روحي رباني يعفيهم من عقوبة العدوان على العباد غافلين أو متغافلين بأنه بئس الزاد إلى المعاد العدوان على العباد. إن الاعتذار بـ «**عبد مأمور**» لهو عذر أقبح من ذنب ولن يعفي صاحبه من لعنة الله والملائكة والناس، لا الفاعل ولا الآمر بالاعتداء على الآمنين من الناس لترويعهم، بل إذا نظرت عين لترويع المؤمن لتلقي بصاحبها في النار وتحوط به اللعنة.

نعم، قلت إننا لن نسكت عن الظلم والعدوان والاستبداد الذي تمارسه السلطة على المجتمع، ولن نتوقف عن المطالبة بالحقوق المشروعة والكرامة والعدالة والحرية والأمن، بل سنزداد مقاومة للقتل والاعتقال والظلم والاستبداد والإهانة والترهيب، وكلما ازدادت السلطة بطشًا وظلمًا واستبدادًا وقتلًا واعتقالًا سنزداد مقاومة ومدافعة لعدوانها الجائر وسنزداد إصرارًا وعزيمة على السير في طريق الإصلاح العام والتغيير الشامل عبر الكلمة الصادقة والمسؤولة وعبر المنهج السلمي لإفشال عنف وبطش وإرهاب السلطة.

16. العداوة للشيعة عكاز للسلطة

ذكر المدعي العام: في رقم 20 ص 10 ألقى خطبة يوم الجمعة 2012/5/24م (1433/7/4هـ) وذكر فيها بأن العلماء بدون استثناء ومنهم المفتي العام يغيرون أحكام الشريعة لأجل إرضاء الحكام، ثم بدأ بتحريض الناس طائفيًّا مؤكدًا على عداوة قيادات هذه البلاد التاريخية - الإمام محمد بن سعود والشيخ محمد بن عبد الوهاب والملك عبد العزيز- لطائفته، وأكد على أن نظام هذه الدولة نظام استبداد للناس وتعدٍّ على حرياتهم، وذكر أن شروط الشرعية ليست متوفرة في ولاة أمر هذه البلاد، لذا لا يمكن اعتبارهم حكامًا عليهم، وكذا على كل حكم وراثي لعدم شرعيته، وختم بقوله: «**لا شرعية للملكية (آل سعود)... لا بد أن تنتهي هذه الصفحة**».

وأقول:

أولًا: والحال والواقع يكذب ذلك، لأنني لو ذكرت ذلك لكان ذلك اتهامًا لنفسي وإدانة لها؛ لأني واحد من العلماء.

ثانيًا: لا يمكن لأي أحد أن يزكي كل العلماء أو يتهم كل العلماء؛ لأن العلماء صنفان: صنف صالح وصنف فاسد، ولكن يبدو أن من نسج الكذبة وحبكها كان في سكرة الضلالة.

ثالثًا: لم أذكر مصاديق للفكرة ولا المفتي ولا غيره وإنما كان الحديث عن المفهوم، وما أكثر مصاديقه في الخارج وإن لم أذكر فردًا بعينه.

رابعًا: نعم هناك علماء يغيِّرون أحكام الشريعة لإرضاء الحكام وهم شرار الأمة الإسلامية بل شرار خلق الله، ولولا هؤلاء العلماء الفاسدون

الذين باعوا دينهم بدنيا غيرهم لما تسلط حاكم من المسلمين على عباد الله، ولم أحرض الناس طائفيًّا في هذه الخطبة ولا في غيرها.

نعم إن عداوة محمد بن سعود ومحمد بن عبد الوهاب والملك عبد العزيز للطائفة الشيعية أمر ثابت لا غبار عليه، تشهد وتؤكد عليه الوقائع والوثائق التاريخية، ولم تكن عداوتهم للشيعة بغضًا للشيعة ولا حبًّا للسنة وإنما كان عكازًا للسلطة والتسلط وكان لهم ما طلبوا.

نعم، إن نظام هذه الدولة نظام استبداد وظلم وتعدٍّ على الحريات وانتهاك الحقوق والبطش، وقائم على نظرية ومفهوم السيف الأملح. ولذلك أصبح واقع العلماء السلفيين وعموم السلفيين قائم على العمل بالتقية خوفًا من بطش السلطة، فالعالم السلفي إما يتماهى مع السلطة إلى درجة الببغاوية، أو ينافق في تعامله معها وإما في السجن إذا نطق عدلًا، وإما يتقي ظلم وجور السلطة فيمارس التقية بالمفهوم الشيعي أكثر من ممارسة الشيعة لها. فكل من يرفع صوته أو يجاهر به لا بد له أن يعد جلبابًا ودثارًا ولباسًا للسجن والتنكيل والتضييق.

نعم شروط الشرعية للحكم ليست متوفرة في حكام هذه البلاد؛ لأن حكمهم لم يقم على أساس الشروط الشرعية وإنما قام على الغلبة بالسيف الأملح، وبالتوارث واحتكار السلطة وإقصاء عموم المجتمع من غير أولاد عبد العزيز وهذا ما لا يوجد نص شرعي يدل عليه خصوصًا أو عمومًا. لأن من الشروط الشرعية والأساسية للحكم واتباع الناس للحاكم هو التمكن من هداية الناس إلى الحق الذي شرعه الله، ولا يمكن أن يتمكن أحد من الهداية إلى الحق إلا بمعرفة الحق، ولا يعرف الحق إلا بالوحي الإلهي أو

بدراسة وتعلم أمور الشريعة لمعرفة الأصول والكليات والفروع والجزئيات للتمكن من استنباط واستخراج الحكم الشرعي وتطبيقه على الموضوعات الخارجية، وهذا ما لا يتأتى إلا لمن يقضي شطرًا واسعًا من حياته في طلب العلوم الشرعية والتخصص فيها، وهذا ما لم يتوفر في حاكم من حكام هذه البلاد. والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ قُلْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ ۚ قُلِ ٱللَّهُ يَهْدِى لِلْحَقِّ ۗ أَفَمَن يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّىٓ إِلَّآ أَن يُهْدَىٰ ۖ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾[1]. فالقادر على الهداية إلى الحق هو الذي يستحق أن يكون متبوعًا، أما من يحتاج إلى من يهديه إلى معرفة الحق والحكم الشرعي لا يكون متبوعًا وإنما مكانه أن يكون تابعًا. فأولاد عبد العزيز هم ولاة وحكام علينا بحكم الواقع وليسوا حكامًا شرعيين ولا أولي أمر في حكم الشرع.

نعم، ولا شرعية لكل حكم وراثي إلا بالجعل الإلهي، وهذا ما لا يتوفر في كل الأنظمة الوراثية في العالم.

نعم، لا بد أن تنتهي صفحة ادعاء الشرعية للملكية؛ لأنها ملكية بحكم الواقع والغلبة، فهي ملكية وضعية بشرية، وليست ملكية شرعية، ولا بد أن ينتهي الحكم الوراثي، بل سوف ينتهي حتمًا كل حكم وراثي؛ وذلك لأن السنة الإلهية هي التداول بين الناس، حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[2].

---

(1) سورة يونس، الآية: 35.

(2) سورة آل عمران، الآية: 140.

والواقع وامتداد التاريخ يشهد بذلك حيث لم يكن آل سعود قبل 250 سنة حكامًا، وحيث حكم أناس وأناس وهكذا قبلهم حيث كانت السلطة والحكومة تكون عند أناس ثم آخرين، وهكذا في جميع بقاع الأرض إلى أن يختم الله حكم الأرض بالإمام المهدي الذي بشر به الرسول ﷺ فيما يرويه الفريقان حيث يملأ الأرض قسطًا وعدلًا كما ملئت ظلمًا وجورًا. ويضاف: أن الوالي فضلًا عن الولي لا بد أن يكون زكيًّا طاهرًا من بعض الصفات التي بوجودها تسلبه الأهلية والمؤهلية للحكم كما يقول الإمام علي عليه السلام: **«وقد علمتم أنه لا ينبغي أن يكون الوالي على الفروجِ والدماءِ والمغانمِ والأحكام، وإمامةِ المسلمينَ البخيلُ، فتكون في أموالهم نهمته، ولا الجاهل فيُضلّهم بجهله، ولا الجافي فيقطعهم بجفائه، ولا الحائف للدُّول فيتخذ قومًا دون قوم، ولا المُرتشي في الحكم فيذهب بالحقوق، ويقف بها دون المقاطع، ولا المُعطّل للسنّةِ فيُهلِكَ الأُمّة»**. هذه من البديهيات المعروفة لدى المسلمين. وقال الإمام علي عليه السلام: **«إن الأئمة من قريش غرسوا في هذا البطن من هاشم لا تصلح على سواهم ولا تصلح الولاة من غيرهم»**.

17. أظهرتُ الفرح لموت نايف

ذكر المدعي العام: في رقم 21 صفحة 9: ألقى خطبة يوم الجمعة 2012/6/21م (1433/8/2هـ) وتطرق من خلالها لوفاة صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز وأظهر الفرح لوفاته وقال بأن سلفيته قائمة على القتل وانتهاك الأعراض والخيانة والعمالة للأمريكان، وتحدث بكلام سيئ عنه وأن النار والعذاب ينتظرانه، كما ذكر بأن الإنسان

يعيش كريمًا أو يموت أفضل له من أن يبايع «**آل سعود**» لأنهم فساق وقتلة لأبنائهم وشبابهم ومجاهديهم ولا يستحقون الحكم وقام بسب ولاة الأمر، ووصفهم بالأنذال لهتكهم الأعراض، على حد زعمه. وباستجوابه أقر أن إيقاف المتهمين بتفجيرات الخبر عام 1996م (1417هـ) كان ظلمًا وعدوانًا، وأضاف بأن رواية الدولة وما صدر عنها بهذا الشأن غير موثوق به، وكذلك الحال بالنسبة للمشاركين في أحداث تجمعات مثيري الشغب بالقطيف، وزعم أن الدولة قامت بالقبض على أشخاص من بلدة العوامية لحيازتهم وشرائهم الأسلحة -رفض تحديد أسمائهم- وإبقائهم في السجن مدة أربع سنوات زاعمًا أن مدة بقائهم في السجن لا تتناسب مع ما أقدموا عليه خصوصًا وأن حيازتهم للأسلحة كانت من أجل التفاخر وأنها لا تمثل أي خطورة على الأمن حسب زعمه، وأضاف بأن تعامل الدولة مع أحداث الشغب في القطيف وإلقاء القبض على عدد من المشاركين بها كان مبالغًا فيه، على حد زعمه.

وأقول: إني ألقيت خطبة وأظهرت الفرح لوفاة وزير الداخلية. وماذا ينتظر منا من يتمتع بقتل أبنائنا ويتهم البعض منهم بالإرهاب ظلمًا وعدوانًا، وماذا ينتظر منا من يلقي بأبنائنا في غياهب السجون ظلمًا وعدوانًا؟ وماذا ينتظر منا من يصادر حقوقنا وحرياتنا؟ هل ينتظر أن نبكي عليه وننتحب! هل ينتظر الصراخ والبكاء والعويل! هل ينتظر منا أن نندبه! كلا، لا يصدر ذلك إلا من عديم الإحساس والشعور والكرامة، والفطرة الإنسانية تأبى ذلك وتمجه، والطبيعة الإنسانية والإيمانية تفرح بموت الظالم وتشكر الله وتحمده على الخلاص من ظلم كل ظالم.

نعم إن سلفيته قائمة على القتل والسجون للسلفيين قبل الشيعة، ومن قتل وسجن من السلفيين في عهد وزارته أكثر بكثير من الشيعة. فأي سلفية هذه التي تقتل وتسجن أبناءها!

نعم إن أكثر ما يدمي القلب هو أن أكثر حكام الدول العربية خاصة وأكثر حكام الدول الإسلامية عامة يقومون بتنفيذ الأجندة الأمريكية ومن يرفض يخلع من كرسيه، بل تسعى أمريكا دائمًا وأبدًا لخلق الأزمات والصراعات بين هذه الدول، فالدولة الصغيرة مهددة بالاتباع من الدولة الكبيرة بجوارها، والدولة الضعيفة مهددة بالسقوط من الدولة القوية التي بجوارها، وهكذا كل الدول مهددة بالاتباع والسقوط والانهيار، وما يكبح هذا التهديد إلا الحماية الأمريكية فهي الحامية لكراسي الحكام وعلى الحكام أن يدفعوا الفاتورة للبقاء على كراسيهم عبر تنفيذ الأجندة الأمريكية، وأكبر أسطول بحري أمريكي خارج أمريكا جاثم في البحرين، هذه الدويلة التي لا يتجاوز سكانها المليون ومساحتها مساحة القطيف. ولو لا الحماية الأمريكية للكراسي لابتلعت هذه الدويلة من إيران الشاه أو إيران ما بعد الشاه أو من السعودية أو حتى من قطر، وأكبر قاعدة أمريكية خارج أمريكا هي في قطر هذه الدويلة التي تشاكس دولًا تملك من القدرة والقوة عشرات بل مئات الأضعاف من قوتها، ولولا الحماية الأمريكية لما تمكنت من أن تتحدث ببنت شفة، وهكذا هي الحال في بقية الدول العربية والإسلامية، ولولا الحماية الخارجية الأمريكية أو غيرها لسقط كثير من تلك الحكومات على أيدي شعوبها أو دول مجاورة لها.

نعم العيش الكريم أو الموت خير لنا من أن نبايع «**آل سعود**» أو غيرهم، وبيعتنا فقط للإمام المهدي عجل الله فرجه الشريف.

نعم من يقتل أبناءنا «**قاتل**»، ويقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾[1] فالنار والعذاب في انتظار من يقتل المؤمنين عمدًا وهذا جزاء الفاسقين.

ذكر المدعي العام: في صفحة 10 بأني أقررت في استجوابي. الغريب في الأمر أن المحقق يسألني عن رأيي وحينما أجيبه عن رأيي وكأن رأيي لا يوافق هوى الداخلية اعتبر رأيي تهمة لا بد من محاكمتي عليه ومعاقبتي.

وأقول: نعم قلت وأقول وأكرر: إن سجن المتهمين في تفجيرات الخبر ظلم وجور وعدوان. وإن رواية الدولة في الموضوع وما صدر عنها في هذا الشأن ليس غير موثوق به فقط؛ بل معلوم بكذبه وتلفيقه وتزويره. بل عندي ثقة مطلقة بكذب وتزوير روايات الدولة التي صدرت فيها تهم بالإرهاب وما دونه على السنة أو الشيعة. وهكذا بياناتها عن المسيرات والمظاهرات والحراك بشكل عام في القطيف.

نعم، إن سجن الذين قبضت عليهم الدولة بتهمة حيازة السلاح وبقائهم في السجن لأكثر من أربع سنوات وسيكملون السنة السادسة بعد أشهر قليلة لا تتناسب مع ما أقدموا عليه بالخصوص أنهم سجنوا لمدة تزيد عن أربع سنوات مع عدم محاكمتهم فضلًا عن صدور حكم قضائي بحقهم.

---

(1) سورة النساء، الآية: 93.

نعم، قدموا إلى المحاكمة بعد خمس سنوات وصدرت عليهم أحكام متفاوتة أقصاها ثماني سنوات لواحد منهم وست سنوات لآخر والباقي كلهم أقل من أربع سنوات وهذا ما يؤكد قولي بمظلوميتهم.

نعم، استؤنف الحكم فأضيفت نصف المدة لبعضهم فالثماني سنوات أصبحت اثنتي عشرة سنة، والست أصبحت تسعًا وهكذا. وبالمناسبة هذا كثير ما يحدث في القضاء بعد الاستئناف زيادة في العقوبة على البعض ونقصانها عن البعض ومساواتها للبعض الآخر. وحيث يتكرر هذا كثيرًا فإنه يدل بوضوح على عدم أهلية القضاة للقضاء، حيث البون الشاسع بين الحكم القضائي الأول وبين حكم الاستئناف. ولا نقول إلا على العدالة السلام.

نعم، إن تعامل الدولة مع الحراك في القطيف سواء مع المظاهرات فضلًا عما سواها كان مبالغًا فيه بل كان مفرطًا بل أسرفت الدولة في حماقتها في التعامل معه، وهذا مما أدى إلى تفاقم الأوضاع وتأزمها إلى يومنا هذا حيث تجاوزت الثلاث سنوات وما زالت الدولة عاجزة عن الحل الصحيح والتعامل السليم معها. وإن إصرار الدولة على العنف بالقتل والسجن لمدة طويلة لن يحل الأزمة فضلًا عن إيقاف الحراك المطلبي الحقوقي الحضاري السلمي لأهل القطيف. فالإسراف في عنف الدولة سيعقد حلها على الدولة.

18. لستُ نادمًا

ذكر المدعي العام: في صفحة 10: أقر بأن جميع الخطب والبيانات المنسوبة إليه والتي نُشرت في (الإنترنت) صدرت عنه بمحض إرادته وعن قناعة تامة، وأنه ليس نادمًا على ذلك، مدعيًا أن تلك الخطب حققت أهدافها.

وأقول: نعم، إن الخطب التي خطبتها صدرت بإرادتي وقناعة تامة مني بها، ولست نادمًا على أي منها. ولا أدري متى قلت إنها حققت أهدافها. ولكن نعم حققت أحكامها بشكل عام حيث أدت إلى إصلاح السلوك والأفكار لمن استمع إليها في الجملة. وحققت أهدافها بشكل خاص حيث حافظت على السلم الاجتماعي والروح السلمية وعدم الوقوع في منزلق العنف أو العدوان.

ذكر المدعي العام: في صفحة 10 بأني أقررت بتردد عدد من المطلوبين على المسجد الذي أؤمه للصلاة.

وأقول: نعم لقد تردد بعض المطلوبين على المسجد الذي أؤمه وأين التهمة في ذلك! ولم أقل إنهم حضروا للاستماع لخطبي، نعم رفضت الإدلاء بأسمائهم؛ لأنني لست مخبرًا لوزارة الداخلية ولا جاسوسًا على الناس ولا نمامًا؛ لأن مصير أولئك إلى النار والعياذ بالله، ولو ترددوا على بيتي لأكرمتهم وقدمت لهم الإجلال والعطف والعون، فكيف والحال هم يترددون على بيت من بيوت الله، ولا سلطة لي ولا لغيري على هذه البيوت ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ ﴾[1]، ولذلك لا يحق لي أن أسألهم عن سبب حضورهم؛ لأنهم مثل عموم الناس الذين يقصدون بيوت الله

---

(1) سورة الجن، الآية: 18.

لأسباب مختلفة ومتعددة، ولم يدر بيني وبينهم حديث حتى أحتاج إلى رفض الإدلاء بما دار بيني وبينهم ولو دار حديث بيني وبينهم لرفضت الإدلاء؛ لأن هذا من الخصوصيات التي يحرم التعدي عليها شرعًا.

ذكر المدعي العام: بأنه يتابع الأحداث بمحافظة القطيف وردود الفعل تجاهها عن طريق شبكة الإنترنت من منزله مستخدمًا هاتف المنزل رقم (03/8661161)، رافضًا الإفصاح عن بريده الإلكتروني أو الإدلاء بأي معلومات عن تلك المواقع الإلكترونية التي يتابع من خلالها تلك الأحداث.

وأقول: نعم تابعت الأحداث عبر شبكة الإنترنت ورفضت الإدلاء بأي معلومات عن المواقع. وما كان من حق وزارة الداخلية أن تسألني هذه الأسئلة وهي شأن خاص بي ومن خصوصياتي. وتوجهها لي بهذه الأسئلة وما شابهها هو تعدٍّ صارخ على حريتي الشخصية وعلى خصوصياتي وهو جرم تمارسه الدولة معي ومع غيري، وهذا يدل على طغيان هذه الدولة ومصادرتها للحقوق والحريات والتعدي عليها، وبدل أن ترعوي عن مثل تلك الممارسات وهذا الانتهاك الصارخ لخصوصية الإنسان تلقي اللوم على المنتهك خصوصيته حيث يرفض التنازل عن خصوصياته ويأبى التعدي عليها.

نعم إنها شريعة الغاب للعروش والكراسي وليست شريعة السماء لكرامة الإنسان وإعزازه.

ما ذكره المدعي العام بقوله: وزعم بأن ما يحدث في محافظة القطيف - من تجمهر وأعمال شغب ومواجهات مع رجال الأمن

- هو أمر مشروع، وأن دوره فيها كان من خلال خطبه التحريضية التي ألقاها على منبره لحث الناس على الخروج، مقرًّا بأن الناس غير ملزمين بتنفيذ تعليمات الدولة بمنعها، منتقدًا تعامل الدولة معها وواصفًا إياها بالقسوة والتعدي مع إقراره بعلمه عن حمل الأسلحة من قبل المشاركين فيها واستخدامها. كما أقر بأن بعض المشاركين فيها عبث بالممتلكات العامة وأن حدوث ذلك لا يبرر استخدام الدولة القوة للوصول إليهم ومنعهم، كما زعم بأنه ليس من حق الدولة القبض على أي مطلوب أمني في منزله وأن ذلك يعتبر تعديًا على حرمة المسكن والأعراض، وبالتالي فإن من حق ذلك الشخص الدفاع عن نفسه بأي وسيلة كانت، وعندما سئل عما يرمي إليه من قوله «**بأي وسيلة كانت**» امتنع عن الإجابة».

وأقول: هذه الفقرة كلها مليئة بالتدليس والمغالطة وبتر الكلام وتزويره، فلم أقل إن أعمال الشغب ولا مواجهات رجال الأمن أمر مشروع.

نعم، قلت إن المظاهرات للمطالبة بالحقوق المشروعة هي أمر مباح، وهذا ليس رأيي شخصيًّا بل هو رأي يجمع عليه جميع فقهاء الشيعة كما يراه كثير من علماء السنة.

ولم أقل إن «**دوري فيها كان من خلال خطب تحريضية ألقيتها لحثّ الناس على الخروج**»، وإنما قلت إن «**دوري في الحراك المطلبي في القطيف**» ولم أقل «**في المظاهرات**»، وهو دائرة أكبر وأوسع من المظاهرات فإذا بلغ عدد المشاركين في المظاهرات مئة ألف فإن المشاركين في الحراك مئات الآلاف؛ لأن أغلب المجتمع إلا النادر القليل كان يشارك في هذا الحراك وأنا واحد من هذا المجتمع كانت لي مشاركة في هذا الحراك المبارك.

ولم أقل إن «**لي دور في التجمهر وأعمال الشغب ومواجهات مع رجال الأمن**»، وإنما قلت إن «**دوري في الحراك هو حثّ الناس على المطالبة بالكرامة والعدالة والحرية والأمن والحقوق المشروعة**»، ودوري كان عبر الخطاب لهذه الأمور. كما أني لم أحثّ أحدًا على الخروج في المظاهرات.

نعم قلت مجيبًا للمحقق، إن الناس غير ملزمين بتنفيذ تعليمات الدولة بمنعها، وأؤكد على ذلك هنا أيضًا بل لا يحق ولا يجوز للدولة أن تمنعها فضلًا عن قمعها.

نعم، وصفت تعامل الدولة بالقسوة والتعدي وهو كذلك. ولكن لم أقر بعلمي عن حمل الأسلحة من قبل المشاركين فيها واستخدامها؛ لأنه لا علم لي بذلك وإنما هذا ما تزعمه وزارة الداخلية كذبًا وزورًا وهي معروفة بالكذب والتزوير وتلفيق التهم. ولأن قوات الشغب التابعة للداخلية هي التي استخدمت الأسلحة وسفكت الدماء واعتدت على البيوت الآمنة وهتكت حرمة البيوت. ولم أقر بأن بعض المشاركين فيها عبث بالممتلكات العامة؛ بل لا يعبث المتظاهرون لا بالممتلكات العامة ولا الخاصة. والذي قلته لو حدث أن بعض المتظاهرين تعدى على الممتلكات العامة أو الخاصة فلا يحق للدولة أن تمنع التظاهر، نعم، من حقها محاسبة ومعاقبة المعتدي بما يناسب اعتداءه وفق الحكم الشرعي.

كما لم أقل إنه ليس من حق الدولة القبض على أي مطلوب أمني في منزله وإنما قلت لا يحق ولا يجوز للدولة أن تهتك حرمة البيوت باقتحامها وهذا مع الأسف ما تمارسه الداخلية حيث يفاجأ الناس في بيوتهم باقتحام قوات الشغب فجأة عليهم وهتك

حرمتهم وهذا تعدٍّ على حرمة المال وحرمة العرض وحرمة السكن الذي جعله الله حرمًا لساكنيه من أهله ويحرم دخولها من دون أذن أهلها فضلًا عن حرمة اقتحامها، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٢٧ فَإِن لَّمۡ تَجِدُواْ فِيهَآ أَحَدٗا فَلَا تَدۡخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤۡذَنَ لَكُمۡۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرۡجِعُواْ فَٱرۡجِعُواْۖ هُوَ أَزۡكَىٰ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ﴾[1].

نعم من حق كل شخص يُقتحم بيته بأن يدافع عن نفسه بكل الوسائل المشروعة، والمقتحم لص مهدور الدم فضلًا عما دون ذلك.

ذكر المدعي العام بقوله: وأقر بخطبه ودوره في أحداث الشغب في البقيع، وأنه هرب من رجال الأمن عندما حضروا إلى منزله قبل عامين، كما أقر بأنه رفض جميع محاولات مطالبته بالامتناع عن تحريض الناس على الخروج.

وأقول:

أولًا: ما حدث في البقيع ليس شغبًا، وإنما كان هناك على بوابة البقيع مجموعة من الزائرين وأغلبهم من النساء يزرن أئمة البقيع من خارج البقيع فاعتدي عليهم بالتصوير، فما كان منهم إلا أن ضجوا على من يصورهم ومشاهد الفيديو شاهدة على ذلك، فما كان من هذه الدولة إلا الاعتداء عليهم:

1- بالضرب والمطاردة والاعتقال والترويع للنساء والأطفال.

---

(1) سورة النور، الآيتان: 27 - 28.

2- بالإعلام الكاذب وشحن الأجواء ضدهم.

3- بتهديد أمير المدينة في حينها بالتهديد والوعيد.

4- في الأيام التالية بالتربص والضرب والطعن من قبل الجنود والهمج من العامة.

5- بإهانة الوفد الذي شكل من رجالات القطيف والأحساء والمدينة... وهو أكبر وفد شيعي يلتقي المسؤولين في تاريخ هذه البلاد، بعد لقائه الملك وبعض المسؤولين في الدولة وفي مقدمتها وزارة الداخلية.

ثانيًا: أنا لم أقر بوجود خطب لي ولا بدور لي في الأحداث، وانتهت الأحداث ولم يكن لي دور فيها ولا خطاب أصلًا.

نعم، بعد مضي ثلاثة أسابيع على الأحداث وبعد إهانة الوفد الذي التقى المسؤولين ألقيت خطابًا استنكرت فيه الاعتداء على النساء والأطفال وعلى إهانة الوفد، والاستهتار والاستخفاف بكرامتنا وقلت إن كرامتنا أغلى من حياتنا ومن هذا الوطن، وإنه إذا حيل بيننا وبين كرامتنا فكل الخيارات المشروعة مطروحة على الطاولة.

ثالثًا: لم أهرب من رجال الأمن ولم يحضر رجال الأمن إلى منزلي ولم أقر بذلك وإن الذي حدث هو أنني خرجت من منزلي قبيل أذان الفجر بنصف ساعة تقريبًا، فرأيت في الشارع الذي يتقاطع مع الشارع الذي يشرف عليه منزلي حافلة صغيرة مكتمة النوافذ ومظللة وواقفة فيه فركبت سيارتي وشغلتها وبقيت فيها لمدة ربع ساعة تقريبًا، وحينما انطلقت بالسيارة قاصدًا صلاة الفجر فوجئت بانطلاق الحافلة لتعترض طريقي وجهًا لوجه لقطع الطريق عليّ. نعم، إنهم قطاع طرق موظفون عند الدولة تحت اسم رجال أمن وما كان من

الحكمة مواجهة هؤلاء الأراذل من قطاع الطرق فتواريت عنهم. ولو لم تكن هذه الحكومة حمقاء لما قامت بهذا الأسلوب، وكان بإمكانها استدعائي واستيضاح خطابي، ولكن الحكومة هي التي لا تعرف لغة الحوار ولا لغة العقل، ولا تعرف إلا لغة البطش والعنف والترهيب لمعالجة المشاكل التي ما هي إلا إفرازات حماقتها المتكررة.

ذكر المدعي العام: في صفحة 11 بأني أقررت برفض جميع محاولات مطالبتي بالامتناع عن تحريض الناس على الخروج.

وأقول: لم أقر بذلك، ولم يطلب مني أحد الامتناع عن التحريض وذلك لأنني لم أحرض أحدًا على الخروج في المظاهرات حتى يطلب مني الامتناع عن التحريض فهذه سالبة بانتفاء موضوعها.

نعم، طلب مني البعض بأن أطلب من المتظاهرين عدم الخروج في المظاهرات فاعتذرت قائلًا: «**لا أستطيع ذلك**»؛ لأن هؤلاء المتظاهرين لديهم مطالب ومنها إطلاق سراح إخوة أو أقرباء أو أحبة لهم، فلو طلبت منهم عدم الخروج وقالوا لي إذا التزمنا بعدم الخروج هل تستطيع أن تضمن الإفراج عن معتقلينا الذين اعتقلوا ظلمًا وجورًا، فسوف يكون جوابي بعدم قدرتي على ذلك، فما دمت لا أستطيع أن أحقق مطلبهم المشروع الذي يمكن للدولة أن تحققه من دون أدنى كلفة، فلا يحق لي ولا يجوز لي أن أمنعهم أو أطلب منهم عدم استخدام وسيلة مشروعة لتحقيق مطالبهم، وبالخصوص بعد أن صدوا وأوصدت الأبواب في وجوههم ولم يبقَ لهم إلا خيار رفع الصوت عاليًا والتظاهر لعل وعسى تكون هناك آذان مصغية.

19. إفادات المعتقلين من إملاء هيئة التحقيق

ذكر المدعي العام: في صفحة 11 بأنه قد أفاد كل من التالية أسماؤهم بما يلي...

وأقول:

أولًا: إن كل هذه الإفادات أخذت من المعتقلين في السجون، والسجين مهدد ومكره على كل حال وبالخصوص في فترة التحقيق، واعتراف المكره وإقراره عديم وينفي الحجية فلا يحتج به على نفسه فضلًا عن غيره. والأصل في إقرار المعتقل السجين أنه منزوع بالقهر والضغط والإكراه، ولذا فالأصل عدم حجيته.

ثانيًا: إن هؤلاء المعتقلين لا يملكون من البلاغة ما يؤهلهم لسبك العبارات التي وردت في إفاداتهم وهذا يدل على عدم صدور تلك الإفادة منهم؛ لأن فاقد الشيء لا يعطيه.

ثالثًا: يلاحظ أن جميع الإفادات ما عدا الإفادة الأولى تشترك في لفظ التحريض ومترادفاته وهذا يدل على أنها من إملاء هيئة التحقيق بإكراههم أو بتلفيقها عليهم.

رابعًا: كل الإفادات ما عدا الإفادة الأولى لم تشهد على وقائع وإنما هي تحليلات وتصورات، وهذه ليست بشهادة حتى يبنى عليها حكم قضائي؛ لأن الأحكام القضائية تبنى على الشهادات المشاهدة للوقائع وليس على التحليلات والتصورات والتخرصات الظنية.

ذكر المدعي العام: في صفحة 11و12 بأن ك. ع. أ. أفاد بأنه اجتمع معي بمنزل م. ف. بحضور عدد من الأشخاص والمطلوبين على قائمة الـ 23 وأني

حدثتهم عن الأوضاع في البحرين وأن أي تغيير يحدث في البحرين سيؤثر على الأوضاع في القطيف، وحثهم على أن التجمعات يجب أن تستمر، فسأله أحدهم عن وضع المطلوبين على قائمة الـ 23 وأنه يجب أن يكون لوجهاء القطيف دور بشأنهم، فأخبره «**نمر**» بأنهم يجب أن لا يسلموا أنفسهم ويستمروا في حياتهم الطبيعية لكن بحذر.

وأقول:

أولًا: لا توجد مع هذا الشخص علاقة شخصية، ولا أعرفه إلا بقدر يسير مما كتب عن اعتقاله عدة مرات وليس لي معرفة به ولا بوضعه أكثر من هذا.

ثانيًا: لم يحدث هذا الاجتماع المزعوم لا مع ك. ع. أ. ولا في منزل م. ف. ولا مع عدد من المطلوبين على قائمة الـ-23- ، لو حدث مثل هذا الاجتماع وما دار فيه من الحديث المزعوم فإنه ليس فيه جرم ولا تهمة لي ولا لأي أحد من المجتمعين.

ثالثًا: بانتفاء حدوث الاجتماع ينتفي ما زعم من الحديث فيه، ولكن مع نفي الحديث فإن ما دار فيه ليس فيه تهمة واحدة، حيث إن الحديث عن الأوضاع في البحرين هو حديث في الإعلام بجميع أشكاله الدولي والرسمي والشعبي، والحديث عن الأوضاع في البحرين هو حديث أغلب مجالس المنطقة.

أما أن أي تغيير يحدث في البحرين سيؤثر على الأوضاع في القطيف فهو معلوم ومسلم به عند الحكومة والشعب بل سيؤثر على الأوضاع في كل دول الخليج وهذا معلوم لكل الحكام والشعوب

الخليجية، ولولا هذا الأثر المتوقع لما تدخل درع الجزيرة للقمع والبطش والقتل في البحرين.

وأما الحث على استمرار تجمعات الخير والمطالبة بالحقوق المشروعة فهو وظيفة من وظائف العلماء وهو تكليف قبل أن يكون تشريفًا ولكن هذا الشرف لا أدعيه وتكليف لم أؤديه.

أما وجوب أن يكون لوجهاء القطيف دور بشأن المطلوبين، فإنه لا يمكنني أن أقول بالوجوب ولكن ينبغي بل من الضروري أن يكون لهم دور في هذا الأمر وهذا ما يعتقده الجميع حكومة وشعبًا وإلا ما معنى الوجاهة! إذا لم تتصدَّ لحلحلة الأزمات الاجتماعية حسب إمكاناتها المتاحة لها.

أما عدم تسليم المطلوبين أنفسهم فهذا الموقف السليم مقابل بطش وعدوان السلطة والتشهير بهم عقوبة لهم قبل ثبوت الجرم، ومن دون محاكمة أو صدور مذكرة قضائية لمحاكمتهم أو حكم قضائي يدينهم. وأما أن يستمروا في حياتهم الطبيعية ولكن بحذر فهذا من أنسب وأفضل الخيارات إن لم يكن هو الأنسب والأفضل لمثلهم، بل الأفضل لكل إنسان أن يعيش حياته الطبيعية ويحذر جولات الدهر والزمن، هذا مع أن الحديث لم يجرِ حيث لم ينعقد الاجتماع ولكن أردت أن أبيّن أنه لو حدث هذا الاجتماع وهذا الحديث فإنه ليس بجرم ولا تهمة وما دار فيه رؤى سليمة ونافعة. ملاحظة لم يُذكر تاريخ هذا الاجتماع ولا وقته.

وذكر ك. ع. أ. أن أول اجتماع له معي ومقابلته لي كان في مزرعة والدي وكان هناك عدد من الأشخاص يقارب عددهم الـ 25

شخصًا، وأنه سمع «**نمر النمر**» يتحدث مع الأشخاص عن الأوضاع في القطيف والتجمعات ويؤكد على أنها سوف تستمر دون أن يوضح الأهداف من وراء استمرارها.

أولًا: والدي لا يملك مزرعة في الواقع ولا حتى على ألسن الناس بمعنى أنه لا يتداول على ألسن الناس بملكية والدي لمزرعة!

ثانيًا: إذا كان المقصود من المزرعة بستان الوقف المعروف بنخل السديرات حيث أجلس فيه يومًا في الأسبوع مجلسًا عامًّا مفتوحًا يحضره العموم من الناس، فأين التهمة؟ وأين الجرم؟ حيث هو مجلس عام وكل ما يدور فيه مكشوف ولا يخفى على أحد إذا أراد المعرفة.

وأما ما ادعاه من حديثي عن الأوضاع في القطيف فأيضًا ليس بجرم ولا تهمة وهو قريب من رأيي؛ لأني أعتقد أن الأوضاع في القطيف والتجمعات سوف تستمر إن لم تبادر السلطة وتستجيب لبعض المطالب المشروعة، وهذا الرأي لا علاقة له بتوضيح الأهداف من استمرارها وإن كانت الأهداف واضحة حيث الناس تطالب بحقوق مشروعة كفلتها لهم الشريعة بل والدساتير الوضعية. والخلاصة أنه لو سلم بصحة هذه الإفادة جدلًا وصحة حدوثها فليس فيها تهمة ولا جرم، فكيف والحال أن إفادة المدعي مجرد وهم وخيال وظنون وتخرصات وتلفيقات.

ذكر المدعي العام في ص12 بأن ش. ع. ش. أفاد بأن بلدة العوامية هي بؤرة التوتر الرئيسة لأعمال الشغب وأن من يقف خلف ذلك هو الموقوف «**نمر النمر**»، حيث ذكر أن خطبه وكلماته هي التي أدت إلى تصاعد الأحداث وزيادة عدد مثيري الشغب.

وأقول:

أولًا: إن هذا الشاب شاب بسيط وطيب ولا حظ له من الثقافة والمعرفة التي تؤهله لسرد الأحداث وتحليلها واستنتاج أسبابها أو عواملها أو نتائجها.

ثانيًا: هذا الشاب لم يشارك في الحراك الاجتماعي بل وليس له دراية بوقائعه.

ثالثًا: هذا الشاب ممن اتهمتهم وزارة الداخلية ظلمًا وعدوانًا وشهرت به ضمن قائمة الـ 23 وتحت الضغط عليه في السجن والتحقيق وقع على أوراق لا يعلم ولا يدري ما فيها لكي يطلق سراحه، فقد تكون هذه الإفادة المزعومة جزءًا من تلك الأوراق التي أملتها وزارة الداخلية كذبًا وزورًا وبهتانًا.

رابعًا: لقد أطلق سراح هذا الشاب ولمن يريد معرفة الحقيقة ومعرفة أن هذه الإفادة بدرت منه أم لا يمكنه ملاقاته والحديث معه ليكتشف طيبته وبساطته وبالتالي عدم صدور مثل هذه الإفادة منه.

خامسًا: كان الأحرى والأجدر بالادعاء العام أن يدعي هو هذه الإفادة ويتهم العوامية بدل الاستناد إلى إفادة شاب بسيط وطيب؛ لأن الخطب والكلمات موجودة في العلن يمكن للمتخصصين أن يقرؤوا قراءتهم فيها، ولكن يبدو أن وزارة الداخلية عجزت وصدئت عقول المتخصصين فيها فتوسلت بهذا الشاب لتعتمد على قراءته. وهذه الفقرة تسري على بقية الإفادات المزعومة كذبًا وزورًا على أهلها أو أمليت عليهم تحت الإكراه.

20. مراحل التحقيق الثلاث

ذكر المدعي العام في ص 14: البند الأول: ما جاء في إقراره المرفق وأقواله تحقيقًا، المدونة بملف التحقق المرفق بالأوراق .

وأقول: إن التحقيق جرى على ثلاث مراحل:

المرحلة الأولى: التحقيق المصور بالصوت والصورة حيث عقدت ما يقارب اثنتي عشرة جلسة تحقيق، كل جلسة قد تستغرق ساعة ونصفًا أو الساعتين وذلك لأني لم أكن متمكنًا من معرفة الوقت ولكن في كل الجلسات أو أغلبها كان يوضع شريط آخر. وأنا أطالب بعرض جميع تلك الجلسات على القضاء وعلى وكيلي لكي يطلعوا عليها، لكي يكتشفوا كذب الادعاء العام في كثير مما يدعيه في كراسة التحقيق أو في الأوراق التي وقعت على أني أقر بما جاء فيها أو في لائحة الدعوة العامة أقصد هذه الدعوة أمامكم.

المرحلة الثانية: التحقيق المكتوب حيث عقدت ثلاث جلسات أولها بعد منتصف الليل إلى قبيل أذان الفجر، ويكفي هذا التوقيت في عدم صلاحيته لمثل هذه التحقيقات أن تكون مادة إدانة المتهم. كما أن المحقق كثيراً يبدي عدم قناعته بالإجابة مما دعاني لأن أجيب ببعض ما يريد من دون قناعة بإجابتي له، لقناعتي بأن الإجابة لن تغير ما تريده الداخلية من حكم تريد إصداره بحقي. هذا مع العلم أن المحقق قال إن هذه الجلسات من أجل تدوين ما مضى من جلسات التحقيق الشفوي ولكن اتضح لي أنه ليس كذلك في الجملة.

المرحلة الثالثة: المحاضر التي وُقعت على إقراراتي، والحال أنها ليست كذلك حيث قال المحقق إن هذه خلاصة التحقيقات التي جرت معي

وبعد قراءتي لها قلت للمحقق هذه ليست دقيقة وفيها تقوّلٌ علي وتحريف لكلامي وأنا أوقع مع التعليق عليها، فرفض المحقق أن أكتب تعليقًا. وقال: إما توقع عليها أو توقع على محضر آخر معد بأنك ترفض التوقيع، وقال ليس لديه وقت إلا ربع ساعة فقط، وقال إن الجماعة مستعجلون يريدون أن يقدموك للمحاكمة. فقلت له ائت بها سأوقع عليها وليكن ما يكن. وذلك لقناعتي بعدم الفرق بين التوقيع وعدمه في قرار ما، تريده وزارة الداخلية هذا **أولًا**.

وثانيًا: لوضوح أنها مليئة بالتزوير والتدليس وذلك لن يخفى حينما ترجع إلى مصدرها، وأقصد بالمصدر كراسة التحقيق والأشرطة المصورة حيث لا يوجد فيها ما يدل على أني أقررت بكذا أو كذا في كثير من الإقرارات فيها، هذا يكفي لعدم مصداقيتها وعدم صلاحيتها للاحتجاج بها عليَّ.

وثالثًا: حتى لا تكون ذريعة بأني أنا من يؤخر المحاكمة.

ذكر المدعي العام: في ص 14 ما جاء في خطبه وكلماته ولقاءاته المرصودة والمنشورة عبر الشبكة المعلوماتية (الإنترنت) والمرفق بالأوراق.

وأقول: إن كل ما استشهدت به هيئة التحقيق والادعاء العام من خطب وكلمات إما هو رأي يعبر عن وجهة نظر وليس فيه جرم ولا تهمة، لا في الأحكام الشرعية ولا في القوانين والدساتير الوضعية، وإما هو بيان موقف من أحداث ووقائع على الأرض، طلبت وزارة الداخلية بيان الموقف منها مستشهدة بقول الرسول ﷺ: [الساكت عن الحق شيطان أخرس]. فلما نطقتُ بالحق وبيان الموقف الذي لا يتماشى مع هوى الداخلية وبطشها وإرهابها أصبح هذا الموقف

تهمة وجريمة، وإما هو بتر واقتطاع لجملة عن سياقها لتؤدي خلاف ما أريد منها مما يتضح من خلال سياق الكلام، وإما تدليس بإعدام النص الحرفي واستبداله بالمعنى الذي لا يدل عليه نص الكلام، وإما هو حديث عن مفاهيم شرعية يصدقها الواقع مئة بالمئة لكن الداخلية تشتريها لأفراد في الخارج لم يذكروا في الخطاب؛ لأن الخطاب تحدث عن مفاهيم ولم يتحدث عن أفراد أو مصاديق. أما بالنسبة للقاءاتي التي رصدت أو نشرت عبر الشبكة المعلوماتية فلم يذكرها الادعاء العام في هذه اللائحة حتى أتمكن من كشف كذبه وتدليسه. وما زعمه كذبًا هنا من الاجتماع مع ك. ع.، وبعض المطلوبين فأحدها إفادة من «**ك. ع. أ.**» كما يزعم الادعاء العام، والآخر ادعاء من الادعاء العام لا دليل عليه ولا يوجد في الشبكة المعلوماتية أي شيء من هذه اللقاءات، وأما ما يزعمه الادعاء من رصدٍ فلم يذكر حتى أرد عليه.

ذكر المدعي العام: في ص 14 ما جاء في محضر القبض والتفتيش المرفق بالأوراق.

وأقول: أنا لا أعرف ما جاء في محضر القبض والتفتيش حتى أرد عليه، ولكن إذا كان المقصود هو كيفية اعتقالي وما حاط بها فقد مضى بياني لذلك وأنا هنا أطلب عرض الشريط المصوّر للحادثة كما قال لي المحقق وهذا القول مسجل في جلسات التحقيق الأولى بالصوت والصورة، حيث قال بعد إجابتي بمسار وكيفية اعتقالي قال: كلامك من حيث المسار صحيح ولكن الكيفية خلاف ما نقلته كاميراتنا، وهل تريدنا أن نصدقك ونكذب الكاميرا، «**هذا القول ليس دقيق لفظًا ولكنه دقيق معنى**». فأنا أطلب عرض الشريط لكيفية أداء

الشريط الذي سئلت فيه في التحقيق؛ لأن كليهما يثبت صدق كلامي وكذب الادعاء العام. وإذا كان هناك شيء آخر في محضر القبض والتفتيش فليعرضه القضاء عليَّ أو على وكيلي لكي نتمكن من الرد.

ذكر المدعي العام: في ص 14، البند الرابع: ما جاء في إفادة كل من ش. ع. ش، ع. ح. ر.، ك. ع. أ.، م. ح. ر.، م. س. ب.، م. ع. هـ.، م. هـ. م.، ع. أ. ر.، ع. س. ر.، م. ف. ش.

وأقول: قد تم الرد عليها حيث ما هي إلا تصورات وتحليلات لا ترتقي أن تكون شهادة حتى أناقش صحتها من كذبها فلا تصلح مستندًا لحكم قضائي.

21. الحرابة تنطبق على قوات الشغب وأميرهم

ذكر المدعي العام: في ص 14 وقال: وحيث إن المطلوبين أمنيًا المعلن عنهم استهدفوا رجال الأمن والمواطنين بإطلاق النار عليهم مما أدى إلى قتل عدد منهم وإصابة آخرين وقيامهم بأعمال التخريب لكثير من المنشآت العامة والممتلكات الخاصة وإثارة الرعب وزعزعة الأمن في محافظة القطيف على سبيل المجاهرة والمكابرة ضرب من ضروب الحرابة والسعي في الأرض فسادًا.

وأقول: كل ما في هذه العبارة محض كذب وافتراء وبهتان فلم يقم أي أحد من المطلوبين باستهداف رجال الأمن ولا المواطنين ولا القتل ولا الإصابة إلى آخره. ويكفي أنه لم يدعِ أحد من المواطنين على أي أحدٍ من المطلوبين بأنه استهدفه أو أصابه أو قتل أحدًا له علاقة به، وعدم وجود مدعٍ من المواطنين كافٍ في نفي الدعوى وكذب وزارة

الداخلية، ولم يقم أحد منهم بأعمال التخريب لا لمنشآت عامة ولا لممتلكات خاصة. وزعم الادعاء بتخريبهم لكثير من المنشآت العامة، وبدا الكذب والافتراء عليهم، حيث المنشآت العامة ليست بكثيرة حتى يعتدى على الكثير منها وكل المنشآت العامة تقارب عدد أصابع اليدين ليس إلا.

وأما الممتلكات الخاصة فلم يدّعِ أحد من المواطنين على أي أحد من المطلوبين بأن خرب أي ممتلك له، فأين الكثير الذي لم يدعيه أحد، والله إنه لكذب في رابعة النهار!

أما زعزعة الأمن وإثارة الرعب في محافظة القطيف على سبيل المجاهرة والمكابرة لو حدث منهم لكان مشاهدًا بالعيان واطلع عليه وعرفه الراجل والركبان؛ لأن مثل ذلك لا يكون خفيًّا ولا خافيًا على أحد، والمجتمع أكبر شاهد على تبرئة ساحتهم من هذه التهمة المكذوبة؛ بل إن المجتمع يشاهد ويرى ويعلم أن من يقوم بإثارة الرعب وزعزعة الأمن في محافظة القطيف على سبيل المجاهرة والمكابرة هم قوات الشغب وهذا معلوم بجلاء لا غبار عليه عند كل أبناء المجتمع، والشمس لا تغطى بغربال. وإذا كان ما مضى ضربًا من ضروب الحرابة والسعي في الأرض فسادًا، فإن آية الحرابة حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[1].

(1) سورة المائدة، الآية: 33.

أقول: إن آية الحرابة تنطبق على قوات الشغب وأميرهم؛ لأنهم دون غيرهم هم من يشهرون السلاح في وجوه الناس لتخويفهم وإرهابهم، وأما قول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُفۡسِدَ فِيهَا وَيُهۡلِكَ ٱلۡحَرۡثَ وَٱلنَّسۡلَۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتۡهُ ٱلۡعِزَّةُ بِٱلۡإِثۡمِۚ فَحَسۡبُهُۥ جَهَنَّمُۚ وَلَبِئۡسَ ٱلۡمِهَادُ ﴾[1]. فهي تدل على فساد السلطة الحاكمة وإن الفساد الناتج عن امتلاك السلطة وبالخصوص حين تعطف إهلاك البلاد والعباد (الحرث والنسل) حيث لا يقوم بتدمير البلاد والعباد، أي هلاك الحرث والنسل إلا من بيده السلطة، ولا تشمل العامة من الناس حيث لا سلطة لهم تمكنهم من إهلاك الحرث والنسل.

وأما قوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَا ﴾[2] فهو نهي عن الفساد بشكل عام صغيره وكبيره وبما فيه الفساد على المستوى الشخصي الذاتي، وبالتالي لا توجد ملازمة بين معنى الفساد في هذه الآية والفساد في آية الحرابة، حيث الفساد فيها يقارنه حكم بالقتل أو الصلب أو القطع أو النفي. أما الفساد في آية 56 من سورة الأعراف لا يقارنه حكمٌ بالحد أو القصاص، بل فيها نهيٌ حتى عن الفساد على المستوى الشخصي الذي لا يستلزمه حكم قضائي. وأما ذكر المدعي العام أنه قال تعالى: «**ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها إن الله لا يحب المفسدين**» فلا يوجد في القرآن هذا القول، نعم شطرها الأول من

---

(1) سورة البقرة، الآيات: 204 - 206.

(2) سورة الأعراف، الآية: 56.

سورة الأعراف وجزؤها الثاني من سورة القصص، ولكن لا توجد آية بهذا التركيب، وما قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبۡغِ ٱلۡفَسَادَ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾[1] فهو الفساد المالي والتفاخر والاحتيال.

وأنا أضيف آية تحدثت عن الفساد إلى الآيات التي ساقتها هيئة التحقيق والادعاء العام وهي قول الله سبحانه وتعالى: ﴿فَهَلۡ عَسَيۡتُمۡ إِن تَوَلَّيۡتُمۡ أَن تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرۡحَامَكُمۡ ٢٢ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمۡ وَأَعۡمَىٰٓ أَبۡصَٰرَهُمۡ ٢٣ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ أَمۡ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقۡفَالُهَآ﴾[2] وذلك حتى تتجلى الحقيقة وأن أكثر الفساد الذي تلازمه المحاربة لله ولرسوله، هو الفساد الناتج والمتفرع منه تولي السلطة الذي يلازمه قطع الأرحام. حيث التاريخ الإسلامي والواقع المعاصر يشهد بذلك إذ ينقلب الأخ على أخيه والابن على أبيه ويقلعه من كرسي الحكم ويجلس مكانه أو يقتله ويجلس مكانه فضلًا عمن هم أقل صلة في الرحم من أولئك، ومتى ما تمكن الحاكم من بسط سلطته ونفوذه بل قبل ذلك قام بتنحية وإقصاء إخوانه فضلًا عن غيرهم، وقرب أولاده، وميزهم فيقصي أخيه فضلًا عن غيره عن ولاية العهد أو منصبٍ آخر ويعين مكانه وبدلًا عنه ابنه. أو يخترع مناصب يتنفذ من خلالها أولاده مثل جعل ابنه مستشارًا له والحال أنه لا يملك خبرة بل قد يكون مثله ممن يأتي عليه لا أن يتولى على ما وُلي عليه. وكلمة هارون الرشيد لولده تؤكد هذه الحقيقة حيث يقول هارون لولده: «**لو نازعتني عليه لأخذت الذي بين عينيك**» أي بقطع رأسه. والصراع على

---

(1) سورة القصص، الآية: 77.

(2) سورة محمد، الآيات: 22 - 24.

السلطة وقطع الرحم من أجل السلطة مشاهد ومعلوم في كل دول الحكم الوراثي، فاقرأ تاريخ وحاضر أي حكم وراثي ومنه تاريخ الحكم الوراثي في دول الخليج الماضي والحاضر والمستقبل، ستجد أن تولي السلطة كان سببًا في الفساد وقطع الأرحام؛ لأن السلطة تعمي وتصم أكثر مما يعمي الحب بل حب السلطة هو أكثر مما يعمي ويصم الإنسان عن الحق والحقيقة والفطرة الإنسانية.

ذكر المدعي العام قائلًا: وحيث إن المذكور قد ناصرهم ودافع عنهم وحرض الناس على ذلك، واجتمع بهم وخرج منهم علنًا وحال بين رجال الأمن وبين أداء واجبهم في القبض على أحد أخطر المطلوبين أمنيًّا أثناء مواجهته المسلحة لرجال الأمن، بمهاجمته بمركبته لرجال الأمن، وإشغالهم حتى تمكن المطلوب من الهرب والتخفي، فهو بذلك مثلهم محارب لله ولرسوله.

وأقول:

أولًا: نعم قد انتصرت لهم في مطالبهم بالحقوق المشروعة والكرامة والعدالة والحرية والأمن والعيش الكريم. ودافعت عن مظلوميتهم من قِبل وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية التي لفقت لهم التهم واعتبرتهم من أخطر المطلوبين أمنيًّا ولأنهم لا يهددون الأمن ولا السلم الاجتماعي والأهلي. نعم وأنا أدعو الناس للدفاع عنهم وعن كل مظلوم.

ثانيًا: لم أجتمع مع المطلوبين وهذا محض افتراء وكذب. كما أن الاجتماع بهم ليس بتهمة بل هو حق لهم وواجب عليّ. أما تهمة الخروج معهم علنًا فهذه تهمة فضفاضة، وإذا كانت هيئة التحقيق تقصد

بالخروج معهم علنًا هو الخروج معهم في تشييع جنائز الشهداء أو ما شابه ذلك فهذا ليس بتهمة، وإذا كانت هذه تهمة فهذا يعني أن مئة ألف مشيع كلهم متهمون في قاموس وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية. كما أنهم يشاركون المجتمع في أفراحه وأتراحه علنًا والمجتمع يحبهم ويحتضنهم ويتعاطف معهم؛ لأنهم من أبنائه البررة، ويستحقون ذلك.

ثالثًا: لم أحل بين رجال الأمن وبين القبض على أحد من المطلوبين أمنيًّا، ولم يحدث هذا ولا جرت مواجهات مسلحة لأحد المطلوبين مع رجال الأمن ولم يكن إشغالهم حتى تمكن المطلوبون من الهرب والتخفي، كل هذا لم يحدث وإنما هو من نسج وتلفيق وكذب وتزوير وتدليس وتلبيس وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية وهيئة التحقيق والادعاء العام.

رابعًا: أما قوله أخيرًا فهو مثلهم محارب لله ولرسوله. فهذا أقصى ما جاءت به قريحة هيئة التحقيق والادعاء العام حيث تمخض الجبل فأولد فأرًا. ففي بدء الدعوة ادّعى انضمامي إلى خلية إرهابية، وهنا ادعى بأني مثلهم، ولو كنت منضمًّا لهم- مع أنهم أبرياء من التهم الإرهابية- لكنت واحدًا منهم وليس مثلهم. هذا فضلًا عن أن كل مثبتات هذه التهمة باطلة. ولو سلمنا جدلًا أني اجتمعت بهم وخرجت معهم علنًا وحلت بين رجال الأمن إلى آخر التهم هنا فكل هذه التهم لو ثبتت لا يمكن أن يوصف فاعلها بأنه محارب لله ورسوله. وإلا لشمل الوصف الكثير الكثير ممن يقوم بمثل هذه الأعمال أو أكثر منها، وهذا ما لا يقول به متعلم فضلًا عن عالم.

خامسًا: إن هذا الاستنتاج الأخير، وكذلك حشر الآيات التي تحدثت عن مفاهيم متنوعة ومتعددة من أنواع الفساد ينبئ إما بالجهل وعدم الفقه والإدراك بآيات الأحكام وإما هو ممن زاغ قلبه ابتغاء الفتنة للخلط والتدليس والتلبيس والاستهزاء بالله وآياته والعياذ بالله.

سادسًا: إن آية الحرابة شرّعت أشد وأقسى الحدود والعقوبات. والحدود تدرأ بالشبهات، فأدنى حد شرعه الإسلام يدرأ بأقل شبهة ولا يجوز إجراء الحدود إلا بالدليل والبينة القطعية، فكيف بحد الحرابة الذي هو أشد وأقسى عقوبة شرعها الإسلام يلقى هكذا جزافًا دون وازع ولا رادع. وإلى متى هذا الاستهتار والاستخفاف بحدود الشريعة الذي يصور الإسلام وأحكامه وكأنها منزوعة الرحمة والإحساس والشعور والإنسانية وتصطدم مع طبيعة الإنسان وفطرته.

سابعًا: كل التهم الماضية صغيرها وكبيرها تهون أمام هذا الزيغ باتباع المتشابه ابتغاء الفتنة التي هي أشد من القتل.

ثامنًا: إن اتهام الإنسان بأنه محارب لله ولرسوله من دون دليل وبينة قطعية لهي جريمة كبرى وبهتان عظيم وإثم مضاعف وهي أسوأ من ذنب إشاعة الفاحشة، خصوصًا وأنها تلبّس بلباس الشرع الذي اصطبغت كل أحكامه القضائية بالعدل والقسط ليستتب الأمن ويتحقق الأمان، ولذلك كانت آية الحرابة قاسية في أحكامها من أجل الأمن والسلم الأهلي والاجتماعي، وإذا بأصحاب القلوب الزائفة يتبعون ما تشابه ابتغاء الفتنة التي هي أشد من القتل، فينكسون ويقلبون الآية لتتحول من حصن ودرع حصين للأمن العام إلى سيف مسلط لبث الترهيب والخوف العام.

22. تهم الداخلية يفوح منها نتن الفتنة

ذكر المدعي العام قائلًا: وحيث إن المتهم إنما هو داعية فتنة وضلال ويعرف هذا كل أحد ممن استمع إلى كلماته وخطبه والتي ما فتئ يدعو فيها الناس ويحرضهم للخروج على ولاة أمر هذه البلاد وجماعة المسلمين فيها وإثارة الفتنة الطائفية والشقاق والخلاف، ويعلن ذلك صراحة مستغلًّا في ذلك الأماكن الدينية.

وأقول:

أولًا: كعادتها هيئة التحقيق والادعاء العام تلقي بتهم عامة وكلية دون أن يكون لها أفراد ومصاديق في الواقع الخارجي على واقع المتهم، ودون أن يكون لها دليل أو بينة، إنما تهم مرسلة تعتمد على الكذب والتزوير والتدليس والتلبيس والخلط، ولهذا أقصى ما عندها هي التعميم للتعمية ولذا التهم جاهزة ومعلبة فتنة وضلال وما شابه.

ثانيًا: إن الذين يستمعون كلماتي وخطبي وما زالوا يواصلون الاستماع يتجاوزون عشرات الآلاف، وكثير منهم من حملة الشهادات الجامعية، وأصحاب ثقافات عالية، ومواقع اجتماعية راقية، ولم يعرف أحد منهم أني داعية فتنة وضلال بل على العكس من ذلك يعتقدون. إلا إذا كانت هيئة التحقيق والادعاء العام التي حشرت الآيات دون أن تفقه معانيها جهلًا بفقد العلم أو جهلًا بغيبوبة العقل ترى أن هؤلاء أصحاب الكفاءات العالية والمستويات الراقية لا يستطيعون التمييز أو أنهم جميعهم أصحاب فتنة وضلال. ولكن كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾[1].

---

(1) سورة الملك، الآية: 29.

ثالثًا: لم أحرّض على الخروج في المظاهرات لا على حاكم البلاد ولا على جماعة المسلمين، وإنما فساد وطغيان وظلم السلطة هو السبب. والداعي لخروج الناس في المظاهرات، وهكذا سلب الحقوق وانتهاك «**الكرامة**» والاستبداد السياسي والترهيب الأمني وسفك الدماء والاعتقالات التعسفية وما شابه هي التي تدفع الناس للخروج في المظاهرات للمطالبة بالحقوق المشروعة والكرامة والعدالة والحرية والأمن والعيش الكريم ولم يخرجوا في المظاهرات على الحاكم، وإنما خرجوا مطالبين ببعض حقوقهم التي كفلها لهم الشرع المقدس، بل وحتى القوانين والنظم الوضعية. كما أنهم لم يخرجوا على جماعة المسلمين وكيف يخرجون على جماعة المسلمين وهم منهم فهل يخرج الإنسان مظاهرة على نفسه إلا إذا كانت هيئة التحقيق والادعاء العام لا تعتبر هؤلاء والذين خرجوا في المظاهرات وبلغوا مئة ألف فضلًا عن أضعافهم المؤيدين لمطالبهم لا تعتبرهم مسلمين والعياذ بالله.

رابعًا: لم أقم بإثارة فتنة طائفية ولا إثارة الشقاق والخلاف لا صراحة ولا مبطنًا ولم أستغل أماكن دينية ولا غير دينية لذلك، وإنما من قام ويقوم بإثارة الفتنة الطائفية والشقاق والخلاف هي وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية وهيئة التحقيق والادعاء العام التي يفوح من تهمها نتن الفتنة الطائفية والشقاق والخلاف.

خامسًا: كل هذه التهم مكررة في لائحة الدعوى وكأن الهيئة غير واثقة من قبولها؛ لأنها تعلم زيفها وكذبها وزورها وهكذا هي تهم مرسلة وجزافية لا تعتمد على دليل ولا بينة.

ذكر المدعي العام قائلًا: وإن منهجيته في ذلك قائمة على الطعن في شرعية ولاة أمر هذه البلاد وعلمائها وديانتهم وأمانتهم وتأليب العامة عليهم.

وأقول: لم أطعن في شرعية حاكم ولا عالم ولا في ديانة أو أمانة أحد، ولم أؤلب العامة على أحد. وذلك لأن شرعية الإنسان المسلم وديانته مُسلَّم بها وهي الأصل في التعامل مع كل مسلم حيث ظاهره ذلك. فشرعية الإنسان المسلم في ذاته لا يطعن بها إلا إذا أظهر خلاف ذلك وظهر منه. أما شرعية سلطة إنسان على آخر فهذا عكس ذلك. إذن الأصل لا شرعية لسلطة أحد على أحد إلا بإذن الله، فإذا حصل العلم بالجعل الإلهي للسلطة لأحد حكمنا وسلمنا لهذه الشرعية، وإن لم يحصل العلم فلا شرعية لا لحاكم ولا لعالم ولا لأحد على أحد، ما لم يُعلم بجعل الله السلطة له.

وبالتالي الطاعة المطلقة له إذا كانت السلطة سلطة ولاية الأمر أو الطاعة المقيدة بحدودها وقيودها وفيما طابق الحق إذا كانت سلطة أخرى غير سلطة الولاية للأمر كسلطة الأب على أولاده، أو غيرها من سلطات محدودة جدًّا بحدودها وقيودها. هذه هي منهجيتي التي أنا ملزم بها من الشرع المقدس. فشرعية الإنسان المسلم في ذاته مسلمة. وشرعية سلطة الغير على الغير معدومة ما لم يكن هناك دليل قاطع وبرهان ساطع وبينة واضحة على الجعل الإلهي لها.

ذكر المدعي العام قائلًا: وإرهاب الناس وتخويفهم بنشر من يقوم بأعمال الشغب والتخريب بينهم ويعتدون على المنشآت العامة والممتلكات الخاصة، ويحملون الأسلحة ضد رجال الأمن والمواطنين حتى قتلوا منهم عددًا وأصابوا آخرين، ومدافعته عنهم بالباطل ومناصرتهم حتى تحصل الفتنة وتنتشر الفوضى ويزعزع الأمن مستحلًّا في سبيل ذلك حرمات عظام.

وأقول:

أولًا: لم يدَّعِ أحد من الناس أني أرهبته أو أخفته أو أرهبت الناس وأخفتهم أو نشرت من يقوم بأعمال الشغب والتخريب بينهم، أو الاعتداء على منشآت عامة أو ممتلك خاص، أو يحمل سلاحًا ضد رجال الأمن أو المواطنين حتى يدعي بقتل عدد منهم وإصابة آخرين. وهذه هي الناس شاهدة على ذلك ولتأت هيئة التحقيق والادعاء العام بشهود عدول مزكين من علماء البلد ورجالاتها وأعيانها يشهدون بأي من هذه الأعمال. وإن الذي أرهب الناس وأخافهم وما زال يرهبهم ويخيفهم وقام بأعمال الشغب والتخريب بين الناس واعتداءٍ على الممتلكات الخاصة وقتل المواطنين وأصاب آخرين وأثار الفتنة ونشر الفوضى وزعزع الأمن وبشكل ممنهج هم قوات الشغب التي تنفذ أوامر وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية، والكثير من الناس على استعداد للشهادة بذلك بل والادعاء عليها لو أمِنوا أن لا يتحولوا من مدعين إلى مدعى عليهم ويؤول مصيرهم إلى التنكيل والسجن وما شابه من ظلمات وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية حيث هي ظلمات بعضها فوق بعض.

ثانيًا: أنا ممن يرفض استخدام قوة اليد فضلًا عن قوة السلاح ومحاضراتي، شاهدة على ذلك، وكذلك من سمعها يشهد بذلك. فكيف من يكون منهجيته الحوار والكلمة وحفظ الأمن العام والأمان الاجتماعي والسلم الأهلي أن ينشر حملة السلاح. ولكن هذا ما تعودناه من الكذب والتزوير والتدليس والخلط والتلبيس والافتراء من وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية وهيئة التحقيق والادعاء العام.

ثالثًا: هنا تتضح مرة أخرى حالة الاضطراب في هذه الدعوة الباطلة، ففي أول الدعوة ادعى المدعي العام انضمامي إلى خلية إرهابية، ثم قبل أسطر تراجع وادعى أني مثلهم، ثم هنا يتمادى في الكذب والتزوير والتدليس والتلبيس فيدعي أني الآمر لهم! وكل هذا يدل بوضوح على اضطراب الدعوة وكذبها وزيفها، وأنها أسست على شفا جرف هار.

رابعًا: إن قائمة الـ 23 بريئون من كل تلك التهم براءة الذئب من دم يوسف والمجتمع يعرف ذلك يقينًا.

خامسًا: نعم لقد دافعت عن قائمة الـ -23- بالحق وناصرتهم حتى تُفقأ عين الفتنة وينتشر الهدوء الاجتماعي، ويستتب الأمن الأهلي فيما بين أفراده وفئاته ومختلف تنوعاته، وتحفظ الحرمات العظام وسنامها حرمة الدين والنفس والعرض والكرامة الإنسانية.

ذكر المدعي العام قائلًا: وحيث نصت المادة الثانية عشرة من النظام الأساسي للحكم على أن: «**تعزيز الوحدة الوطنية واجب، وتمنع الدولة كل ما يؤدي للفرقة والفتنة والانقسام**».

وأقول:

أولًا: إن أكثر من يقوم بأعمال تؤدي إلى الفرقة والفتنة والانقسام ويقوم بالإخلال بالوحدة الوطنية هي الدولة وعلى رأسها وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية. ولو امتنعت الدولة ومؤسساتها عن تلك الأعمال لالتحم النسيج الاجتماعي ورص صفوفه وبنيانه.

ثانيًا: هذه المادة كغيرها من المواد تطبق على الضعفاء والمستضعفين، ولا تطال رؤوس الشياطين والقانون يفقد قدسيته بل وشرعيته حينما

يطبق على الضعيف ويتناوله، ولا يطال القوي وهو في أمان من عقوبته، فمثلًا حينما يقام حد السرقة على من سرق قليلًا من المال ولا يقام على من سرق الملايين ومئات الملايين. إن هذا التطبيق من الحدود لا شرعية له لأنه يهدم الأساس الذي قام عليه القضاء وهو تحقيق العدالة.

ثالثًا: هذه المادة كغيرها من المواد والقوانين حبر على ورق أكثر مما هي منهج وسلوك، وينطبق عليها: «**يقولون ما تعرفون ويعملون ما تنكرون**»، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ۝٢ كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ﴾[1].

رابعًا: إن الذي يعزز الوحدة ويمنع ما يؤدي إلى الفرقة والفتنة والانقسام هو بسط العدل والقسط واقتلاع الجور والظلم. هو إعزاز وإكرام المواطن والإنسان وسحق الذل والهوان، هو شمس الحرية لا نار الاستبداد. وهو الأمن والأمان وليس الترهيب وتخويف الإنسان. ولن تتعزز الوحدة بالسجون والتنكيل وسفك الدماء والاستحواذ والاستئثار والإقصاء والإلغاء والتمييز الجاهلي.

خامسًا: لو أوجبت الدولة على نفسها وقامت بتعزيز الوحدة ومنعت كل ما يؤدي للفرقة والفتنة والانقسام لما كنت أنا والكثير بل الأكثر الأغلب من المعتقلين السنة والشيعة حبيسي السجون ولكنّا جميعًا أحرارًا نستنشق الهواء الطلق في سعة الأرض في الوسط الاجتماعي. ولم نكن خلف قضبان السجون والزنازين.

---

(1) سورة الصف، الآيتان: 2 - 3.

23. لن أطلب براءتي شرعًا لأنّي على يقين منها

ذكر المدعي العام قائلًا: ولذا فإني أطلب الآتي: 1-- إدانته بما أُسند إليه شرعًا.

وأقول:

أولًا: كان الأحرى من هيئة التحقيق والادعاء العام أن يكون الطلب بإدانتي بما أسنده الهوى والشهوات والنزوات والظلم والطغيان والاستبداد والجور والاضطهاد الذي تستند إليه هيئة التحقيق والادعاء العام ووزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية. بدل أن تحشر الشرع المقدس وتلوث أحكامه، وتتخذ الشرع الحنيف مطية للهوى والشهوات والنزوات. ما أقبح الظلم، وأُقبح منه أن شُرعن باسم الشريعة التي جاءت بالعدل!

ثانيًا: أنا هنا لن أطلب براءتي شرعًا وذلك لأنّي على يقين مطلق ببراءتي شرعًا. ولكني أطلب أن يحكم القضاء بالحكم الشرعي الذي أنزله الله واضحًا بينًا محكمًا غير متشابه ولا شبهة فيه. وأرفض القضاء بحكم خلق الله مهما بلغوا من علم ومعرفة أو قداسة أو شهرة، فأنا أرضى بحكم الله لي وعليَّ وأؤمن به وأسلم به، لأنه حكم عدل لا جور فيه، وحكم قسط لا ظلم فيه، ولا يوجد حكم أحسن من حكم الله سبحانه وتعالى، ولا أرتضي غيره؛ لان كل حكم غير حكم الله حكم جاهلي. والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾[1].

ثالثًا: إن الأسوأ من الظلم والجور والفواحش وإن يزعم الإنسان أن هذا

---

(1) سورة المائدة، الآية: 50.

هو القانون العام ﴿ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا ﴾[1] وإن الله أمر بهذا الظلم وهذه الفواحش ﴿ وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ﴾[2].

وبالتالي القانون والعرف العام والأوامر الإلهية تحرم المظاهرات وتحرم النهي عن الفساد السياسي وتحرم كل اعتراض على طغيان وجور وظلم وفساد السلطة السياسية الحاكمة. وهذا هو القانون والعرف العام وهذا هو أمر الله. فالحكم الوراثي هو سيرة الآباء، والخنوع للظالم هو أمر الله حيث أمر ونهى رسوله. ولكن التقنع بلباس الدين لتبرير فاحشة الظلم والفساد يفضحه القرآن حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ﴾[3] فيأتي الرد الإلهي حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾ قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ۚ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ ۗ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴾[4].

ويقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ

---

(1) سورة الأعراف، الآية: 28.

(2) سورة الأعراف، الآية: 28.

(3) سورة الأعراف، الآية: 28.

(4) سورة الأعراف، الآيات: 28 - 30.

مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلۡإِثۡمَ وَٱلۡبَغۡيَ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّ وَأَن تُشۡرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ سُلۡطَٰنٗا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ﴾[1].

ويقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ قُلۡ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ يَشۡهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَاۖ فَإِن شَهِدُواْ فَلَا تَشۡهَدۡ مَعَهُمۡۚ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمۡ يَعۡدِلُونَ ١٥٠ ۞ قُلۡ تَعَالَوۡاْ أَتۡلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمۡ عَلَيۡكُمۡۖ أَلَّا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗاۖ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَوۡلَٰدَكُم مِّنۡ إِمۡلَٰقٖۖ نَّحۡنُ نَرۡزُقُكُمۡ وَإِيَّاهُمۡۖ وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَۖ وَلَا تَقۡتُلُواْ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ١٥١ وَلَا تَقۡرَبُواْ مَالَ ٱلۡيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ أَشُدَّهُۥۖ وَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَٱلۡمِيزَانَ بِٱلۡقِسۡطِۖ لَا نُكَلِّفُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۖ وَإِذَا قُلۡتُمۡ فَٱعۡدِلُواْ وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰۖ وَبِعَهۡدِ ٱللَّهِ أَوۡفُواْۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ١٥٢ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾[2].

هذا هو شرع الله والصراط المستقيم واضحٌ جلي لمن يعقل ويتذكر ويتقي.

رابعًا: وأنا هنا أذكر نفسي والجميع حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَذَكِّرۡ فَإِنَّ ٱلذِّكۡرَىٰ تَنفَعُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾[3].

أذكر بقول الله سبحانه: ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَا ٱلتَّوۡرَىٰةَ فِيهَا هُدٗى وَنُورٞۚ يَحۡكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسۡلَمُواْ لِلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ بِمَا

---

(1) سورة الأعراف، الآيتان: 32 - 33.

(2) سورة الأنعام، الآيات: 150 - 153.

(3) سورة الذاريات، الآية: 55.

ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟
ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ
أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ
بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ
وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ
لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾ وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ
ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ
فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ
﴿٤٦﴾ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ
ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا
لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ
ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً
وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ
فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ
تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ
أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن
يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ
يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾[1] فمن يخشى الناس ويشتري بآيات الله ثمنًا مهما كبر وعظم ولو كانت الدنيا كلها فهو قليل، ولم يحكم بما أنزل الله فهو كافر أو ظالم أو فاسق، وكل هؤلاء الأصناف الثلاثة لن يهديهم الله سبحانه وتعالى إلى جنته ورضوانه حيث يقول في آيات متعددة: ﴿ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ

(1) سورة المائدة، الآيات: 44 - 50.

ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾[1] ﴿ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[2] ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾[3] فمن لم يحكم بما أنزل الله وحكم بهوى وشهوة البشر فهو إما كافر أو ظالم أو فاسق والعياذ بالله، حمانا الله وإياكم من الانزلاق في هذه المهاوي التي تؤدي إلى عدم ثبوت القدم على الصراط واضطرابها والانزلاق والهوي في جهنم والعياذ بالله.

وأذكر إخوتي القضاة بقول الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾[4]. وبقول الله سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾[5]، وقول الله سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾[6] وقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾[7]، وقول الله سبحانه وتعالى: ﴿فَلِذَٰلِكَ فَٱدْعُ ۖ

---

(1) سورة المائدة، الآية: 67.

(2) سورة المائدة، الآية: 51.

(3) سورة المائدة، الآية: 108.

(4) سورة النحل، الآية: 90.

(5) سورة النساء، الآية: 135.

(6) سورة المائدة، الآية: 8.

(7) سورة المائدة، الآية: 42.

وَٱسۡتَقِمۡ كَمَآ أُمِرۡتَۖ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡۖ وَقُلۡ ءَامَنتُ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِن كِتَٰبٖۖ وَأُمِرۡتُ لِأَعۡدِلَ بَيۡنَكُمُۖ ٱللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمۡۖ لَنَآ أَعۡمَٰلُنَا وَلَكُمۡ أَعۡمَٰلُكُمۡۖ لَا حُجَّةَ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمُۖ ٱللَّهُ يَجۡمَعُ بَيۡنَنَاۖ وَإِلَيۡهِ ٱلۡمَصِيرُ ﴾[1]، وقول الله سبحانه وتعالى: ﴿لَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا رُسُلَنَا بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلۡنَا مَعَهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَأَنزَلۡنَا ٱلۡحَدِيدَ فِيهِ بَأۡسٞ شَدِيدٞ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِٱلۡغَيۡبِۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٞ ﴾[2]، وقول الله سبحانه وتعالى: ﴿فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴾[3]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا ﴾[4]، ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلۡنَٰكَ خَلِيفَةٗ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱحۡكُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلۡهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمۡ عَذَابٞ شَدِيدُۢ بِمَا نَسُواْ يَوۡمَ ٱلۡحِسَابِ ﴾[5].

أسأل الله لي وللجميع أن لا يجعلنا من الذين نبذوا ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَرَآءَ ظُهُورِهِمۡ كَأَنَّهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾[6] ولا من الذين لا يبينون للناس كتاب الله ﴿وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكۡتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمۡ وَٱشۡتَرَوۡاْ بِهِۦ ثَمَنٗا قَلِيلٗاۖ فَبِئۡسَ مَا يَشۡتَرُونَ ﴾[7] لأن الدنيا ثمن قليل. ولا من الذين قال الله عنهم ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ ثُمَّ لَمۡ يَحۡمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلۡحِمَارِ يَحۡمِلُ أَسۡفَارَۢاۚ

---

(1) سورة الشورى، الآية: 15.

(2) سورة الحديد، الآية: 25.

(3) سورة الحجرات، الآية: 9.

(4) سورة النساء، الآية: 58.

(5) سورة ص، الآية: 26.

(6) سورة البقرة، الآية: 101.

(7) سورة آل عمران، الآية: 187.

بِئْسَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾[1]
ولا مثل الذين قال الله عنهم ﴿ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَـٰهُ ءَايَـٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَـٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَـٰهُ بِهَا وَلَـٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَث أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[2]
ولا من الذين قال الله عنهم: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۙ أُو۟لَـٰٓئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا ٱلنَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَـٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ وَٱلْعَذَابَ بِٱلْمَغْفِرَةِ ۚ فَمَآ أَصْبَرَهُمْ عَلَى ٱلنَّارِ ﴾[3] ولا من الذين قال الله عنهم: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَـٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّـٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَـٰبِ ۙ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّـٰعِنُونَ ﴾[4]، وأسأل الله أن يجعلنا من الذين يسمعون فيستجيبون وليس من الموتى حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ ۘ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾[5].

خامسًا: أطالب القضاء في كل حكم إدانة يصدر ضدي بالتالي:

1- الدليل أو البينة الشرعية التي تدل على أن هذه التهمة الموجهة إليَّ هي تهمة شرعية يعاقب عليها الشرع.

---

(1) سورة الجمعة، الآية: 5.

(2) سورة الأعراف، الآيتان: 175 - 176.

(3) سورة البقرة، الآيتان: 174 - 175.

(4) سورة البقرة، الآية: 159.

(5) سورة الأنعام، الآية: 36.

2- الدليل أو البينة الشرعية التي تدل على ثبوت قيامي وارتكابي لهذه التهمة.

3- الدليل أو البينة الشرعية التى تدل على أن هذه العقوبة ثابتة لمن ارتكب هذا الجرم. كل ذلك لأن المدعي العام طلب إدانتي شرعًا. ولذا أنا أطالب بالدليل والبرهان والبينة التي تثبت إدانتي وما ترتب عليها وفق الحكم الشرعي، لا وفق القوانين الوضعية والمواد التي فصلت على مقاس الحاكم والحكام. فضلًا عن الأقوال المتعارضة حيث يختلف العلماء في الحكم الشرعي وبه لا يطمأن إلى الحكم الشرعي وإذا لم يكن هناك دليل وبينة شرعية فليقل القضاة بصراحة وشجاعة إن هذا حكم وضعي وفق القانون الوضعي والمواد الوضعية وليس وفق الحكم الشرعي المقدس؛ لأن نسبة الحكم الوضعي الذي ما أنزل الله به من سلطان إلى الشرع فهو افتراء على الله بالكذب، ويقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ ٱنظُرۡ كَيۡفَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۖ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثۡمٗا مُّبِينٗا ﴾[1]، وقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلۡسِنَتُكُمُ ٱلۡكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٞ وَهَٰذَا حَرَامٞ لِّتَفۡتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ لَا يُفۡلِحُونَ ﴾[2]، وقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ فَمَنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾[3].

---

(1) سورة النساء، الآية: 50.

(2) سورة النحل، الآية: 116.

(3) سورة آل عمران، الآية: 94.

24. الحرابة وشروطها

يقول المدعي العام قائلًا: الحكم عليه بحد الحرابة في ضوء آية الحرابة في سورة المائدة رقم33.

وأقول:

أولًا: إن آية الحرابة من الآيات المتشابهة في تطبيقها وانطباقها على الأفراد في الخارج، ولا يفقه تأويلها على مصاديقها وأفرادها إلا من له رسوخ في فقه آيات الأحكام وليس لغيرهم مهما بلغوا من علم فضلًا عمن هو جاهل بأحكام الشريعة وليس عنده أي نصيب في ذلك ولا يجوز لهم الخوض في ذلك فضلًا عن إصدار الأحكام بزعم الاستناد إلى آية الحرابة، فإن كل ذلك من المحرمات التي من يرتكبها ينتهك أهم الحرمات الإنسانية وأقصد حرمة الدين وحرمة النفس في آنٍ واحد. وحيث إن هيئة التحقيق والادعاء التي لا تميز بين الفساد الوارد في آية الحرابة والفساد الوارد في آيات أخرى كما هو ظاهر من حشرها لتلك الآيات سابقًا يدل على جهلها وعدم علمها بفقه آيات الأحكام. فالصمت خير لها من أن تنطق كفرًا والعياذ بالله.

ثانيًا: هل تعلم هيئة التحقيق والادعاء العام أن آية الحرابة جاءت متفرعة عن قول الله سبحانه وتعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾[1] هذه الآية التي جعلت للنفس

(1) سورة المائدة، الآية: 32.

حرمة عظيمة حيث جعلت من يقتل إنسانًا واحدًا بغير حق كمن قتل كل الناس أجمع وذلك تعظيمًا لحرمة النفس وحق الحياة. ولأن من يقتل واحدًا بغير حق يقتل الجميع ولو تمكن من ذلك لتحقيق شهواته نزواته وباتت حرابة، مما يدل على عمق فساده، وسوء معدنه. وهل تعلم هيئة التحقيق أن الفساد في آية الحرابة هو نوع واحد من أنواع متعددة من الفساد الذي ذكر في الآية قبلها. وهذا الفساد من المتشابه لا يعلمه إلا الراسخون في فقه الآيات حيث يعلمون أن الزنا واللواط مثلًا نوعان من أنواع الفساد التي تحل القتل إذا توفرت الشروط الشرعية التي صدرها الشرع ليس كل زنا وليس كل لواط يوجب القتل، مع أن كل زنا وكل لواط فساد، ولكن ليس كل زنا ولا كل لواط يوجب إقامة حد القتل. ومع شناعة ذلك الفساد بإتيان الزنا واللواط إلا أنه لا يوجب القتل إلا بشروط، فكيف بالفساد الذي ذكر في الآيات التي حشرتها هيئة التحقيق في الدعوى وكأنها من نوع الفساد في آية الحرابة وما هي كذلك مما ينبئ عن جهل هيئة التحقيق والادعاء العام وعدم إلمامها بفقه الآيات. والجاهل يلزم حدوده الشرعية ويصمت عما لا يعلم. وهل تعلم هيئة التحقيق والادعاء العام أن آية تعظيم حرمة النفس وأقصد بها آية 32 من سورة المائدة هي متفرعة من الآيات التي تحدثت عن نبأ ابني آدم التي جعلت القاتل يتحمل ويبوء بجميع إثم المقتول ظلمًا وعدوانًا، وأنه من الخاسرين يوم القيامة.

ثالثًا: هل تعلم هيئة التحقيق والادعاء العام أن الفساد المذكور في آية الحرابة من المتشابه ولا يفقهه إلا من يفقه آيات الأحكام وأن آيات الأحكام تعبدية لا تؤول إلا بنص شرعي قاطع عن الرسول

ﷺ. وهل تعلم هيئة التحقيق والادعاء العام أن الفساد المذكور في آية الحرابة أنواع مختلفة ولكل نوع حكم يختلف عن حكم النوع الآخر. وهل تعلم هيئة التحقيق والادعاء العام أن جميع أنواع الفساد في آية الحرابة يجمعها جامع واحد ولا يتحقق نوع الفساد إلا بتحقق هذا الجامع وهو شهر السلاح ولا يكفي حمل السلاح ولا شهره لإخافة الناس، ومن دون وجود هذا الجامع لا يتحقق الفساد المذكور في آية الحرابة. وهل تعلم هيئة التحقيق والادعاء العام أن من شهر السلاح لإخافة الناس وقتل حكمه القتل، ومن لم يقتل ولكنه سلب المال فحكمه القطع وأما من شهر السلاح لإخافة الناس ولم يقتل ولم يسلب مالًا فحكمه النفي، فاختلف الحكم باختلاف الفساد. وهل تعلم هيئة التحقيق والادعاء العام أن من لم يتكرر منه الفعل أو تكرر منه ولكنه ندم وتراجع عن فعله قبل القبض عليه والتمكن منه يسقط عنه حكم الحرابة وذلك بصريح الآية التي تليها ونكملها حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ ۖ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[1] فهيئة التحقيق والادعاء العام الجاهلة بهذه الأمور كيف تتجرأ على الله وتطالب بإجراء حكم الحرابة؟

رابعًا: إن هيئة التحقيق والادعاء العام لم تأتِ بشاهد واحد فضلًا عن بينة أو دليل بأني شهرت سلاحًا الذي هو شرط من شروط انطباق آية الحرابة، فكيف والحال هذا تطالب بإجراء حكم الحرابة مع عدم وجود موضوعها. فالقضية سالبة بانتفاء موضوعها.

---

(1) سورة المائدة، الآية: 34.

خامسًا: إذا كانت هيئة التحقيق والادعاء العام وبأمر وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية تريد أن تبث الرعب والخوف والإرهاب بإساءة استخدام آيات الله وتنتهج منهج فرعون في القتل والتنكيل حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ قَالَ ءَامَنتُمْ لَهُۥ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ ۖ إِنَّهُۥ لَكَبِيرُكُمُ ٱلَّذِى عَلَّمَكُمُ ٱلسِّحْرَ ۖ فَلَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَٰفٍ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِى جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ وَلَتَعْلَمُنَّ أَيُّنَآ أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَىٰ ﴾[1]، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَنَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ ۚ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَٰهِرُونَ ﴾[2]. ويقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِىٓ أَقْتُلْ مُوسَىٰ وَلْيَدْعُ رَبَّهُۥٓ ۖ إِنِّىٓ أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَن يُظْهِرَ فِى ٱلْأَرْضِ ٱلْفَسَادَ ﴾[3]. نعم إن تهمة الفساد تهمة جاهزة يدعيها المفسدون على المصلحين والمستضعفين، لكي يبرروا بطشهم وطائفيتهم وقتلهم. ولذلك لم تأتِ هيئة التحقيق والادعاء العام ووزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية بجديد يختلف عن منهج طغاة الماضي والجاهلية القديمة. فإن الجواب هو قول الله سبحانه وتعالى: ﴿ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾[4]. وقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَقَالَ مُوسَىٰٓ إِنِّى عُذْتُ بِرَبِّى وَرَبِّكُم مِّن كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لَّا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ ٱلْحِسَابِ ﴾[5]. وقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ قَالُوا۟ لَن نُّؤْثِرَكَ عَلَىٰ مَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلَّذِى فَطَرَنَا ۖ فَٱقْضِ مَآ أَنتَ قَاضٍ ۖ إِنَّمَا تَقْضِى هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَآ ﴿٧٢﴾ إِنَّآ ءَامَنَّا

---

(1) سورة طه، الآية: 71.

(2) سورة الأعراف، الآية: 127.

(3) سورة غافر، الآية: 26.

(4) سورة الأعراف، الآية: 128.

(5) سورة غافر، الآية: 27.

بِرَبِّنَا لِيَغْفِرَ لَنَا خَطَٰيَٰنَا وَمَآ أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ ٱلسِّحْرِ ۗ وَٱللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰٓ ﴿٧٣﴾ إِنَّهُۥ مَن يَأْتِ رَبَّهُۥ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُۥ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ ﴿٧٤﴾ وَمَن يَأْتِهِۦ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلدَّرَجَٰتُ ٱلْعُلَىٰ ﴿٧٥﴾ جَنَّٰتُ عَدْنٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ مَن تَزَكَّىٰ ﴾[1].

ذكر المدعي العام قائلًا: رقم 3 الحكم عليه بالحد الأعلى من العقوبة المقررة في المادة رقم 7 من نظام مكافحة الرشوة.

وأقول:

أولًا: إن القوانين في هذه المادة والعقوبات فيها هي من القوانين والأنظمة التي لا يوجد مستند شرعي لها، فلا دليل ولا بينة من الشرع يدل على إجراء تلك العقوبات على الأفعال في حال حصولها. نعم إنها قوانين وأنظمة فُصّلت على مقاس الحاكم والحكام. وهذه المادة تدل على صحة ما قلته بعدم شرعية كثير من الأنظمة والقوانين، وإنما هي قوانين وضعية ولا تمت إلى الشرع بصلة وإنما سنَّت لتحقيق ما يريده الحاكم.

ثانيًا: على فرض شرعيتها فإنها سالبة بانتفاء موضوعها، حيث لم يصدر مني منع رجال الأمن من القيام بواجبهم الوظيفي بالقوة كما هي دعوى هيئة التحقيق والادعاء العام. وإثبات تلك الدعوى الملفقة دونها خرط القتاد.

ثالثًا: إن كانت هيئة التحقيق والادعاء العام وبأمر وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية تريد أن تبث الرعب والخوف والإرهاب واتخاذ القضاء

---

(1) سورة طه، الآيات: 72 - 76.

مطية تنتفع به لأفعالها الإجرامية الجائرة وتنتهج منهج فرعون في السجن والتنكيل حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ قَالَ لَئِنِ ٱتَّخَذْتَ إِلَٰهًا غَيْرِى لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ ٱلْمَسْجُونِينَ ﴾[1] ومنهج امرأة عزيز مصر حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ قَالَتْ فَذَٰلِكُنَّ ٱلَّذِى لُمْتُنَّنِى فِيهِ ۖ وَلَقَدْ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ فَٱسْتَعْصَمَ ۖ وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَآ ءَامُرُهُۥ لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُونًا مِّنَ ٱلصَّٰغِرِينَ ﴾[2]. ومنهج عزيز مصر والطبقة الحاكمة والحاشية للحكم حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ ثُمَّ بَدَا لَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا رَأَوُا۟ ٱلْءَايَٰتِ لَيَسْجُنُنَّهُۥ حَتَّىٰ حِينٍ ﴾[3]. فإن الجواب كما قاله الله سبحانه وتعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ ٱلسِّجْنُ أَحَبُّ إِلَىَّ مِمَّا يَدْعُونَنِىٓ إِلَيْهِ ۖ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّى كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾[4]، وكما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ قَالَ أَوَلَوْ جِئْتُكَ بِشَىْءٍ مُّبِينٍ ﴾[5] حيث اتضح وبان كذب وتزوير وتدليس وتلبيس هيئة التحقيق والادعاء العام ووزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية. وأرجو بعد بيان ووضوح ذلك أن لا يكون القضاء مثل الذين قال الله سبحانه وتعالى عنهم: ﴿ ثُمَّ بَدَا لَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا رَأَوُا۟ ٱلْءَايَٰتِ لَيَسْجُنُنَّهُۥ حَتَّىٰ حِينٍ ﴾[6].

رابعًا: أنا طلبت أن أحاكم وفق شرع الله وإذا أرادت هيئة التحقيق والادعاء العام محاكمتي وفق القوانين الوضعية فليكن لها ذلك، ولكن لتعلم أن كل القوانين الوضعية لا تكتسب شرعية بشرية إلا

---

(1) سورة الشعراء، الآية: 29.

(2) سورة يوسف، الآية: 32.

(3) سورة يوسف، الآية: 35.

(4) سورة يوسف، الآية: 33.

(5) سورة الشعراء، الآية: 30.

(6) سورة يوسف، الآية: 35.

وفق التعاقد الاجتماعي والعقد الاجتماعي غير موجود في هذه البلاد وبالتالي فهي ساقطة وغير معتبرة؛ لعدم وجود العقد الاجتماعي الذي تستمد منه شرعيتها البشرية، فضلًا عن عدم شرعيتها الإلهية.

خامسًا: إن الخلط باللصق بين الحكم الشرعي الإلهي وبين الحكم الوضعي البشري مخالف للشريعة الإلهية، وينبئ عن اعتقاد الخالط بقصد أو بغير قصد بعدم كمال الدين ونقصانه، وأن الدين ناقص والعياذ بالله.

سادسًا: على هيئة التحقيق والادعاء العام ووزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية أن يتقوا الله في الدماء وعدم سفكها وأن يعظموا حرمة النفس ولا يستهينوا بالقتل ولا يجعلوا الدعوة إلى القتل سهلة على اللسان، فاتقوا الله في دماء المسلمين ولا تسمحوا بألسنتكم أن تلقي بطلب القتل على آذان الآخرين فإن في القتل إثمًا عظيمًا، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ﴾[1].

سابعًا: القسم الأعلى من العقوبة مطبق عليّ من دون حكم قضائي، فها أنا في السجن ولمدة مفتوحة غير محددة. وما هذا الطلب إلا من أجل إضفاء الشرعية على تجاوزات وجرائم وطغيان وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية باتخاذ القضاء مطية لشرعنة أعمالها الجائرة.

ذكر المدعي العام قائلًا: الحكم عليَّ بالحد الأعلى من العقوبة المقررة في المادة رقم 6 من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية.

---

(1) سورة النور، الآية: 15.

وأقول:

أولًا: يرد عليهم بجميع النقاط التي مضت في الرد على المادة رقم 7 ما عدا النقطة الثانية لوجود اختلاف يسير.

ثانيًا: على فرض شرعيتها فإنها سالبة بانتفاء موضوعها، حيث إن جميع خطبي وكلماتي الموجودة على الشبكة المعلوماتية من شأنها حفظ النظام العام والقيم الدينية وتنشئة الإنسان الرشيد والأسرة الفاضلة والمجتمع الصالح، وترسخ القيم والمبادئ السماوية. والمحاضرات هي الشاهد والدليل على ذلك فهي موجودة في الفضاء الخارجي وليست في الأقبية المظلمة إلا إذا اعتبرت هيئة التحقيق والادعاء العام أن تربية الإنسان الفرد والمجتمع على التفكير وإعمال العقل والنقد للفكر البشري، ومحورية وحي السماء والعقل لكل رأي وموقف، اعتبرته يمس بالنظام العام والقيم الدينية وبالتالي على منهج فرعون أخاف أن يبدل دينكم أو أن يظهر في الأرض الفساد.

ذكر المدعي العام قائلًا الحكم بمنعه من السفر.

وأقول: ويرد عليها الردود السابقة نفسها في الجملة مع تأكيدي على النقطة السادسة حيث إنّي منعت من السفر لمدة أربع سنوات سابقًا من دون حكم قضائي. ثم منعت من السفر مرة أخرى قبل سبع سنوات تقريبًا وما زلت ممنوعًا ومن دون حكم قضائي. وما هذا الطلب هنا إلا لجعل القضاء مطية تركبها وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية لإضفاء الشرعية على ممارساتها العدوانية الجائرة وشرعنتها عبر إصدار الحكم القضائي. والمنع من السفر أيضًا هو مفتوح غير محدد

بأجل. فالحكم القضائي وجوده كعدمه لم يغير من الواقع شيئًا سواء حُكم بالمنع أو بعدم المنع. فأنا ممنوع من السفر على كل حال.

إن الذي يستحق العقوبة والملامة ويقع عليه السبيل إنما هو الظالم للناس الباقي في الأرض بغير حق. وليس للذي يرفض البغي والعدوان وينتصر للمظلوم كما يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْىُ هُمْ يَنتَصِرُونَ ﴿٣٩﴾ وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ۖ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٠﴾ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٢﴾ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿٤٣﴾ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن وَلِىٍّ مِّنۢ بَعْدِهِۦ ۗ وَتَرَى ٱلظَّٰلِمِينَ لَمَّا رَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَىٰ مَرَدٍّ مِّن سَبِيلٍ ﴿٤٤﴾ وَتَرَىٰهُمْ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا خَٰشِعِينَ مِنَ ٱلذُّلِّ يَنظُرُونَ مِن طَرْفٍ خَفِىٍّ ۗ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّ ٱلْخَٰسِرِينَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ أَلَآ إِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ فِى عَذَابٍ مُّقِيمٍ ﴿٤٥﴾ وَمَا كَانَ لَهُم مِّنْ أَوْلِيَآءَ يَنصُرُونَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۗ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن سَبِيلٍ ﴾[1].

(1) سورة الشورى، الآيات: 39 - 46.

25. أطلب التالي...

وبعد هذا الرد على لائحة الدعوى العامة التي أقامتها هيئة التحقيق والادعاء العام عليّ ظلمًا وجورًا وكذبًا وزورًا، أطلب التالي:

أولًا: إسقاط الدعوى لعدم مؤهلية هيئة التحقيق والادعاء العام على إقامة دعوى عامة فضلًا عن عدم أهليتها لذلك.

ثانيًا: إطلاق سراحي فورًا ما دمت متهمًا والمتهم بريء حتى تثبت إدانته، ولذا أطلب رفع العقوبة عني وإطلاق سراحي إلى حين يثبت القضاء إدانتي شرعًا.

ثالثًا: إطلاق سراح جميع المعتقلين الذين اعتقلوا بسبب الرأي أو الموقف السياسي أو الفكري. وإلغاء جميع قوائم المطلوبين بسبب رأيهم أو موقفهم الفكري أو السياسي.

رابعًا: منع وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية من قتل الأبرياء واعتقالهم دون حكم قضائي شرعي.

خامسًا: إلـزام وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية على حل المشاكل السياسية في البلاد بالطرق السلمية وعدم اللجوء إلى العنف والترهيب والتخويف أو الحلول الأمنية، وتلتزم بالطرق الشرعية وتقتصر عليها ولا تتجاوزها في التعامل مع مختلف الأزمات والمشاكل السياسية والفكرية.

سادسًا: التزام الداخلية وأجهزتها الأمنية برفع المنع من السفر لكل من مُنِع بسبب رأي أو موقف سياسي أو فكري، والسماح لكل المعارضين

السياسيين في الخارج بالعودة دون إجراء عهد أو تحقيق والعودة بـ«**كرامة**».

سابعًا: إحضار كل جلسات التحقيق المسجلة بالصوت والصورة، وكذلك الفيديو المصور أثناء اعتقالي لكي يطلع عليه وكيلي والقضاة.

ثامنًا: علانية المحاكمة لكي يحضرها أهل القانون والشريعة العارفين بالحقوق الشرعية والمدنية والإعلام الحر.

تاسعًا: عدم إجراء أي محاكمة لمعتقل، وإنما يحاكم الحر المطلق من الأسر والقيود.

عاشرا: إسقاط كل الدعاوى التي تقيمها هيئة التحقيق والادعاء العام، وعدم قبول الدعاوى منها. وبالخصوص الدعاوى الكيدية التي تنطلق من إرادة معاقبة الأحرار الذين يتجرؤون بقول الحق ويبدون الرأي أو يتخذون الموقف.

حادي عشر: التركيز على محاكمة المتنفذين وأصحاب السلطة بدءًا من الأمراء مرورًا بالوزراء انتهاءً بالمسؤولين الكبار في الوزارات والمؤسسات الحكومية.

ثاني عشر: على الحكومة أن تفتح صفحة جديدة مع المجتمع، وتنزل من كبريائها وتعترف بأخطائها وتجاوزاتها وتبادر هي بإصلاح الفساد وإجراء التغيير. والخطوة الأولى لذلك هي إطلاق سراح كل معتقلي الرأي والموقف السياسي والفكري وإلغاء قوائم المطلوبين بسبب رأيهم وموقفهم السياسي أو الفكري. ورفع المنع من السفر، ودعوة المعارضين في الخارج بالعودة الكريمة للبلاد، والكف عن القتل

والاعتقال التعسفي وعدم اللجوء إلى الحلول الأمنية الجائرة، وتحكيم لغة الحوار والكلمة بدل لغة الكبت والرصاص. هذا إذا أرادت الحكومة طول بقائها، وإلا فإن الظلم والجور يقوضان عُرى الكراسي والعروش ويقصران من عمر الملك حيث الملك يبقى مع الكفر ولا يبقى مع الظلم. مع أن الحكومات مهما طال عمرها فهي إلى زوال، وتبقى المجتمعات والشعوب وتتواردها الأنظمة المختلفة، هذا فضلًا عن فناء الإنسان حيث يخلّف كل ما جمع ويذهب إلى حفرة التراب بعده.

أخيراً: فيما يتعلق بالرد على الأدلة والقرائن التي يستند إليها الادعاء العام في إثبات دعواه: قبل الرد على ما أطلق عليه تصديق اعتراف الموقوف «**نمر باقر أمين النمر**»، أبدأ بالتالي:

أولًا: لقد جرى التحقيق معي وتصديق الاعترافات على مراحل ثلاث:

المرحلة الأولى: التحقيق المسجل بالصوت والصورة، وكان اثنتي عشرة جلسة تقريبًا، عشر جلسات في مستشفى الظهران العسكري وكنت مقيدًا ومكبل اليدين لمدة أسبوعين كاملين، وجلستان في زنزانة مستشفى قوى الأمن الداخلي. وكنت مكبل ومقيد الرجل اليمنى بالسرير لمدة شهرين كاملين. هذا مع العلم أن قدمي لم تطأ الأرض إلا بعد شهرين من الإصابة. وكانت تستغرق جلسة التحقيق من الساعة ونصف إلى الساعتين تقريبًا. وكانت في أجواء سلبية ومعزولة عن العالم الخارجي، وتصاحبها قسوة آلام وجراح الإصابة بالطلق الناري، وبالخصوص الجلستين الأوليين في مستشفى الظهران العسكري، وبالأخص الجلسة الأولى التي عقدت بعد إفاقتي مباشرة تقريبًا حيث ما زالت آثار التخدير

ومضض الألم وقسوته إلى درجة صعوبة القدرة على التركيز بل وصعوبة الاستذكار والنطق بالكلام. وأنا هنا أطالب القضاء بتمكين وكيلي من الاطلاع على هذه الجلسات وتدوين ما يحتاج منها للرد على تصديق اعتراف الموقوف، وعلى لائحة دعوة عامة.

المرحلة الثانية: التحقيق المدون في مذكرة التوقيف وكراسة التحقيق، حيث قال المحققان هذا من أجل تدوين التحقيق الشفوي وتحويله إلى تحريري مكتوب. وكان في ثلاث جلسات، وبدأت الجلسة الأولى بعد منتصف الليل إلى قبيل أذان الفجر. وهذا التوقيت يكفي لمعرفة أن التحقيق كان تحت الضغط فضلًا عن الأجواء السلبية والضاغطة التي جرى فيها التحقيق والتصديق على الاعتراف في مراحله الثلاث على مضض، ومفاعيل الألم وقسوته ما زالت إلى يومي هذا، إضافة إلى أني لم أذق طعم النوم إلا قليلًا ولأشهر تقترب من العام. بل وزاد الضغط في المرحلة الثانية، وكذا التهديد المبطن والصريح والاستهزاء والسخرية حيث يقول المحقق الآخر دعني أرى الإجابة لنضحك قليلًا، مع عدم رضا المحقق بالإجابة ورفضها فيعيد السؤال مرة أخرى بصيغة أخرى وهكذا شفويًّا أو مكتوبًا، ولذا كانت بعض إجاباتي هي إجابات لبعض ما يريده المحقق ولم تصدر بقناعة ولا إرادة مني، كما أنه لم يكن تدوينًا للتحقيق الشفوي حقيقة وذلك لوجود أسئلة كثيرة فيها لم أسأل عنها في التحقيق الشفوي أصلًا، وأسئلة كثيرة كانت في التحقيق الشفوي لم أسأل عنها في التحقيق المكتوب، إضافة إلى أسئلة يدعي المحقق فيها إقراري بها في التحقيق الشفوي وأنا لم أقر بها أصلًا، وأسئلة صيغت بصياغة أخرى لتحقيق إجابة مني غير التي كانت في التحقيق الشفوي حيث كان يريدها المحقق

على لساني أو صياغة السؤال مبطنًا فيه تهمة بحيث تكون مجرد الإجابة وكأنها إقرار بالتهمة.

المرحلة الثالثة: التصديق على الاعترافات -والتي لم أعترف بها بالواقع- حيث قال المحقق هذه خلاصة ما جرى من التحقيق معك. فأعطاني إياها فقرأتها قراءة سريعة. فقلت له هذه إقرارات منسوبة إليّ بالجملة ولي عليها ملاحظات وتعليقات كثيرة؛ لأن فيها ما لم أقر به أصلًا، وفيها ما هو مبتور عن سياقه مما يؤدي إلى عكس معناه، وفيها تحريف لكلامي. وأنا أوقع عليها بعد كتابة التعليق عليها، ورفض المحقق أن أكتب تعليقاتي عليها، وقال إما أن توقع عليها أو توقع على أنك ترفض التوقيع وأن الجماعة مستعجلون لتقديمك للمحكمة، وليس لدي وقت إلا ربع ساعة، وبعد أخذ ورد جاء بأوراق خارجية ليكتب هو تعليقاتي ولم يسمح لي بكتابة التعليق، فقلت في نفسي سنعود إلى الدوامة نفسها فيما بعد من البتر والتحريف. فقلت له أعطني إياها سأوقع عليها وليكن ما يكن.

ثانيًا: أنا أقر بأني وقعت على تصديق اعتراف الموقوف، ولكني أنكر أن يكون ما فيها هو إقراراتي؛ لأني لم أقر أصلًا بتلك الإقرارات بالصيغة والعبارة التي أعدتها هيئة التحقيق والادعاء العام. ولذا فهي إملاء من هيئة التحقيق والادعاء العام أعدتها بعد ما خلطتها بالكذب والتزوير واللبس والتدليس والبتر والقطع، ثم طلبت مني التوقيع عليها على أنها إقراراتي، ولا يوجد مصدر ولا مرجع لهذه الإقرارات، ولذا وقعت على ما لم أقر به تحت الضغط والإكراه وفي أجواء سلبية وضاغطة.

ثالثًا: المفروض أن يكون لكل إقرار هنا مصدر ومرجع في جلسات التحقيق المصورة أو المكتوبة يرجع إليه. ولذا أنا أطلب بيان وإيجاد مصدر كل إقرار يعتمده القضاء لإدانتي والمقارنة بينهما أي ما هو في المصدر والمرجع الذي قلته مشافهة أو دونته كتابيًّا، وما هو في تصديق اعتراف الموقوف الذي أعدته وأملته هيئة التحقيق والادعاء العام. وأنا هنا أؤكد على طلبي بتمكين وكيلي المحامي الدكتور صادق محمد الجبران، والأستاذ محمد باقر النمر من الاطلاع على جلسات التحقيق التي جرت بالصوت والصورة.

رابعًا: أنا أقطع يقينًا أنَّ المقارنة السريعة والخاطفة فضلًا عن المقارنة المتأنية والمركزة بين التحقيق المسجل بالصوت والصورة، والتحقيق في مذكرة التوقيف وكراسة التحقيق، وتصديق اعتراف الموقوف، ولائحة الدعوى العامة، إن المقارنة بين هذه الأمور الأربعة تثبت بشكل قاطع لا لبس فيه ولا شك ولا ريب كذب وتزوير و تلبيس وقطع وبتر هيئة التحقيق والادعاء العام في دعاويها إقراراتي. ولذا أنا أطالب بإحضار التحقيق المسجل بالصوت والصورة ليطلع عليها القضاء ويقارنوا ما فيه مع ما تدعيه هيئة التحقيق والادعاء العام. وأؤكد مرة أخرى على طلبي ليتمكن وكيلي من الاطلاع على هذا التحقيق المسجل بالصوت والصورة لكي يتمكنوا من الرد على ما ادعته هيئة التحقيق والادعاء العام عليّ من إقرارات.

خامسًا: إن هيئة التحقيق والادعـاء العام أعدت إقـراراتي وقبلها الدعاوى عليَّ على أساس الكذب والتزوير والتدليس والتلبيس والبتر والقطع في وضح النهار ولا تخفى هذه الأمور السيئة على الإنسان العادي فضلًا عن ذي لب. وعليه فإن القضاء إما يرى هذه

السيئات ويعرفها وإما يجهلها ولا يراها، فالقضاة إما يجهلون ذلك أو يتجاهلونه، وفي كلتا الحالتين يفقد أهليته ومؤهليتهم للقضاء لأنه مع الجهل يكون فاقد الشيء لا يعطيه، والناس أعداء ما جهلوا والقضاء منصب للفقهاء ولا يرتقي سنامه الجهال. وأما مع التجاهل فهو أسوأ، لأنهم يحولون القضاء من خيمة للعدالة التي أُسس القضاء من أجل بسطها إلى مطية للظلم والجور والطغيان، وما أسس القضاء إلا من أجل اقتلاع شأفتها أي أصل الظلم والجور والطغيان وأخواتهم وبالتالي فهم أسوأ ممن ارتكب الظلم وعمل بالاستبداد.

سادسًا: هل بعد إثبات وثبوت أن هيئة التحقيق والادعاء العام تكذب وتلفق التهم على المتهم، وتقوم بالتدليس والخلط والتلبيس على القضاء لإضلاله وتضليل العدالة، وإصدار أحكام تبرر تجاوزات وإجرام وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية؟ هل بعد إثبات هذا وثبوته يقبل القضاء دعاوى ممن هذه صفته أي الكذب والتزوير على التهم والتدليس والتلبيس على القضاء؟ إن قبول القضاء ممن يعرف أن هذه صفته، دعاوى عامة لا يؤدي إلى الشك في نزاهة القضاء فحسب، بل يؤدي إلى القطع واليقين بعدم نزاهة القضاء، بل إلى أنه شريك في الجرم والظلم، بل هو أسوأ حالًا من المجرم والظالم. وإذا بلغ الحال هكذا فعلى العدالة السلام.

سابعًا: سؤال للقضاء: ما هو الحكم القضائي الذي يستحقه المدعي الذي يقيم دعاوى أو دعوى فيها من الكذب والتزوير والتدليس والتلبيس الكثير من الاعتداء على المتهم، وإضلال القضاء وتضليل العدالة؟ وهل تقبل منه دعوة عامة؟ وهل يعاقب على كذبه

وتدليسه؟ وكيف تجري العقوبة على مؤسسة اعتبارية لا تملك وجودًا حقيقيًّا؟

ثامنًا: إن كثيرًا من الإقرارات في تصديق اعتراف الموقوف ليست تهم ولا جرم، وأغلبها وجهة نظر وتصور جرى عرضها في التحقيق جوابًا لأسئلة المحقق، وإن حُرِّف الكثير منها. ولكنها تبقى وجهة نظر وتصور وليس إلا، وبعيدة عن التهمة.

تاسعًا: لقد لُبِّسَت كثير من الإقرارات بلفظ الشيعة مع أني لم أذكر ذلك اللفظ إلا نادرًا، وكثير ما كان اللفظ المجتمع ولكن هيئة التحقيق والادعاء العام قامت بزج لفظ الشيعة وإقحامه لكي تصنع مادة طائفية قابلة للاشتعال، بل لتثير الفتنة الطائفية وتذكيها. وهكذا أُسّست كثير من دعاويها على أساس طائفي لإثارة النعرات الطائفية وإذكائها.

عاشرًا: لقد أُخذت مني توقيعات كثيرًا لم أطلع على محتوياتها بدءًا من أول إفاقتي في مستشفى الظهران العسكري، مرورًا بالزنزانة في مستشفى قوى الأمن، وأخيرًا في مستشفى سجن الحائر. وهذا مما يفقد التوقيعات اعتباريتها، ويجعل التوقيع عديم الحجية.

حادي عشر: ستكون ردودي هي عبارة عن بيان وجهة نظري وتصوري الذي جرى في التحقيق قدر ما أستطيع من تذكره واستحضاره، وبالتالي سأنفي ما أستذكر وأستحضر عدم إقراري به، وأما ما لم أستذكره فلا بدّ من الرجوع إلى المصدر لتثبيت إقراري، ومن دون المصدر فهو منفي بحسب الأصول الشرعية والعقلية. هذا مع ملاحظة أن هيئة التحقيق أعدت تصديق اعتراف الموقوف ولائحة دعوة عامة وفي يدها الوثائق التي تستند إليها في إعداد ذلك، وأما

أنا فلم أُمَكَّن من الوثائق التي ترتبط بموضوع التهم والإقرارات، وإنما اعتمدت على ذاكرتي التي لا يمكن لي ولا لغيري في العادة أن يَسْتَذْكِر كل شيء وإذا استذكره أيضًا سيواجه صعوبة الدقة وبالخصوص اللفظي وسبك العبارة.

ثاني عشر: أعيد وأؤكد طلبي بتمكين وكيلي من الاطلاع على التحقيق المسجل بالصوت والصورة.

26. الإقرارات

أقر أنا المدعو «**نمر باقر أمين النمر**»، سعودي الجنسية بموجب الهوية الوطنية رقم (1080470147) وأنا بكامل قواي العقلية المعتبرة.

أقول: «ولكن من دون إرادة حرة ولا اختيار حر وإنما تحت الضغط والإكراه، ولذلك فهي لا تعبر عن إرادتي ولا قناعتي»، بما يلي:

1- لم أقل بأن هناك عدم وضوح في كثير من القوانين في المملكة وإنما استشكلت على بعض القوانين وذكرت مثالًا يتعلق بقانون العقوبات، ولم أقل إن هناك عقوبات تعزيرية تتجاوز عقوبة الحد، وهذا ما يخالف منهجنا الشيعي وإنما قلت إن منهج الشيعة يرى أن العقوبة التعزيرية يجب أن لا تتجاوز الحد، ومثال ذلك الزاني غير المحصن عقوبته حدًّا الجلد مئة جلدة ومع ذلك فقد يحكم على الشخص بعقوبة تفوق الحد في حال ارتكب ما دون ذلك، لو سلمت جدلًا أني قلته فهو ليس بتهمة؛ لأنه ما هو إلا وجهة نظر جرى بيانها أثناء التحقيق. كما لا أذكر أني قلت إنني أعترض على تطبيق الدولة منهج ونصوص مذهب أهل السنة والجماعة على

الشيعة وإن كان ذلك ممكنًا. وهذا ليس بتهمة، كما لم أقل على الرغم من خلافنا معهم.

2- هذه وجهة نظر جرى بيانها أثناء التحقيق وليست بتهمة، أقر أن المظاهرات خرجت في البداية للمطالبة بالإفراج عن الموقوفين قلت قد بدأت بالمطالبة بإطلاق سراح المعتقلين بما فيهم المتهمين بتفجير الخبر. والمطالبة بتوفير الحرية، والمطالبة بالحقوق العامة وغيرها للمتهمين في تفجيرات الخبر. وأنتقد تعامل الدولة مع من تم إيقافه من أبناء الطائفة الشيعية أو الطائفة السنية؛ لأني انتقدت الاعتقال التعسفي عمومًا والموقوفين على ذمة تفجيرات الخبر عام 1996م (1417هـ) وأشكك في مسؤولياتهم عن ذلك التفجير الإرهابي ذلك حسب معلوماتي ولم أقل «**أرفض تحديد مصدرها**»، وإنما قلت أشك في رواية الدولة؛ لأن هناك أشخاصًا منهم كانوا موقوفين قبل حادثة التفجير، فضلًا عن كون منهج القتل والتفجير ليس من منهج الشيعة ولا تقره مراجعنا الدينية، وأن قائد تنظيم القاعدة السابق «**أسامة بن لادن**» أصدر بيانًا أعلن فيه عن مسؤولية التنظيم عن ذلك التفجير كما لم أقل «**إلا أن الدولة لم تلتفت لذلك**».

3- وأقر أنه عندما جرى تذكيري من قبل جهة التحقيق بأحداث تفجير مكة المكرمة وأن المسؤولين عنها هم من أبناء الطائفة الشيعية - حسب اعترافاتهم التي ظهرت في وسائل الأعلام- أنني ذكرت ذلك؛ لأن تلك رواية الدولة وهي غير موثوقة لدي بل عندي الآن يقين بكذب وتلفيق الدولة. كما قلت إنه لا يمكن

الاعتماد على اعترافات متهم يظهر في التلفاز؛ لأن اعترافه قد يكون صحيحًا وقد يكون مكرهًا.

4- وأقر أنني أنتقد قيام الدولة بالقبض على أشخاص من بلدة العوامية متهمين بحيازة وشراء الأسلحة ولن أحدد أسماءهم وإبقاءهم في السجن مدة أربع سنوات وأن مدة بقائهم في السجن لا تتناسب مع ما أقدموا عليه، خصوصًا وأن حيازتهم للأسلحة من وجهة نظري كانت من أجل التفاخر، وأنها لا تمثل أي خطورة على الأمن ولم أقل بأن القبض على أولئك الأشخاص كان السبب وراء خروج المظاهرات في العوامية بل الذي قلته إن بقاء هؤلاء وغيرهم من المسجونين كان أحد الأسباب. والذي قلته هو أن أسباب المظاهرات هو الضغوط المتراكمة التي يعيشها الناس بسبب ممارسات الحكومة. وأن محور القضية هي المطالبة بـ«**الكرامة**» ورفع الظلم وإعطاء الحرية، ولم أقل بأن تعامل الدولة مع مظاهرات القطيف وإلقاء القبض على عدد من المشاركين بتلك المظاهرات كان مبالغًا فيه وأن ذلك يأتي في سياق المعاملة السيئة التي تلقاها «**أبناء الطائفة الشيعية**» وإنما قلت أهل القطيف والمجتمع.

5- لم أتحدث عن أهل البحرين باعتبارهم شيعة ولم أقل شيعة القطيف وإنما أهل البحرين وأهل القطيف، كسبب لاهتمامي بما يحدث في مملكة البحرين. ولم أقل إنني ممتعض ومستاء من معالجة الأحداث التي شهدتها؛ لأن «**أبناء الطائفة الشيعية في البحرين**» وإنما قلت أهل البحرين يتعرضون للمعاناة نفسها التي يعاني منها أهل القطيف، من حيث امتهان الكرامة وإهانة الرموز.

وانتقدت النظام في سوريا ولم يكن حديثي عن شيعة وإنما عن مظلومين ومضطهدين في البحرين وسوريا، كما كان قبل ذلك عن تونس ومصر واليمن وليبيا.

6- لم أقل بأنني كنت في طريقي من منزلي إلى بستان (وقف) يبعد عن منزلي مسافة كيلو متر تقريبًا حيث لم أذكر هذه المسافة، ذلك أن المسافة 2 كيلو وليس كيلو، ولم أقل إنني في الطريق التقيت مصادفة مع إحدى الدوريات الأمنية القادمة من إحدى الطرق الفرعية ودخلت إلى الطريق العام الذي كنت أسلكه وتجاوزتني قليلًا فلم أقل هذه العبارة؛ لأنها لم تتجاوزني أصلًا فواصلت طريقي. لم أقل وعند محاذاتي لها اقتربت منها بطبيعة الحال واحتككت بالدورية من الجهة اليسرى وذلك لضيق الطريق، لأني لم أحاذها ولم أقترب منها ولم أحتك بها أصلًا ولم يكن الطريق ضيقًا أصلًا. ولم أقل إنه بعد أن قامت تلك الدورية بمتابعتي عدلت عن فكرة الذهاب إلى ذلك البستان خشية أن يتسبب ذلك في إخافة أسرتي، فالذي قلته لم أرد أن تحدث مشاكل لمن هم في البستان، ولم أقل بعدها قامت الدورية بصدمي من الخلف واستيقافي حيث لم يتم استيقافي وإنما صدمت منزلًا فوقفت السيارة ولم أقل حاول أفراد الدورية إنزالي بالقوة إلا أنني رفضت ذلك مما دفعهم إلى إطلاق النار على قدمي لأنهم فعلًا أنزلوني بالقوة، نعم حاولوا إركابي في الدورية بالقوة فرفضت ثم أطلقوا النار على فخدي ولم أقل على قدمي. وليراجع دفتر التحقيقات ليرى الكذب الفاضح في هذه الرواية الملفقة والإقرار المكذوب.

7- جاء هذا الكلام في سياق أن الدولة لا بد أن تكون دولة رعوية

«**كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته**» لأنها الآن هي دولة بوليسية. فذكر المحقق أن الدولة رعوية وجاء بشاهد علاج زوجتي وابتعاث أبنائي. وأقول هنا إن ما قاله المحقق هو منطق فرعون حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿قَالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ ﴿١٨﴾ وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ الَّتِي فَعَلْتَ وَأَنتَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾[1] منهج ومنطق المنّة، وأقول هنا كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ أَنْ عَبَّدتَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾[2]، والكلام بأنني لا أرغب في تحقيق مطالب شخصية أو خدمات من الدولة، وأن ذلك من أحد مبادئي التي أؤمن بها فصحيح، وأما الكلام بأن ما حصل عليه أفراد عائلتي من الدولة سواء أبنائي المبتعثين في الخارج على حساب الدولة أو علاج زوجتي فهذا مما قاله المحقق ولم أقله وإنما كان جوابي هو أنها أمور لا تخصني وإنما تخص أفراد عائلتي وهم مسؤولون عن تصرفاتهم، ولم أقل إنه لو ترك الخيار لي لأرسلت أبنائي للدراسة في الحوزة بل قلت ابني ولم أقل أبنائي حسبما أتذكر.

8- لم أقل جميع الخطب عن حرقة بداخلي، إن جميع الخطب والبيانات التي صدرت عني خلال الأعوام الماضية ونشرت في وسائل الإعلام صدرت بمحض إرادتي وعن قناعة تامة مني، وإنني لست نادمًا على ذلك كونها تعبر عن حرقة بداخلي، نعم بعضها كذلك من جراء المعاملة التي أراها مهينة والتي يتلقاها أبناء طائفتي.

---

(1) سورة الشعراء، الآيتان: 18 - 19.

(2) سورة الشعراء، الآية: 22.

ولم أقل بأنني أرفض الإدلاء بأي تفاصيل عن تلك الخطب أو الهدف منها أو الرسائل التي كنت أسعى لتوجيهها من خلالها، وأنه ما يميزني أن تلك الخطب حققت أهدافها لدى أبناء الطائفة ولن أحدد تلك الأهداف وإنما كان المحقق يسعى لتحميل خطبة تحدثت فيها عن عدم استعمال السلاح إلى عكس هذا القصد حيث كان يريد أن يستنتج منها على لساني وكأني أدعو إلى الإرهاب. فكان جوابي بأني لن أتحدث عن تأويل أي خطبة ولن أتحدث عما هو قصدي من هذه العبارة أو هذه الكلمة في الخطبة. وافهموها بظاهرها ولا تحمِّلوها ما لا تحتمل. ولن أتحدث عن النيات. ولم أقل إنها حققت أهدافها مع أنها كذلك حققت السلم وعدم العنف وعدم الانجرار إلى استعمال الرصاص من قبل الناس ردًّا على عنف الدولة.

ولم يجرِ الحديث ولا سئلت عن أهداف خطبي ولم أقل حققت أهدافها لدى أبناء الطائفة وواضح كثيرًا التركيز على ألفاظ لإثارة الطائفية، وأن المنطلق هو طائفي لخداع السنة وحشدهم ضدي وضد الشيعة والإيحاء لهم بأن الحراك في القطيف حراك طائفي وليس حراكًا من أجل «**الكرامة**» والعدالة والحرية والحقوق المشروعة. ولم أقل إن من يقوم بتصويري هو شخص يُدعى ع. م. وإنما كان هذا جوابًا للمحقق حيث سأل أن ع. م. يصورك؟ فقلت: نعم. فقال المحقق وهو الذي ينزل التصوير في الشبكة العنكبوتية فقلت له: لا وإنما هو يقوم بالدعاء وأعمال خدماتية في المسجد ولم يقم بإنزال محاضراتي في الشبكة العنكبوتية والخطب عندكم وافعلوا ما تريدون.

9- لا توجد لدي علاقة وثيقة بالمطلوبين على قائمة الـ 23 وأنه ليس بوارد لدي الإدلاء بأي معلومة لجهة التحقيق عن أي شخص كان ولو كان عندي معلومة عنهم لن أذكرها لجهة التحقيق.

10- أتابع الأحداث بمحافظة القطيف وردود الفعل اتجاهها عن طريق شبكة الانترنت من منزلي مستخدمًا هاتف المنزل، ولم أقل أرفض الإفصاح عن بريدي الإلكتروني وإنما قلت لا يوجد عندي بريد إلكتروني، فقال المحقق لا يمكن الدخول على الفيس بوك ما لم يكن عندك بريد إلكتروني. ورفضت الإدلاء بأي معلومات عن تلك المواقع الإلكترونية التي أتابع من خلالها تلك الأحداث والتي بعضها من موقعي التواصل الاجتماعي «**فيسبوك**» و«**تويتر**» وإنني لا أملك أي حساب لتلك المواقع وأرفض الإدلاء بأي تفاصيل حول المواقع الإلكترونية التي أدخلها.

11- لم أقل بأنني لن أتجاوب مع أي سؤال لا أرغب بالإجابة عليه، وإن ذلك من معتقدي الشرعي ومن اعتدادي بنفسي وقناعتي، وإن الخيار يعود لي في الإجابة على ما أرغب في أن أجيب عليه، وإنما كان المحقق يسأل عن المواقع التي أدخلها وعن معلومات عن بعض الأشخاص وعن تأويلات لمحاضراتي وهكذا كان سياق الكلام فرفضت الإجابة عن تلك الأشياء. فقال المحقق: أنت هنا في جلسة تحقيق ويجب أن تجيب عن كل سؤال، فقلت: لن أجيب عن كل سؤال وإن هذا استعباد إلخ العبارة في الجملة.

كما لم أقل إنه ليس هنالك نظام يستطيع أن يفرض عليّ قوانينه حتى ولو كان في أي بلد في العالم وإنما قلت لن أخضع لأي قوانين في أي بلد من العالم تناقض «**الكرامة**» والحرية، وإن إلزامي

بالإجابة يعد نوعًا من الاستعباد الذي يخالف منهج «**الكرامة**» والحرية التي كفلها الله بخلقه، وإنني لا أخضع إلا لشرع الله الذي كفل للإنسان حرية الاختيار حتى في مسألة الإيمان والكفر ومستدلًا على ذلك بقوله: ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾[1].

12- قلت إنّ ما يحدث في محافظة القطيف هو حراك اجتماعي لمطالبة الناس بحقوقهم وإنَّ المظاهرات ليست هدفًا في ذاتها وإنما وسيلة من وسائل ذلك الحراك، لكني لم أقل إن أهداف الحراك لتحقيق أهداف أبناء الطائفة الشيعية بل لتحقيق الكرامة والأمن، ولم أقل دوري في المظاهرات بل قلت دوري في الحراك كان من خلال الخطاب والكلمة، ولم أقل خطبي التحريضية التي ألقيتها على منبري لحث الناس على الخروج فلم أقل لحث الناس على الخروج، نعم قلت للمطالبة بحقوقهم المشروعة والكرامة والعدالة والحرية والأمن والمطالبة بحقوقهم، كما قلت إن المظاهرات السلمية من وجهة نظري مباحة شرعًا في المذهب الشيعي، وكان هذا جوابًا في سياق الحديث عن المظاهرات فقلت إنها مباحة، ولا أذكر أنني قلت وإنَّ الدولة تعاملت مع تلك المظاهرات بعنف وإنها قامت بالقبض على المشاركين فيها فلا أذكر أني قلت هذه العبارة وإن كان هذا هو الواقع.

13- لم أقل بأن عملية القبض علّي ستزيد من وتيرة الحراك في القطيف بما في ذلك المظاهرات كون ذلك سيؤجج مشاعر الناس الذين يتعاطفون معي وأن القطيف مجتمع متماسك وأفراده قريبون من بعضهم البعض وإنني فقيه ومرجع ديني وأتمتع بشخصية

---

(1) سورة الكهف، الآية: 29.

متواضعة جدًّا وبسيطة وقريبة من الناس. فلم أقل هذا الكلام أصلًا، وإن كان هذا هو الواقع ولكن أنا لست بمرجع ديني.

14- لم أقل بأن الدولة وعلى مدى تاريخها في معالجة قضايا «**أبناء الطائفة الشيعية**». حيث كان الكلام عن القطيف ولم يكن عن الطائفة الشيعية وإن كان الواقع كذلك. ولا أذكر أني قلت لا تقوم بحل المشاكل وإنما تعتمد على المنطق الأمني للسيطرة عليها وهذا منهج من وجهة نظري لا يقضي على جذور المشكلة وإنما يسعى لتهدئتها فترة من الزمن لتعود إلى الظهور مرة أخرى بشكلٍ أكبر، وإن كان الواقع كذلك. كما لا أذكر أني قلت بأن الأحداث الحالية هي الأوسع انتشارًا والأطول مدة على مستوى الأحداث التي شهدتها محافظة القطيف في تاريخها وأن أسلوب السيطرة على المشكلة كان ينفع في الماضي، أما في الوقت الحالي ومع تغيير الوضع الإقليمي هذا وإن كان الواقع كذلك. فلم يعد ذلك ممكنًا ولا بد من حل جذور المشكلة.

15- قلت على الدولة أن تتحول من دولة بوليسية إلى دولة رعوية والباقي لم يكن الحديث فيه في هذا المورد. ولم أقل إن حكومة هذه البلاد لا تمارس دورها الرعوي وإنما تكرس دورها في التسلط على مواطنيها بشكل عام وعلى أبناء الطائفة الشيعية بشكل خاص، من خلال منعنا من ممارسة طقوسنا الدينية وأذكر منها على سبيل المثال: منعنا من إقامة قوافل العزاء، أو الشهادة للإمام علي بن أبي طالب بالولاية في الأذان مما دفع أئمة المساجد في العوامية في وقت مضى إلى فصل مكبرات الصوت (الميكروفون) أثناء ترديدها وإعادة المكبر إلى وضع التشغيل بعد الانتهاء منها،

واستمر الوضع كذلك حتى قام أحد أهالي البلدة -وأرفض ذكر اسمه- بوضع تسجيل صوتي على جدار منزله، لم أقل تسجيلًا صوتيًا وإنما قلت قام بالأذان من منزله يردد الولاية للإمام علي، أي إن هذه الفقرة منفصلة عما قبلها، مما شجع الأهالي وبدأ أئمة المساجد يعلنون تلك الشهادة أثناء الأذان عبر مكبرات الصوت. وقد ذكر هذا الكلام أثناء الحديث من عدم التزامي بالقوانين التي تحرم ما أحل الله. وأن الدولة تمنعنا أيضًا من طباعة ونشر كتبنا أو إحضارها من خارج المملكة، وتمنعنا أيضًا من بناء المساجد والحسينيات وبناء الأضرحة على قبور أئمة البقيع، ولا أذكر أني قلت عبارة وتمنعنا من إقامة احتفالاتنا الدينية وكذلك تمنعنا من حقنا في الحصول على الوظائف.

16- أما عبارة أن الدولة منعت «**أبناء الطائفة الشيعية**» في الأحساء من ترديد عبارة «**أشهد أن عليًّا ولي الله**» في الأذان فلم أقل أبناء الطائفة الشيعية وإني قلت منعت الشهادة بالولاية في الأحساء. كما لم أقل مع أنها من الشعائر المعتد بها في أذان الشيعة، ولم أقل بتصدي أبناء القطيف لأوامر الدولة في منع ذكر عبارة «**أشهد أن عليًّا ولي الله**» وأن أهالي القطيف تصدوا لذلك المنع واستمروا في ترديد تلك العبارة في أذانهم.

17- لم أقل إنه ليس من حق الدولة القبض على أي مطلوب أمني في منزله. وإنما قلت ليس من حق الدولة اقتحام البيوت وانتهاك حرمتها، وأن ذلك يعتبر تعديًا على حرمة المسكن والأعراض وبالتالي فإن من حق ذلك الشخص الدفاع عن نفسه بأي وسيلة

وقلت مشروعة كانت وأنه عندما سُئلت عما أرمي إليه من قولي »بأي وسيلة كانت« امتنعت عن الإجابة.

18- لم أقل إنني أرى قلة أهمية المحكمة الجعفرية بالقطيف وأرى أن أداءها في خدمة الناس ضعيف، قلت إن الدولة أضعفت المحكمة وإن بداية ضعفها تتزامن مع تولي المدعو/ محمد الجيراني رئاستها في الفترة السابقة وإنه جرى تخفيض مستواها من محكمة إلى دائرة وإن ارتباطها بالمحكمة العامة أدى إلى تكبيلها والحد من فعاليتها، وإن كثيراً من أحكامها ترفضها المحكمة العامة، فكل هذا لم أقله وإنما قلت إن الدولة قلصت صلاحية المحكمة الجعفرية وحولتها إلى دائرة وقلت هذا من أسباب النقمة الاجتماعية، وقلت: لقد أهنتم الشيخ عبدالله الخنيزي حينما أقيل وهو في الخارج يتعالج ولم يخبر بذلك. ولا أذكر أني قلت وإنني سبق أن اقترحت أن يتم استحداث عدة أقسام تندرج تحت المحكمة الجعفرية على عدد مراجع الشيعة، بحيث يتم إحالة دعوى الشخص إلى القسم الذي يمثل مرجعه الديني، إلا أنه لم يؤخذ باقتراحي. ولم أقل إن من حق أبناء الطائفة الشيعية أن يكون لهم محكمة جعفرية فاعلة تطبق عليهم أحكام مذهبهم، وإن كان هو الحق.

19- لم أقل إنني أبديت امتعاضي وإنما قلت إن بعض أصحاب الرأي والمتصدين للعمل الاجتماعي استاؤوا من إقامة مركز شرطة العوامية في وسط البلدة؛ لأنه يضيّق على الناس. وإن بعض المتصدين للعمل الاجتماعي قدموا طلبًا إلى نائب أمير الشرقية الأمير جلوي أن يكون ذلك المبنى كلية للبنات وأنه بعد استحداث

مركز شرطة العوامية وافتتاحه قبل ست سنوات تقريبًا جرى دعمه بطاقم عمل لم يُثر امتعاض الأهالي، إلا أنه بعد ثلاثة شهور تغيرت إدارة المركز وتغيرت المعاملة إلى معاملة سيئة أيضًا مما كوّن ردة فعل سلبية تجاه الشرطة لدى أهالي العوامية.

20- قلت إن القبضة الأمنية في محافظة القطيف تزداد وإن الاعتقالات ولغة الرصاص التي تعتمد عليها الدولة في السيطرة على أحداث القطيف تزيد من حجم الفجوة بين الحكومة وأبناء محافظة القطيف ولم أقل إن عبث بعض المتظاهرين بالممتلكات العامة لا يبرر استخدام الدولة للقوة ضد عامة المتظاهرين. كما قلت إنني أرى أن الحل بيد الدولة وأنه يجب عليها القيام بخطوات كبادرة حسن نية اتجاه أبناء الشعب السعودي عمومًا بِمَنْ فيهم أهالي القطيف، ومنها على سبيل المثال إطلاق جميع الموقوفين وإنهاء قوائم المطلوبين والسماح للممنوعين من السفر بمغادرة البلاد وإن كل قرار له إيجابيات وسلبيات وإن تلك القرارات إذا ما اتخذتها الدولة رغم ما تنطوي عليه من سلبيات، إلا أن إيجابياتها من وجهة نظري ستكون أكبر من السلبيات كونها ستمتص حالة الاحتقان الذي يعاني منه المجتمع.

21- إن الدولة إذا ما أرادت وضع حل لمشكلة القطيف فإن ذلك يحتم عليها وضع جدول بمطالب المحافظة، وإن أبناء القطيف يدركون أنه ليس بالإمكان أن تقوم الدولة بحل جميع مشاكلهم بكبسة زر، وإنما هنالك مطالب تحتاج إلى حلول عاجلة جدًا وأخرى يمكن إرجاؤها إلى المستقبل في وقت تكون الدولة لديها إمكانية لذلك، وإنه زارني بعض الشخصيات من محافظة القطيف

وحينما طلب المحقق ذكر الأسماء وقد ذكرت له اسمًا واحدًا. وفي النقاش طلبوا مني دعوة الناس إلى التهدئة وعدم الخروج في المظاهرات وإلا، فقلت أنا سأكون مشاهدًا فقط ولا أستطيع أن أقول لشخص عنده مطالب وأغلقت الأبواب عليه لتحقيق مطالبه وسيقول لي: هل تستطيع أن تحقق لي مطلبي؟ وبالتالي فليس من حقي منعهم من الخروج في المظاهرات والمطالبة بحقوقهم.

22- قلت إنه حضر إلّي شخص من محافظة الأحساء -لن أذكر اسمه- إلى المسجد الذي أقيم فيه الصلاة بالعوامية قبل مقتل «**منير الميداني**» بحوالي أسبوعين تقريبًا وأخبرني بأنه من جهة رئيس هيئة حقوق الإنسان الأستاذ «**بندر العيبان**» وأخبرني ذلك الشخص يريد مني أن أحضر إلى الرياض للمشاركة في وضع حلول للمشاكل التي تعاني منها محافظة القطيف، فرحبت بتلك المبادرة وأخبرته بقائمة مطالب أبناء الطائفة الشيعية بالقطيف وأنه تم رفعها لإمارة الشرقية وأن الحل بيد الدولة، ورفضت السفر إلى مدينة الرياض خشية أن تكون تلك محاولة لاستدراجي والقبض علّي هناك، وبعد فترة أبلغت بأنه هناك مستشارون من وزارة الداخلية يرغبون في مقابلتي لمناقشة أوضاع القطيف معي فرحبت بذلك وكان الموعد يوم الجمعة عصرًا حسبما أذكر، إلا أنه تم قتل «**منير الميداني**» وبعد إلقائي محاضرة انتقدت فيها قتل الشهيد «**الميداني**» لم يأت المستشارون وغيروا رأيهم ويبدو أنهم قرروا عدم المجيء إلى المنطقة بعد استشهاد الشهيد «**الميداني**» وذلك لعدم مناسبة مجيئهم حينئذ.

23- حضر إلى منزلي المدعو «**محمد المطرود**»، رئيس اتحاد كرة اليد

سابقًا، وأخبرني أنه من طرف إمارة المنطقة الشرقية وتحدث معي بخصوص المظاهرات وضرورة تهدئة الناس، إلا أنني رفضت ذلك لعدم قدرتي على تلبية طلبات الناس ومن مطالبهم مثلًا: «**شخص يقول أنا أخرج مظاهرات لأن أخوي معتقل تقدر تطلّع أخوي.. آخر يقول أنا رحت وطالبت تقدر تحقق مطالبي**»، لم أقل عبارة أحداث الشغب في اللقاء أصلًا.

24- قلت إن مظاهرات في القطيف كانت محدودة وبسيطة وأنني كنت أدعو الناس ودعوت المجتمع بعدم مواجهة الدولة بالسلاح؛ لأن ذلك ليس من مصلحتهم، إلا أننا فوجئنا بالبيان الصادر عن وزارة الداخلية الذي يصف أحداث القطيف بأنها مؤامرة خارجية الأمر الذي زاد حجم المشكلة اتساعًا. وإنني ليس لدي معلومات عن حوادث إطلاق النار الصادرة من المتظاهرين ضد رجال الأمن، ولم أقل إن هنالك كلامًا بأن أفراد أطلقوا كما سمعت إلا أن عددهم محدود، وقلت إن قوات الشغب هي التي قتلت الشباب. ولم أقل عبارة أحداث الشغب، كما لم أقل إنني أدعو المتظاهرين.

25- عند سؤالي عن دعوتي للانفصال عن المملكة في خطبتي التي بعد أحداث البقيع عام 1430هـ- قلت بأن منهجي العام مع وحدة الأمة ولم أقل إن تلك الدعوة كانت حالة خاصة وردة فعل شاذة وإنما قلت ولم تكن الخطبة إلا رد فعل لما تعرض له أهلنا في المدينة، ولم تكن عندي قناعة بالانفصال. وكان الهدف الضغط على الدولة من أجل إلغاء التمييز الطائفي ضد مجتمعنا. وهي نابعة من حرقة في قلبي على النساء والأطفال الذين امتهنت كرامتهم

عندما دخلوا إلى مقبرة البقيع. ولم أقل بأن ولاءنا لهذا البلد لن يكون على حساب كرامتنا وأن الدولة ليست أهم من كرامتي بل إن «**حياتي أيضًا ليست أهم من كرامتي**»، وأن مطالبتي بالانفصال كانت مشروطة في الخطبة بقولي «**إذا حيل بيننا وبين كرامتنا**» لم أقل هذا وإنما قلت وحدة الوطن لن تكون على حساب كرامتنا إلخ. كما لم أقل إلا أن الحكومة السعودية قامت بتضخيم هذه المقولة وجعلت منها دعوة للانفصال عن الدولة كوني قد ذكرت في تلك الخطبة بأن كل الخيارات مفتوحة بما فيها الانفصال وإن كان هذا هو الواقع.

26- لم أقل إنني في إحدى خطبي التي تلت خطبة أحداث البقيع ذكرت في حال حيل بين أبناء الطائفة الشيعية في محافظة القطيف وبين كرامتهم «**نقتل أو نعتقل**» وأن هذا التباين في الخطاب مع ما ذكرته في خطبة أحداث البقيع بأنني لست نادمًا على مطالبتي بالانفصال، وإنما للتوضيح بأن الانفصال ليس مقصودًا في ذاته ولكنه نتيجة حرقة وردة فعل تجاه ما حدث في البقيع، وأرفض إعطاء تبرير نبرة الخطاب وإن ذلك عائدٌ بمراجعتي لنفسي، وكانت نتيجة رد فعل سلبية من المجتمع الشيعي ضدي. فكل هذا الإقرار ليس له وجود وهو محض افتراء من أوله إلى آخره. ولم أقله أصلًا كما لا توجد عندي خطبة فيها هذا القول أصلًا.

27- لم أقل «إنه ليس لدي ما أضيفه لجهة التحقيق وإن الأحداث التي شهدتها محافظة القطيف هي ردود فعل تجاه ما يتعرض له أبناء الطائفة الشيعية من إهانة، وإن التعامل مع الأحداث في محافظة القطيف من قبل الدولة هي ما دفعني لإلقاء

خطبي، وإنني كنت أمارس من خلال المنبر دوري لحثّ الناس على المطالبة بحقوقهم وأرفض تسمية ذلك المسلك بأنه تحريض وإنني كنت أدعو للتحرك وبأن الناس عليهم أن يختاروا الأسلوب الذي يتناسب مع قدراتهم وأن المظاهرات تعتبر أحد أساليب المطالبة بالحقوق إضافة إلى كتابة المقال. عبر أي وسيلة كانت وأؤكد أن المظاهرات حق مشروع للناس وبأن الناس غير ملزمين بتنفيذ تعليمات الدولة بمنعها».

28- لم أقل هذا لأنه لم يسألني المحقق أصلًا عن ذلك بل كنت أنتظر هذا السؤال لأضيف، ولكن لم تتح لي الفرصة أصلًا ولو أتيحت لذكرت الكثير المفيد. وقد قلت المجتمع ولم أقل «**أبناء الطائفة الشيعية**». كما لم أقل هذا أي لإلقاء خطبي، وإنما كان هناك سؤال عن الهجوم على الحكومة والبحرين فكان الجواب أن كل ما جاء في الخطب هو رد فعل لأفعال من قتل واعتقالات تعسفية وظلم لأهلنا في القطيف والبحرين. ولم أقل «**إنني كنت أمارس من خلال المنبر دوري لحث الناس على المطالبة بحقوقهم وأرفض تسمية ذلك المسلك بأنه تحريض وإنني كنت أدعو للتحرك وبأن الناس عليهم أن يختاروا الأسلوب الذي يتناسب مع قدراتهم وأن المظاهرات تعتبر أحد أساليب المطالبة بالحقوق إضافة إلى كتابة المقال**» فهذا كان أجوبة لعدة أسئلة ولم يكن في خطاب عام. كما لم أقل عبارة «**عبر أي وسيلة كانت**» أصلًا. حيث قلت لم أدعُ أبناء القطيف للخروج في مظاهرات نعم دعوتهم للمطالبة بحقوقهم المشروعة دون التعدي على الحق العام والخاص. وقلت لن أحدد الوسائل؛ لأن الوسائل متعددة فكل شخص يختار الوسيلة المشروعة التي تناسبه. وقلت أنا استخدمت وسيلة الكلمة عبر الخطاب بدل

لغة الرصاص وطالبت بذلك. وحينما أصر المحقق على ذكر الوسائل قل وسائل متعددة بعيدًا عن أنها مناسبة أو لا، بسبب الظروف المتغيرة ومن تلك الوسائل - بعيدًا عن نفعها أو ضررها- ملاقاة المسؤولين والكتابة في الصحف والأنترنت والمظاهرات وغيرها من الوسائل. وقلت بأن المظاهرات حق مشروع للناس ولم أقل بأن الناس غير ملزمين بتنفيذ تعليمات الدولة بمنعها.

29- لم أقل إن سبب تطرقي لأحداث البحرين إلخ.، وإنما كان السبب كما قلت هو الظلم والقتل والاعتقال التعسفي. ولهذا السبب ذاته تطرقت في المحاضرات نفسها إلى الظلم والقتل الواقع في سوريا، وانتقدت كلّ الأسر الحاكمة وكذا في تونس وليبيا ومصر واليمن ولكن واضح من هيئة التحقيق أنها تريد الفتنة الطائفية. ولم أقل «**إن سبب تطرقي لأحداث البحرين في خطبي أن هناك ما يزيد على نسبة 90 % من أبناء بلدة العوامية لديهم تداخل عائلي وصلات قرابة مع سكان مملكة البحرين وإن تعاطف أبناء بلدة العوامية مع شيعة البحرين أمر مبرر بالنظر إلى العنف الذي تعرضوا له إثر خروجهم في مظاهرات للمطالبة بحقوقهم**». وما قلته من باب المثال ودافع أكثر وليس كسبب ولم أقتصر على التداخل العائلي بين أهل البحرين والعوامية، وإنما قلت مع أهل القطيف عامة والعوامية خاصة كما لم أذكر «**شيعة**» وإنما أهل البحرين.

30- لم أقل عبارة أقر بأنه بعد الإعلان عن قائمة الـ 23 المطلوبين على أحداث الشغب بمحافظة القطيف تردد على مسجد الإمام الحسين الذي أؤمه ببلدة العوامية عددٌ من أولئك المطلوبين كما لم أقل

عبارة «**لأداء الصلاة خلفي والاستماع لخطبي**». ولم أقل «**لن أدلي بسبب حضورهم أو ما دار بيني وبينهم**»، وذلك لأنه لا سلطة لي عليهم حتى أسألهم عن سبب حضورهم، كما أنه لم يدر بيني وبينهم حديث حتى أقول لن أدلي به. ولأن أسباب الحضور إلى المساجد متعددة وليس من حقي أن أسألهم عن سبب حضورهم. وأنا ما أريد أن أتكلم عن أسماء آخرين وأن ذلك لا يجوز شرعًا وإن ذلك من وجهة نظري يتسبب في إيذاء الآخرين وإنه ليس من حق جهة التحقيق أن تسألني عن ذلك وإجباري على ذكر ما لا أرغب في ذكره لأن ذلك نوع من العبودية التي أرفض الإذعان لها.

31- إن صياغة البند 28 من الإقرار المدعى مدلسة وغير دقيقة، فأنا قلت لا أطالب بأمور شخصية ولم أقل «**إنه طيلة حياتي لم يسبق أن طلبت أمرًا شخصيًّا من حكومة هذه البلاد وأن ترددي على مؤسساتها كان لشأن أحتاجه وأخضع فيه للقانون كمراجعتي للجوازات، وأن الدولة لا تمارس دورها في المحافظة على أمن أبناء مجتمعي، وأن أبناء القطيف مهددون بالقتل والاعتقال والضرب والإهانة والسب في كل مكان**»، ولم أقل عبارة «**وأنهم ليس لهم قيمة لدى الدولة**» كما لم أقل عبارة: «**وإنني لن التزم إلا بقوانين الدولة التي تحميني**»؛ بل قلت لن ألتزم بالقوانين التي تعيق وتمنع حريتي وحقوقي. وقلت أنا لست ملزمًا بكل قوانين الدولة، فالقوانين التي تحرم حلالًا لست ملزمًا بها ولما سأل عن مثال ذلك، قلت: مثل القوانين التي تمنعنا من ممارسة شعائرنا الدينية وتعطيني كرامتي وتحفظ عدالتي وأمني ولكن بحكم النظام الدولي والحدود التي وضعها بين الدول فإنني ملزم بالعيش في

هذه البلاد إلا أن ذلك لا يعني الالتزام بجميع قوانين الدولة؛ لأن ذلك يعني نوعًا من الاستعباد الذي أرفض ولا يقره حتى الشارع الإسلامي.

32- نعم قلت بأن هناك عددًا كبيرًا من أبناء محافظة القطيف تصل أعدادهم إلى مئة ألف شخص خرجوا في تشييع جنازات قتل المظاهرات على الرغم من كونهم لم يسبق لهم المشاركة في المظاهرات، وإن خروجهم في تشييع الجنازات هو من أجل إيصال رسالة للدولة مفادها رفضنا للغة الرصاص وأن مجتمعنا مسالم ويرفض القتل. وقلت إنهم يقولون إن أهداف الشهداء هي أهدافنا.

33- نعم قلت بأن المظاهرات مباحة شرعًا عند فقهاء الشيعة وليست واجبة أو محرمة، وأسأل بأي حق تمنعه الدولة؟ وبما أن المظاهرات مباحة شرعًا فلماذا أمنع الناس من استخدامها في المطالبة بحقوقهم وأنه لا سمع ولا طاعة لمن يسلب حريتي ويسلب مني أمني لا أذكر أني قلت: «**لن أعطي أي أمثلة على سلب الحرية والأمن**»، مع العلم أني ضربت له أمثلة عن امتهان كرامة الناس عند نقاط التفتيش وفي الدوائر الحكومية خصوصًا الأمنية منها مثلًا.

34- لم أقل بأنني فعلًا هربت من رجال الأمن عندما حضروا إلى منزلي لم أقل هذا لأنهم لم يحضروا إلى منزلي أصلًا إلا بعد محاولة الاختطاف وفشلوا فيها قبل عامين للقبض عليّ وإن ذلك يعد اختطافًا لي على أثر خطبتي، عقب أحداث البقيع التي «**دعيت للانفصال**» ولم أقل إنني دعيت إلى الانفصال وإنني لو طلب مني الحضور لحضرت دون الحاجة إلى السعي إلى اختطافي قبل صلاة

الفجر والترصد لي، لم أذكر «**لأي جهة أمنية**». ولم أقل: «**أنني عندما سألت من قبل جهة التحقيق عن المواقع التي هربت إليها والأشخاص الذين ساعدوني في الاختفاء ورفضت إعطاء أي معلومات**». فلم اسأل إلا عن المكان الذي اختفيت فيه فقط ولم أسأل عن أشخاص ساعدوني حيث إنه لم يساعدني أحد.

ملاحظات قبل الختام:

1- إن التكرار في الردود والعبارات والألفاظ جاء ردًا على تكرار هيئة التحقيق والادعاء العام.

2- لو أن القضاء أسقط الدعوى لعدم مؤهلية هيئة التحقيق والادعاء العام لإقامة دعوى عامة فضلًا عن عدم أهليتها لذلك لَكُفِيتُ مؤونة الرد.

3- ولو أن القضاء على الأقل أسقط الدعاوى التي هي ساقطة وفق الإجراءات القضائية المعمول بها، وهذا هو المطلوب من القضاء حفظًا لوقته وجهده فضلًا عن وقت وجهد الآخرين، لاستغنيت عن كثير مما ذكر في الردود بل لاستغنيت عن الأكثر.

4- أنا أخشى أن تنتقل عدوى هيئة التحقيق والادعاء العام بجعل آرائي وتصوراتي أثناء التحقيق تهمًا. فيجعل القضاء آرائي وتصوراتي في الرد هنا تهمًا جديدة أيضًا.

5- أنا في انتظار المحكمة الكبرى التي لا ظُلم فيها والتي يقول الله سبحانه وتعالى عنها: ﴿ فَٱلۡيَوۡمَ لَا تُظۡلَمُ نَفۡسٞ شَيۡـٔٗا وَلَا تُجۡزَوۡنَ إِلَّا مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾[1]، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿ يَوۡمَ هُم بَٰرِزُونَۖ لَا

(1) سورة يس، الآية: 54.

يَخۡفَىٰ عَلَى ٱللَّهِ مِنۡهُمۡ شَيۡءٞۗ لِّمَنِ ٱلۡمُلۡكُ ٱلۡيَوۡمَۖ لِلَّهِ ٱلۡوَٰحِدِ ٱلۡقَهَّارِ ﴿١٦﴾ ٱلۡيَوۡمَ تُجۡزَىٰ كُلُّ نَفۡسِۭ بِمَا كَسَبَتۡۚ لَا ظُلۡمَ ٱلۡيَوۡمَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ﴾[1].

أسأل الله أن يهدينا إلى سواء الصراط والصلاة والسلام على محمد وآله الهداة.

نمر بن باقر بن أمين النمر

(1) سورة غافر، الآيتان: 16 - 17.

ملحق

في سياق مدافعته المستمرة لرفع المظالم ونيل الحقوق، قدم الشيخ النمر في عام 1428 هـ- (2007م) عريضة للحاكم الإداري للمنطقة الشرقية، استلمها بالنيابة نائبه آنذاك، وتعد العريضة غير مسبوقة في صراحتها وشموليتها، ومطالبها الجذرية، أثنى عليها المطلعون والمراقبون، وعدت نموذجًا شجاعًا وصريحًا وأسلوبًا يُحتذى في المطالبة بالحقوق، كان يعرف سلفًا أن الحكومة السعودية لن تولي اهتمامًا عمليًا، ولكنه قدمها في سياق مشروعه السياسي المتدرج، حتى يضع الحجة على هذا النظام المستبد في الخطوات اللاحقة من عمله السياسي.

عريضة العزة والكرامة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعل الحق جليًّا ثابتًا، والباطل غيًّا زائلًا، والصلاة والسلام على الذين صدعوا بالحق ونطقوا بالصدق محمد وآله الطاهرين.

في البدء وقبل الولوج في موضوع المطالب أحب أن أبين بعض المقدمات وهي:

أولًا: سأتحدث بصراحة ووضوح ومن دون تقية ولا مجاملات، لأن التقية موردها دفع الضرر البالغ والخوف من وقوع الجور والظلم والاضطهاد وأنا لا أتوقع حدوث شيء من ذلك عليَّ ولذلك أنا لستُ

مضطَّرًا ولا مجبراً على ممارسة التقية التي لم تشرّع إلا لدفع الضرر البالغ من الجور والظلم والاضطهاد.

ثانيًا: إن فن وحسن الاستماع والإصغاء أهم - في موارد كثيرة - من فن وحسن التحدث والإلقاء؛ ذلك لأن من الأسباب الرئيسة لتوتر العلاقة بين الحكام والمحكومين وبين الآباء والأبناء وهكذا.. هو عدم فهم الحكام والآباء و... لتفكير المحكومين والأبناء و...، بسبب عدم الاستماع لهم أو الاستماع من برج عاجي يفتقر إلى الإصغاء لهم.

ثالثًا: الصراحة والحقيقة مرة وقاسية في بدء تلقيها ولكنها حلوة وناعمة ومخملية لمن يتفكر فيها ويتمكن من اكتشاف المستقبل من خلالها ويملك زمام الأمور والمبادرة دون خوف أو وجل.

رابعًا: إن القراءة العادية للخطاب كفيلة برفع اللبس والغموض والتوجسات والأخطاء وبالتالي معرفة الأشياء على حقيقتها، بشرط أن تكون هذه القراءة مجردة من تراكم التقارير الكاذبة أو المغلوطة ومن مخزن المعلومات الملتبسة أو الخاطئة ومن مطبخ التحليلات المتوجسة أو المتحيزة ومن الخلفية المعلوماتية المشوبة بالتوجس والأخطاء والتحيز والحكم المسبق.

خامسًا: أرجو أن تتسع الصدور للصراحة وذكر الحقيقة ووضع النقاط على حروفها حتى لا يكون هناك داع لأصحاب القلوب الطاهرة والألسن الصادقة أن يمارسوا التقية، ولا يكون هناك مجال لأصحاب القلوب المريضة والألسن الملتوية أن يمارسوا النفاق والدجل والكذب والتزوير والغدر.

سادسًا: إن الفكر الشيعي فكر رافضي، أي يرفض الجور والظلم والاضطهاد،

ولكنه في الوقت ذاته هو أفضل فكر قادر على التعايش مع جميع الديانات والمذاهب والأنظمة والتجمعات لأنه فكر ينشد الإصلاح والسلم والتآلف المجتمعي حتى ولو وقع عليه الجور والظلم وكان على حساب حقوقه لأنه فكر يرفض الفوضى والعنف والتحارب والاضطراب، حيث أسس لنا هذا النهج السلمي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام عندما أعلن وقال وهو البطل الضرغام والليث الحيدري: «**أما والله لقد تقمصها**» أي الخلافة والحكم «**فلان وإنه ليعلم أن محلي منها محل القطب من الرحى، ينحدر عني السيل ولا يرقى إليّ الطير، فسدلتُ دونها ثوبًا وطويتُ عنها كشحًا، وطفقتُ أرتئي بين أن أصول بيد جذاء أو أصبر على طخية عمياء يهرم فيها الكبير، ويشيب فيها الصغير، ويكدح فيها مؤمن حتى يلقى ربه، فرأيت أن الصبر على هاتا أحجى، فصبرت وفي العين قذى، وفي الحلق شجًا أرى تراثي نهبًا**» ولذلك علمنا وأرشدنا لتحمل الجور من أجل السلم الأهلي والاجتماعي، فقال كلمته التي ما زالت ولن تزال تدوي في قلوب عارفيه وتابعيه: «**لأسالمن ما سلمت أمور المسلمين ولم يكن من جور إلا عليَّ خاصة**».

وبعد تلك المقدمات أبدأ حديثي بقول الله العظيم في محكم كتابه الكريم: ﴿ يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴾[1].

إننا لم نطالب ولا نطالب ولن نطالب بشيء يسلب أمن البلاد أو العباد أو يقوِّض أركان الدولة أو يقصِّر أمدها أو يضعِّف

(1) سورة ص، الآية: 26.

مؤسساتها، بل إن كل المطالب التي نبتغيها هي التي تحقق الأمن والاستقرار وتثبت أركان الدولة وتطيل بقاءها وتقوي مؤسساتها، لأننا لا نطالب إلا بالحق الذي شرَّعه الله لعباده وأمر الخلفاءَ من أنبيائه أن يحكموا به بين الناس، إنه الحق الذي يحقق العيش الكريم وحياة الكرامة التي جعلها الله لبني آدم ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾[1] الكرامة الإنسانية التي لا يحق ولا يجوز لأحد مهما أوتي من قوة ضاربة أو مقام سامٍ أن يسلبها أو ينتهكها، بل حتى الإنسان نفسه لا يحق له ولا يجوز له أن يتنازل عنها لأنها من الحقوق التي لا يملك صاحبها التصرف بها أو فيها إلا بما يحفظها ويصلِّب جذورها، وهي حق أسمى من حق الحياة الذي لا يملك أحد فيه مطلق التصرف بل هي المبرر لتمسك وتشبث الإنسان بالحياة والبقاء، بل لا قيمة لحق الحياة إلا بها.

إن هذه الكرامة التي يتطلع لها كل العقلاء والشرفاء من البشر يمكن للإنسان صعود مراقيها من خلال مـدارج التقوى التي يبلغ بها الإنسان أرقى درجات الكرامة ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾[2] ولذلك أصبحت التقوى الخصلة الحميدة التي تَخَلَقَ بها جميع الأنبياء والأئمة عليهم السلام، وأوصوا كل الولاة بالتحلي بها لأنها الأساس الثابت الذي يحافظ على سلامة الحكم وثباته ويمنع انهياره ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾[3].

---

(1) سورة الإسراء، الآية: 70.

(2) سورة الحجرات، الآية: 13.

(3) سورة التوبة، الآية: 109.

ولكي يصطبغ الحكم بالتقوى التي تجلب الخير والثبات وتمنع الانهيار، لا بد من اصطباغ كل التشريعات والنظم كبيرها وصغيرها في كل وزارات ومؤسسات الدولة بقيمة العدالة التي هي أقرب سبيل لبلوغ التقوى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾[1].

إن حكم العدل هو الحق الذي أمر الله نبيه داود عليه السلام الحكم به بين الناس، وهو الأمر الإلهي الذي أمَرَهُ الله لخير خلقه وسيد أنبيائه وأشرف رسله محمد صلى الله عليه وآله وسلم ﴿ فَلِذَٰلِكَ فَٱدْعُۖ وَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْۖ وَقُلْ ءَامَنتُ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِن كِتَٰبٍۖ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُۖ ﴾[2]، بل هو الأمر الإلهي الذي أمَرَ الله به كل مَنْ يعتلي سدة الحكم ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرًا ﴾[3] ولكي تكتمل ثمرة العدل لا بد من إقامة حكم القسط بين الناس ﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾[4] ومن أجل حكم القسط أرسل الله الرسل بالدلائل الواضحة والبراهين الساطعة وأنزل معهم الكتب والدساتير الشاملة وشرع الله فيها أحكامًا قضائية تمنع الظلم وأنزل معهم ميزان العدل والقسط لكي يمارس الناس القسط ويقوموا به ولا يظلم أحدٌ أحدًا، بل أنزل قوة شديدة

---

(1) سورة المائدة، الآية: 8.

(2) سورة الشورى، الآية: 15.

(3) سورة النساء، الآية: 58.

(4) سورة المائدة، الآية: 42.

رادعة تعاقب من يتعدى على حقوق الناس وقد تصل تلك العقوبة إلى أشدها وهي القتال والقتل، كل ذلك منفعة للناس لحياتهم وكرامتهم وأمنهم وحماية جميع حقوقهم وحفظها ومنع ظلم بعضهم لبعض وليس لإشباع شهوة أو لتشفٍ من غيظ ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ۖ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ ۚ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾[1].

إذًا أهم مسؤوليتين يجب على الحاكم القيام بهما هما إقامة حكم العدل وإقامة حكم القسط، لأن العدل يعني انعدام الجور من قبل الحاكم، والقسط يعني انعدام الظلم من قبل الناس لبعضهم بعضًا، وبإقامة حكم العدل وإقامة حكم القسط يستوفي الإنسان جميع حقوقه ويعيش حياة كريمة في جميع الأبعاد المعيشية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعقائدية والشخصية وغيرها.

وهذا يعني أن أوجب الواجبات على الحاكم أمران:

الأول: أن يقيم حكم العدل فلا يجور.

الثاني: أن يقيم حكم القسط لكي لا يظلم أحدٌ من الرعية أحدًا آخر.

إن إقامة العدل من قبل الحاكم، وإقامة القسط من قبل الحاكم والناس، هما الدعامتان الأساسيتان لتشييد الحكم وبناء قوته وحفظ ديموميته، وهما خلاصة المطالب التي ينشدها المجتمع ويتطلع إلى تحقيقها، وبالتالي يحقق النظام الرضا الاجتماعي والفاعلية البناءة والحراك الرشيد والأمن المستتب، فإذا التزم الحكام بإقامة حكم العدل والقسط ارتفع الجور والظلم وإذا

---

(1) سورة الحديد، الآية: 25.

ارتفع الجور رست سفينة النظام على الساحل بعيدًا عن تلاطم أمواج بحر الفتن والاضطرابات الهائجة، واستتب الأمن في جميع الشُّعب والمجالات الحياتية، وإذا استتب الأمن نما الاقتصاد وتضاعفت الثروات واستغنى جميع الناس وأخذ كل إنسان حقه كاملًا غير منقوص «**إذا قام القائم حكم بالعدل وارتفع في أيامه الجور وأمِنت به السُّبل وأخرجت الأرض بركاتها ورُدَّ كل حق إلى أهله**».

من خلال هذه الديباجة اتضحت مطالبنا وهي على وجه الإجمال:

أولًا: العدالة والقسط والحرية في اختيار العقيدة وممارستها وتبني الأفكار والرؤى ومناقشتها: (العدالة والحرية العقائدية والفكرية).

ثانيًا: العدالة والقسط والحرية في اختيار المهنة وترقي المسؤوليات في جميع وأعلى أجهزة الدولة ومؤسساتها: (العدالة والحرية المهنية).

ثالثًا: العدالة والقسط والحرية في استثمار الثروات التي أغدقها الله على هذه البلاد المباركة والتنعم بها: (العدالة والحرية الاقتصادية).

رابعًا: العدالة والقسط والحرية في الرؤى والنظريات والمواقف والمشاركة السياسية: (العدالة والحرية السياسية).

خامسًا: العدالة والقسط والحرية في الأمور الاجتماعية والشخصية: (العدالة والحرية الاجتماعية).

سادسًا: العدالة والقسط في أحكام القضاء والجزاء: (العدالة القضائية).

ولكي لا تبقى المطالب عائمة تغرق في بحر العموميات سأضع بعض نقاط المطالب -التي يتطلع إليها المجتمع- على حروفها لكي تتبين ويمكن قراءتها بوضوح لا لبس فيه، وهي:

1- التدوين والإقـرار دستوريًا للمذهب الشيعي، والاعـتراف به، والإعلان عنه رسميًا، والاحترام والإنصاف له عمليًا في جميع أجهزة الدولة ومؤسساتها.

2- يحق لأي إنسان مسلمٍ وغيره أن يعتنق المذهب الذي يرتئيه، فلكلٍّ الحق في اختيار مذهب أهل البيت مذهبًا له يعتقد بأصوله وفروعه ويتعبّد بها، ولا يحق لأحد إكراهه على تمذهبه أو إجباره على تركه أو ترهيبه لذلك أو منعه من ممارسة شعائره أو مضايقته.

3- إلغاء كافة القوانين والنظم والتعميمات والإجراءات التي تتعدى أو تنتهك أو تُقصي المذهب الشيعي أو أتباعه.

4- استبدال جميع مناهج الدين في المـدارس والجامعات بأحد الخيارات التالية:

أ. وضع منهج دين موحّد يُقتصر فيه على المشتركات بين المذاهب ولا تدوّن فيه أي مسألة خلافية بين المذاهب، وهذا أنسب الخيارات وسيرضي الجميع ما عدا أصحاب العقلية الاقصائية والإلغاء بقوة السلطة أو السلاح، والعجز عن مقارعة الدليل بالدليل والبرهان بالبرهان.

ب. وضع مناهج لكل مذهب والمتعلم هو الذي يختار المنهج إن كان بالغًا أو وليه إن لم يبلغ.

ج. وضع المناهج حسب الغالبية السكانية، وهذا يعني تدريس المنهج الشيعي في القطيف وما شابهها.

د. وضع المناهج حسب الغالبية من طلبة المدرسة وهذا يعني تدريس المنهج الشيعي في أغلب مدارس القطيف وما شابهها.

5- بناء أضرحة أئمة البقيع عليهم السلام في المدينة المنورة بما يتناسب ومقامهم السامي، لتكون مزارات ومشاهد مشرفة كما هي بقية المزارات والمشاهد للأئمة عليهم السلام في إيران والعراق، بل يجب على الدولة التكفل بجميع تكاليف التشييد والبناء، جبراً لما مضى منها خطأً وخطيئةً حينما انساقت وانجرت لضغوط شرذمة من أتباع مذهب واحد وسمحت لها بهدم القبب الطاهرة الذي أحدث جرحًا نازفًا في قلب كل المحبين لأهل البيت عليهم السلام فضلًا عن الشيعة الموالين لهم، لا يندمل مهما تطاولت الأيام والسنين والدهور إلا بإعادة تشييده وبنائه أحسن مما كان، وهذه الشرذمة لا تمثل عقيدة هذا المذهب فضلًا عن بقية المذاهب الإسلامية الأخرى التي تختلف معها بالرأي والموقف والسلوك، ولا أدل على ذلك من موقف هذه المذاهب من هذه الشرذمة وممانعتها هدم قبر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

6- الإجازة لبناء الحوزات والكليات والمعاهد الدينية التي تُدرس العلوم والمعارف الإسلامية المستوحاة من القرآن وروايات الرسول وأهل بيته عليهم السلام، كما هو الحال في العراق وإيران وسوريا ولبنان وغيرها من دول العالم الإسلامي.

7- الاستقلال الكامل للمحاكم الجعفرية عن المحاكم الشرعية الكبرى، ومنعها عن التدخل في أي شأن من شؤون القضاء الشيعي، وتوسيع صلاحية القضاة الشيعة في محاكمهم بقدر ما يتطلبه

المنصب القضائي للحكم والفصل بين الناس، ومتطلباتهم وشؤونهم الشرعية.

8- السماح بتشكيل مجلس للعلماء الشيعة تحت مسمى (مجلس فقهاء أهل البيت) يدخل في عضويته فقط كل من بلغ درجة الفقاهة (الاجتهاد) ومهمته توجيه وترشيد وتطوير كل الخصوصيات والشؤون الشيعية ويسعى لتلبية حاجياتهم الشرعية، ولا بد أن يكون مستقلًا وبعيدًا عن التدخلات الخارجية أو الداخلية.

9- الإجازة لبناء المساجد والحسينيات والمراكز والمؤسسات الدينية، وإزالة كل الموانع والعقبات التي تمنع أو تعطل أو تعيق أو تؤخر أو تعقد مسائل البناء.

10- السماح للناس بممارسة جميع شعائرهم الدينية.

11- إعطاء الشيعة حصة منصفة تتناسب ونسبتهم وكفاءتهم لبيان الأمور الدينية في الإعلام الرسمي بجميع أنواعه.

12- إعطاء الشيعة حصة منصفة تتناسب ونسبتهم وكفاءتهم في إمامة الصلاة في المسجد المكي والمسجد النبوي.

13- فسح المجال للكتاب الشيعي بالدخول من الخارج والطباعة في الداخل.

14- إعطاء الشيعة حصة منصفة تتناسب ونسبتهم وكفاءتهم في المؤسسات التي تشرف عليها الدولة مثل رابطة العالم الإسلامي وكذا أخواتها الأخرى.

15- إعطاء الشيعة حصة منصفة تتناسب ونسبتهم وكفاءتهم في ارتقاء المناصب العليا في الدولة مثل الوزراء وعضوية مجلس الشورى والسلك الدبلوماسي.

16- إعطاء الشيعة حصة منصفة تتناسب ونسبتهم وكفاءتهم في إدارة تعليم البنات بدءًا بمديرة مدرسة فما فوق.

17- إعطاء الشيعة حصة منصفة تتناسب ونسبتهم وكفاءتهم في إدارة وارتقاء المناصب العليا في شركة أرامكو وغيرها من الشركات العائدة للدولة.

18- إعطاء الشيعة حصة منصفة تتناسب ونسبتهم وكفاءتهم في فرص العمل وإدارته في جميع أجهزة الدولة ومرافقها ومؤسساتها.

19- بناء مدينة جامعية في القطيف شاملة لكل التخصصات المهمة والضرورية التي يحتاج إليها الناس وسوق العمل ، وتستوعب جميع الخريجين والخريجات من المرحلة الثانوية حتى الذين تجاوز بهم العمر أو زمن التخرج.

20- إعادة جميع الموظفين والعمال الذين فصلوا من أعمالهم بسبب الاعتقال في عام 1400هـ- وما بعده، واسترداد حقوقهم وتعويضهم معنويًا وماديًا جبرًا لما مضى وتحسينًا لما سيأتي ولتمكينهم من بناء حياة كريمة.

21- إطلاق سراح جميع المعتقلين السياسيين وبالخصوص الذين طال عليهم الأمد في غياهب السجون، فإنهم وأولادهم وزوجاتهم وآباؤهم وأمهاتهم وجميع أهاليهم والمجتمع ينتظرون اليوم الذي

يفك قيد السجان من معصمهم ويلتئم شملهم ويعودون لممارسة حياتهم الطبيعية الكريمة.

22- حل مشكلة البطالة الوهمية وتوظيف جميع الخرجين من الثانوية فضلًا عن الجامعة برواتب مجزية تمكن صاحبها من العيش الكريم بدءًا من الزواج وبناء أسرة فاضلة وبناء بيت سكني ختامًا بالوفرة والرفاه المادي، وتحديد أقصى ساعات العمل وأدنى الأجور لكل مستوى علمي ومهني وعملي حتى لا يَستغل أربابُ العملِ الناسَ التي تسعى لتوفير لقمة العيش الحلال ولو بشق الأنفس.

23- فرز الأمور والقضايا عن بعضها وعدم التعامل معها بشكل أمني دائمًا فهناك الكثير من القضايا لا ربط لها بالجانب الأمني، ولكن عندما تسيس ويتعامل معها من منطلق أمني تفرز مشاكل وأزمات ما كانت تحدث لو لم يتعامل معها أمنيًّا.

24- أن تقف الدولة على مسافة واحدة من جميع فئات المجتمع ومذاهبه وأن لا تنحاز لفئة من مذهب واحد وتستعدي بقية الفئات والمذاهب إرضاء لهذه الفئة على حساب الفئات والمذاهب الأخرى، وبالتالي تحجم نفسها في عنق زجاجتها الضيقة.

25- إيجاد مؤسسة أهلية وحكومية لسماع مظالم الناس وشكاويهم التي تقع عليهم من قبل المسؤولين أو الموظفين في أجهزة الدولة، والسعي الحثيث لإنصاف المظلوم، ومجازاة المعتدي، ويُفضّل أن يكون موقعها في الإمارة وتعيِّن الدولة بعض أعضائها الذين تثق بهم وتعتمد أقوالهم ويختار خيار الناس خيارًا منهم بعدد ما تعينهم الدولة ويتفرع عن هذه المؤسسة لجنة في كل بلدة أعضاؤها من

خيار الناس، فالناس الذين وقع عليهم الظلم يتوجهون إلى اللجنة في بلدتهم واللجنة تتوجه للمؤسسة في الإمارة والمؤسسة تتوجه إلى الجهة المعنية بكل شكوى تصل إليها.

وفي الختام أسأل الله العظيم أن يُزكي قلوبنا ويُطهر ألسنتنا ويُؤلف بيننا ويجمع شملنا ويخذل عدونا وينصر كلمتنا - كلمة التوحيد الخالص - ﴿ سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾[1] وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.

نمر باقر النمر

-1428-07-03هـ

2007-07-18 م

---

(1) سورة الصافات، الآيات: 180 - 182.

فهرس الآيات

الآية		الصفحة
سورة البقرة		
﴿ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَرَآءَ ظُهُورِهِمۡ كَأَنَّهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾	١٠١	١٧٥
﴿ وَمِن ذُرِّيَّتِيۖ ﴾	١٢٤	٨٦
﴿ وَإِذِ ٱبۡتَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٖ... عَهۡدِي ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾	١٢٤	٨٢
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ... وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴾	١٥٩	١٧٦
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ... أَصۡبَرَهُمۡ عَلَى ٱلنَّارِ ﴾	١٧٤-١٧٥	١٧٦
﴿ وَلَكُمۡ فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾	١٧٩	١١٠
﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ ... وَلَبِئۡسَ ٱلۡمِهَادُ ﴾	٢٠٤-٢٠٦	١٥٩
﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡرِي نَفۡسَهُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ رَءُوفُۢ بِٱلۡعِبَادِ ﴾	٢٠٧	٥٦
سورة آل عمران		
﴿ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ... إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴾	٧	٧٩
﴿ فَمَنۡ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡعِلۡمِ ... لَّعۡنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلۡكَٰذِبِينَ ﴾	٦١	٥٩
﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤۡتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلۡكِتَٰبَ ... إِذۡ أَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾	٧٩- ٨٠	٨١

	الآية	الصفحة
﴿ فَمَنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾	٩٤	١٧٧
﴿ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ... لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾	١٤٠	١٣٦
﴿ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ ... قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ ﴾	١٥٤	٥٧
﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ .. فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴾	١٨٧	١٧٥
سورة النساء		
﴿ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا .. مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾	٣٦	٨٣
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ .. أَجْرًا عَظِيمًا ﴾	٤٠	٦٨
﴿ ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْمًا مُّبِينًا ﴾	٥٠	١٧٧
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ... سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴾	٥٨	١٧٥، ٢٢٣
﴿ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾	٥٩	٤٧، ٧٧، ٧٨
﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ ... وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾	٥٩	٤٨، ٧٨
﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ ... ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴾	٦٠	٨٧
﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾	٨٠	٧٨
﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾	٨٢	٨٨
﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ... ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾	٨٣	٧٩

	الآية	الصفحة
﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا ... عَذَابًا عَظِيمًا ﴾	٩٣	٥٤، ١٤٠
﴿ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ... وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴾	٥٣	٥٤
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ ... تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾	١٣٥	١٧٤

سورة المائدة

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ ... بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾	٨	١٧٤، ٢٢٣
﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ... فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴾	٣٢	٥٤، ١٧٨
﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ ... عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾	٣٣	١٥٨
﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُواْ عَلَيْهِمْ ۖ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾	٣٤	١٨٠
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ... لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾	٣٥	١٢٣
﴿ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾	٥٠	١٧٠، ١٧٢
﴿ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾	٥١	١٧٤
﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ... فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴾	٥٥- ٥٦	٥٩، ٧٨
﴿ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾	٦٧	١٧٣
﴿ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾	١٠٨	١٧٣
﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾	٤٢	١٧٤، ٢٢٣

	الآية	الصفحة
سورة الأنعام		
﴿ مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ ﴾	٣٨	٨٨
﴿ وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾	٤٣	٥٣
﴿ قُلْ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ يَشْهَدُونَ ... لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾	١٥٠- ١٥٣	٩١، ١٧٢
﴿ قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ ... لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾	١٥١	٨٤
﴿ إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ ... يُرْجَعُونَ ﴾	١٦٦	١٧٦
سورة الأعراف		
﴿ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ... قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾	٧٨	٨٠، ١٧١
﴿ وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا ... وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴾	٢٨-٣٠	١٧١
﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ ... مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾	٣٢- ٣٣	١٧١
﴿ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ﴾	٥٦	١٥٩
﴿ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾	١٥٧	٩٠
﴿ وَنَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَٰهِرُونَ ﴾	١٢٧	١٨١
﴿ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُوا۟ ... وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾	١٢٨	١٨١
﴿ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا ... لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾	١٧٥- ١٧٦	١٢٧، ١٧٦

	الآية	الصفحة
سورة الأنفال		
﴿ وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلْيَوْمَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَإِنِّى جَارٌ لَّكُمْ ﴾	٤٨	٥٣
سورة التوبة		
﴿ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ ... عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾	٣١	٨٢
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّ كَثِيرًا ... فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾	٣٤	١٢٧
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ ... وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴾	٦٦-٧٣	٦٨، ١٢٣
﴿ أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَٰنَهُۥ عَلَىٰ تَقْوَىٰ .. لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾	١٠٩	٢٢٢
﴿ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾	١١١	٥٦
﴿ وَلَا يَرْغَبُوا۟ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ ۚ ﴾	١٢٠	٥٧
سورة يونس		
﴿ قُلْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَهْدِىٓ... كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾	٣٥	١٣٦
﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ... أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ ﴾	٥٩-٦٠	٩١
سورة يوسف		
﴿ قَالَتْ فَذَٰلِكُنَّ ٱلَّذِى لُمْتُنَّنِى فِيهِ ۖ ... مِّنَ ٱلصَّٰغِرِينَ ﴾	٣٢	١٨٣

	الآية	الصفحة
﴿ قَالَ رَبِّ ٱلسِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ ... وَأَكُن مِّنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾	٣٣	١٨٣
﴿ ثُمَّ بَدَا لَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا رَأَوُا۟ ٱلْـَٔايَٰتِ لَيَسْجُنُنَّهُۥ حَتَّىٰ حِينٍ ﴾	٣٥	١٨٣
سورة النحل		
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ .. لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾	٩٠	١٧٤
﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ... لَا يُفْلِحُونَ ﴾	١١٦	٩٠، ١٧٧
سورة الإسراء		
﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ ﴾	٧٠	٢٢٢
سورة الكهف		
﴿ وَكَذَٰلِكَ أَعْثَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوٓا۟ ... لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴾	٢١	٦١، ١١٤
﴿ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ۚ ﴾	٢٩	٢٠٢
سورة طه		
﴿ قَالَ ءَامَنتُمْ لَهُۥ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ ۖ ... عَذَابًا وَأَبْقَىٰ ﴾	٢٧	١٨١
﴿ وَٱجْعَل لِّى وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِى... سُؤْلَكَ يَٰمُوسَىٰ ﴾	٢٩-٣٦	٨٦
﴿ قَالُوا۟ لَن نُّؤْثِرَكَ عَلَىٰ مَا جَآءَنَا... جَزَآءُ مَن تَزَكَّىٰ ﴾	٧٢- ٧٦	١٨١

	الآية	الصفحة
سورة الأنبياء		
﴿ وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِمْ فِعْلَ ٱلْخَيْرَٰتِ ﴾	٧٣	٨٦
سورة الحج		
﴿ وَجَٰهِدُوا۟ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ ... وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ ﴾	٧٨	١٢٣
سورة النور		
﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ .. عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴾	١٥	١٨٤
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا .. تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾	٢٨-٢٧	١٤٦
سورة الشعراء		
﴿ قَالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا .. وَأَنتَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾	١٩-١٨	١٩٩
﴿ وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَىَّ أَنْ عَبَّدتَّ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴾	٢٢	١٩٩
﴿ قَالَ لَئِنِ ٱتَّخَذْتَ إِلَٰهًا غَيْرِى لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ ٱلْمَسْجُونِينَ ﴾	٢٩	١٨٣
﴿ قَالَ أَوَلَوْ جِئْتُكَ بِشَىْءٍ مُّبِينٍ ﴾	٣٠	١٨٣
﴿ وَلَا تُطِيعُوٓا۟ أَمْرَ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٥١﴾ ٱلَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ ﴾	١٥٢-١٥١	٨٣
سورة القصص		
﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ ۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٨﴾ ﴾	٦٨-٦٧	٧٧، ٨٦
﴿ وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾	٧٧	١٦٠

	الآية	الصفحة
سورة العنكبوت		
﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ ... بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾	٨	٨٣
﴿ مَثَلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْلِيَآءَ ... لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴾	٤١	٨٠
سورة السجدة		
﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ ... بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ ﴾	٢٤	٨١، ٨٦
سورة الأحزاب		
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ ... عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾	١	٦٨
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ ﴾	١	٨٣
﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾	٣٣	٥٩
﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ ... ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴾	٣٦	٧٨، ٨٦
سورة سبأ		
﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ... فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾	٢٤	٧٣
سورة يس		
﴿ فَٱلْيَوْمَ لَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾	٥٤	٢١٤
سورة الصافات		
﴿ سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾	١٨٠-١٨٢	٢٣١

	الآية	الصفحة
سورة ص		
﴿ يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً ... يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴾	٢٦	١٧٥، ٢٢١
سورة الزمر		
﴿ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ۚ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ .. هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ ﴾	٣	٨١
سورة غافر		
﴿ يَوْمَ هُم بَٰرِزُونَ ۖ لَا يَخْفَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ... سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴾	١٦-١٧	٢١٤
﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِىٓ أَقْتُلْ مُوسَىٰ .. فِى ٱلْأَرْضِ ٱلْفَسَادَ ﴾	٢٦	١٠٣، ١٨١
﴿ وَقَالَ مُوسَىٰٓ إِنِّى عُذْتُ بِرَبِّى وَرَبِّكُم مِّن كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لَّا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ ٱلْحِسَابِ ﴾	٢٧	١٨١
سورة الشورى		
﴿ فَلِذَٰلِكَ فَٱدْعُ ۖ وَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ ۖ ... بَيْنَنَا ۖ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴾	١٥	١٧٤، ٢٢٣
﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْىُ هُمْ ... فَمَا لَهُۥ مِن سَبِيلٍ ﴾	٣٩-٤٦	١٨٦
سورة الأحقاف		
﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا ۖ ... ٱلَّذِى كَانُوا۟ يُوعَدُونَ ﴾	١٥-١٦	٨٣

	الآية	الصفحة
سورة محمد		
﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ .... قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴾	٢٢-٢٤	١٦٠
سورة الفتح		
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ ... أَجْرًا عَظِيمًا ﴾	١٠	٥٥، ٥٦
سورة الحجرات		
﴿ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾	٩	١٧٥
﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ ﴾	١٣	٢٢٢
سورة الذاريات		
﴿ وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾	٥٥	١٧٢
سورة النجم		
﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾	٢-٣	٨١
سورة القمر		
﴿ سَيَعْلَمُونَ غَدًا مَّنِ ٱلْكَذَّابُ ٱلْأَشِرُ ﴾	٢٦	٧٣
سورة الحديد		
﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا ... قَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴾	٢٥	١٧٥، ٢٢٤

	الآية	الصفحة
سورة المجادلة		
﴿ ٱسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ ٱلشَّيْطَٰنُ... هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴾	١٩	٥٣
سورة الصف		
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ... مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾	٢-٣	١٦٩
سورة الجمعة		
﴿ مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ.. ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾	٥	١٢٨، ١٧٥
سورة المنافقون		
﴿ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟... فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴾	١- ٣	٦٨
سورة الملك		
﴿ فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾	٢٩	١٦٤
سورة الجن		
﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ ﴾	١٨	١٤٢

فهرس الأحاديث

«أحب الله من أحب حسينًا» ٦٠
«احتج إلى من شئت تكن أسيرًا» ٥٢
«أذكركم الله في أهل بيتي أذكركم الله من أهل بيتي» ٦٠
«أصحابي أصحابي» ٦٣
«ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي» ٦٠
«ألا وإن الدعي ابن الدعي ... على مصارع الكرام» ٤٤
«اللهم إنك تعلم أنه لم يكن الذي ... حدودك» ٤٥
«اللهم صل على محمد خاتم النبيين... المنتجبين» ٧١
«اللهم وأصحاب محمد خاصة الذين أحسنوا... إعزاز دينك من مظلومهم» ٧٠
«أما من كان من الفقهاء صائنًا... فقهاء الشيعة لا جميعهم» ٨٥
«أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة» ٧٢
«إن الأئمة من قريش... من غيرهم» ١٣٧
«إن أبغض الخلائق إلى الله رجلان... لا أعرف من المنكر» ٥٩، ٩٤
«إنما بدء وقوع الفتن أهواء تتبع... على غير دين الله» ٨٧
«إني تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتم ... أهل بيتي» ٦٠
«ترد على أحدهم القضية في حكم .. عن تبليغه وأدائه» ٨٧
«الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة» ٦٠
«حسين مني وأنا من حسين» ٦٠
«الخلفاء من بعدي اثنا عشر كلهم من قريش» ٥٥، ٨٨
«الساكت عن الحق شيطان أخرس» ١١٨، ١٥٥
«فاطمة بضعة مني من آذاها فقد آذاني» ٦٠

«فاسمعوا له وأطيعوا فيما طابق الحق» ٨٦
«قاضيان في النار وقاض في الجنة» ٩٤
«كل واحد منهما (أي الزبير وطلحة) يرجو الأمر .. ليأتين هذا على هذا» ٨٠
«كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته» ١٩٩
«لأعطين الراية» ٦٠
«لقد رأيت أصحاب محمد (ص) فما أرى أحدًا... ورجاء للثواب» ٧٠
«لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق» ٨٤
«لم أخرج أشرًا ولا بطرًا... وهو خير الحاكمين» ٤٤
«ما قاتلتكم لتصلوا وتصوموا... أعطاني الله ذلك» ٨٠
«من كنت مولاه فهذا علي مولاه الهم وال من والاه ... واخذل من خذله» ٦٠
«والٍ ظلوم خير من فتنة تدوم» ٤٧
«وعلى الإسلام السلام إذا ابتليت الأمة براع مثل يزيد» ٤٥
«وقد علمتم أنه لا ينبغي أن يكون ... فيهلك الأمة» ١٣٧
«ويزيد شارب الخمر قاتل النفس المحترمة ومثلي لا يبايع مثله» ٤٥

فهرس الموضوعات

أ

آدم عليه السلام (النبي) ١٧٩، ٢٢٢

آل خليفة ٩٧، ١٢٦

آل سعود ١٣، ١٧، ٢١، ٢٤، ٩١، ٩٧، ١٢٦، ١٢٨، ١٣٤، ١٣٧، ١٣٨، ١٤٠

أئمة البقيع ٦٤، ١٤٦، ٢٠٤، ٢٢٧

أبو بكر الصديق ٥٩

أبوحنيفة ١١٥

أبو شجاع الشربيني الشافعي ٤٢

أبو طالب ٧٢، ٧٣

أبو لؤلؤة ٩٨

أبو لهب (عم الرسول) ٧٢

أحمد الجعفري (الشيخ) ٤١

أحمد بن حنبل ٥٩، ٦١، ١١٥

أسامة بن لادن ٩٥، ١٩٦

أفريقيا الوسطى ١١٢

أفغانستان ١١١

أم البنين ٦٥، ٦٦

أمريكا ٧٧، ١١٠، ١١١، ١١٢، ١٢١، ١٣٩

أهل البغي ٤٣

أهل البيت عليهم السلام ٥٢، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٣، ٧١، ٧٢، ٩٠، ٢٢٦، ٢٢٨

أهل الخليج ٩٨

أوروبا ٧٧

أولاد عبد العزيز ١٣٥

إبراهيم عليه السلام (النبي) ٦١، ٨٢، ٨٦، ١١٥

إيران ١١٠، ١١١، ١١٢، ١١٣، ١٣٩، ٢٢٧

ابن تيمية ٦٠

ابن قيم الجوزية ٦١

ابن كثير ٧٢

الأحساء ٢٠٤، ٢٠٧

الأردن ٦١، ١١٥

الأسطول الخامس ١٢١

الألمان ١٠

الأمريكيون ١٣٧

الأنصار ٧٩

الإقناع ٤٢
الإيرلنديون ١٠
الانتهازيون ٤٧، ٧٧

ب

البحرين ٦، ١٥، ٢٤، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١١٦، ١١٧، ١٢١، ١٢٢، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٨، ١٣٩، ١٥٠، ١٥١، ١٩٧، ١٩٨، ٢١١
البقيع ٥، ١٠، ٦٤، ٦٦، ٦٧، ١١٤، ١١٥، ١٤٦، ٢٠٤، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٣، ٢٢٧
البهوتي الحنبلي ٤٢
باب خيبر ٦٠
باكستان ١١١
بستان السديرات ١٠٥، ١٠٧
بستان الوقف ١٥٢
بندر العيبان ٢٠٧
بنو أمية ٧٢
بنو إسرائيل ٦٠
بنو هاشم ٥٩، ٦٠، ١٣٧
بوابة البقيع ١٤٦

ت

الترمذي ٥٨، ٦٩
تاريخ الطبري ٥٨، ٦٩
تبوك ٦٩
تفسير الجلالين ٥٩
تونس ٩٧، ١٩٨، ٢١١

ج

جامع الحسين ١١٠
جعفر ٦٠
جلوي (الأمير) ٢٠٥
جمهورية ألمانيا الاتحادية ١٠
جيش يزيد ٤٤

ح

الحركة الرّساليّة ٢١
الحسن عليه السلام (الإمام) ٥٩، ٦٠، ٧٠
الحسين عليه السلام (الإمام) ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٥٩، ٦٠، ٦٦، ١١٠، ١١٤، ١١٦، ١١٩، ١٢٠، ١٢٢، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٧، ١٣٢، ٢١١
حاشية ابن عابدين الحنفي ٤٣
حاشية الدسوقي ٤٣

حجر إسماعيل ١١٥
حسني مبارك ٤٨
حسين حسن علي آل ربيع ١٣٠
حكام الدولة العربية ١٣٩
حمد بن خليفة ٢٤
حمزة (عم النبي) ٦٠، ٧٢

خ

الخليج ٩٨، ١١٠، ١٢٠، ١٢٢، ١٢٥، ١٥٠، ١٦١
الخوارج ٤٢، ٤٦
خادم الحرمين ١٤
خليل المالكي ٤٣

د

الدول العربية الإسلامية ٤٩، ١١١، ١٣٩
الدول الغربية ١١٢
الدولة العثمانية ١٧، ٤٩، ٧٥
داود عليه السلام (النبي) ٢٢٣
دول الخليج ١٢٠، ١٢٥، ١٥٠، ١٦١
دولة الإمارات ١١٥

ذ

الذهبي ٥٨، ٦٩

ر

الربانيون ٤٥
الربيع العربي ١٥
الرياض ٦٦، ٢٠٧
رابطة العالم الإسلامي ٢٢٨

ز

الزارة ١١٤
الزبير ٨٠
زاد المعاد في هدي خير العباد ٦١
زايد آل نهيان ١١٥
زين العابدين عليه السلام (الإمام) ٧٠، ٧١
زين العابدين بن علي (الرئيس) ٤٨

س

السعودية ١٠، ١٣، ١٧، ٣٧، ٤٩، ٧٤، ١١٢، ١١٣، ١٣٩، ٢٠٩، ٢١٩
السعوديون ١٠، ٢٠٦
السلطة التنظيمية ٣٤

السلطة التنفذية ٣٣
السلطة الفلسطينية ١١٥
السلطة القضائية ٣٣، ٣٤
السلفيون ٦١، ١٢١، ١٣٥، ١٣٩
السنة ٥٥، ٥٨، ٥٩، ٦١، ٦٥، ٦٩، ٧١، ٧٢، ٧٥، ٩٧، ٩٨، ١١٠، ١١٢، ١١٣، ١٢١، ١٢٥، ١٣٦، ١٤٠، ١٤٤، ١٦٩، ١٩٥، ٢٠٠
السياسيون ٣٢، ١١٦، ١٨٨، ٢٢٩
سلمان الفارسي ٧٢
سمرقند ٦١، ١١٥
سوريا ٥٠، ٥١، ٥٢، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١١٥، ١٩٨، ٢١١

ش

الشبكة المعلوماتية ١٠١، ١٥٥، ١٥٦، ١٨٥
الشرح الكبير ٤٣
الشعب البحريني ١٠٠
الشعب السوري ٥٢
الشيعة ١٠، ١٢، ١٤، ١٥، ٥٥، ٦٥، ٦٦، ٧٢، ٧٧، ٨٤، ٨٥، ١٢١، ١٣٥، ١٣٩، ١٤٠، ١٤٤، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٦، ٢٠٠، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢١٣، ٢٢٧، ٢٢٨
شبكة إسلام أون لاين نت ١١٢
شركة أرامكو ٢٢٩
شيعة البحرين ٢١١
شيعة القطيف ٢٣، ٦٦، ١٩٧

ص

الصحابة ٥، ٥٩، ٦٢، ٦٣، ٦٨، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٧٥، ٧٩
الصومال ١١١
صادق محمد الجبران ١٠٦، ١٩٢
صحيح البخاري ٥٨، ٦٩
صحيح مسلم ٥٩، ٦٩
صفية (عمة الرسول) ٦٥

ط

الطغاة ٢٤
طلحة ٨٠

ع

العراق ٦١، ١١١، ١١٥، ٢٢٧
العرب ٦٠
العسكري عليه السلام (الإمام) ٨٥

العلماء السلفيون ١٣٥
العوامية (بلدة) ٣٦، ٩٩، ١٠٤، ١١٠، ١١٤، ١١٦، ١١٧، ١١٩، ١٢٠، ١٢٢، ١٢٤، ١٢٦، ١٢٧، ١٣٠، ١٣٢، ١٣٨، ١٥٢، ١٥٣، ١٩٧، ٢٠٣، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢١١
عاتكة (عمة الرسول) ٦٥
عاشوراء ١٢٠، ١٢٢
عبد العزيز (الملك) ١٧، ٢٣، ٤٩، ٧٥، ٩١، ٩٢، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧
عبد القادر الجيلاني ١١٥
عبد الله الخنيزي (الشيخ) ٢٠٥
عبد الله (الملك) ١١٠
عبد الله بن أُبي ٧٢
عبد الله بن سلمان صالح آل سريح ١٣٠
عبد الله بن عمر ٧٤
عثمان بن عفان ٥٩، ٦٩
عزيز مصر ١٨٣
علماء السنة ١١٠، ١٤٤
علي عليه السلام (الإمام) ٤٦، ٤٧، ٥٢، ٥٥، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٩، ٧٠، ٧٢، ٧٩، ٨٠، ٨٦، ١٣٧، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٢١
علي بن حسن أحمد آل زايد ١٣٠
عمار (من الصحابة) ٧٢
عمر بن الخطاب ٥٩، ٧٤، ٩٨
عمر بن ود ٦٠

ف

الفراعنة ١٠٢
فاضل بن حسن عبد الله الصفواني ١٣٠
فاطمة عليها السلام (الزهراء) ٥٩، ٦٠، ١٠٤
فرعون ١٠٢، ١٨١، ١٨٣، ١٨٥، ١٩٩
فرنسا ١١٢
فقهاء الشيعة ٨٥، ١٤٤، ٢١٣
فلسطين ١١١، ١١٥، ١٢١

ق

القاعدة الأمريكية ١٢١
القدس ١٢١
القذافي ٤٨
القرآن الكريم ٥٨، ٦٢، ٩٢
القضاة الشيعة ٢٢٧
القطيف ٢٣، ٤٠، ٤١، ٦٤، ٦٦، ٩٦، ١٠٤، ١١٨، ١٢١، ١٢٥، ١٣٢، ١٣٨،

١٣٩، ١٤٠، ١٤١، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٧،
١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٧، ١٥٨، ١٩٧،
٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٦،
٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١، ٢١٢،
٢١٣، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٩
القوات البحرينية ٩٨
قبر أبي حنيفة ١١٥
قبر أحمد بن حنبل ٦١، ١١٥
قبر أم البنين ٦٦
قبر إسماعيل ٦١، ١١٥
قبر البخاري ٦١، ١١٥
قبر الرسول ﷺ ٦١، ٦٢، ١١٤،
٢٢٧
قبر هاجر ٦١، ١١٥
قبر ياسر عرفات ١١٥
قريش ٥٥، ٥٩، ٨٨، ١٣٧
قطر ١٣٩
قم ٢١
قوات درع الجزيرة ٢٤، ٩٨، ١٢٠،
١٢١، ١٢٨، ١٥١
قوى الأمن الداخلي ١٨، ٣٨، ١٨٩،
١٩٤

ك

الكرامة ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٦،
٤٠، ٤٣، ٤٤، ٦٥، ١٢٢، ١٢٤، ١٢٦،
١٣٢، ١٦٥، ١٩٧، ٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٢،
٢٢٢
الكعبة ٤٤، ٤٥، ٦٠، ٦١، ١١٥، ١١٦
الكفار ٦٠، ٦٢، ١١٤
الكوفة ٤٤
الكيان الصهيوني ١١١
كربلاء ١٢٠، ١٢٢

ل

لبنان ٧٧، ١١١، ٢٢٧
ليبيا ٩٨، ١٩٨، ٢١١

م

المحكمة الجزائية ١٤، ٤١
المحكمة الجعفرية ٢٠٥، ٢٢٧
المدينة المنورة ٦٥، ٢٢٧
المسجد الحرام ١١٥
المسجد المكي ٢٢٨
المسجد النبوي ٢٢٨
المسلمون ٤٠، ٦١، ٧١، ٧٩، ١١٥،
١١٦، ١٢٩

المسلمون السلفيون ٦١
المشركون ٦٢، ٧٢
المعارضة السورية ١٠٠
المعارضة المسلحة ٥١، ٥٢، ٥٣
المعتقلون السنة ١٢٥، ١٦٩
المعتقلون الشيعة ١٢٥، ١٦٩
المنافقون ٦٢، ٦٨
المنامة ١٢١
المنطقة الشرقية ٢١، ٣٥، ١١٠، ١١٣، ١١٨، ٢٠٨
المنظمات الحقوقية العالمية ١٠
المهاجرون ٧٩
المهدي عجل الله فرجه الشريف (الإمام) ٥٥، ٥٦، ٨٤، ٨٨، ١٣٧، ١٤٠
مالك الأشتر ٨٦
مبنى إدارة الدفاع المدني ١٠٤، ١٠٧
مجلس الشورى ٢٢٩
مجلس فقهاء أهل البيت ٢٢٨
محكمة الاستئناف ١٤، ٩٢
محمد الجيراني ٢٠٥
محمد الدوسري ١٩
محمد الزنادي ١٣٠، ١٣١
محمد المطرود ٢٠٧
محمد باقر النمر ١٠٦، ١٩٢
محمد بن سعود ١٣، ١٣٤، ١٣٥
محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله وسلم (النبي) ٢٧، ٦٠، ٧٠، ٧١، ٩١، ١١٥، ٢١٥، ٢١٩، ٢٢٣، ٢٣١
محمد بن عبد الوهاب ١٣، ١٣٤
محمد مرسي ٤٨
مدرسة الرساليين ٢٢
مرسي علي إبراهيم آل ربح ١٣٠
مركز شرطة العوامية ١٣٠، ٢٠٥، ٢٠٦
مستشفى الظهران العسكري ١٨، ١٨٩، ١٩٤
مستشفى سجن الحائر ١٩٤
مستشفى قوى الأمن الداخلي ١٨، ١٨٩
مسجد أحمد بن محمود ١٠٤
مسجد الإمام الحسين ١١٤، ١١٦، ١١٩، ١٢٠، ١٢٢، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٧، ١٣٢، ٢١١
مسجد فاطمة الزهراء ١٠٤
مسند أحمد ٥٨، ٦٩
مصر ٤٨، ٨٦، ١٨٣
معاوية ٤٥، ٤٦، ٦٩، ٧٢، ٧٣، ٨٠، ٨٨

مفتي المملكة ١٢٠، ١٢١
مقام إبراهيم ٦١، ١١٥
مقبرة البقيع ٦٤، ٦٦، ٦٧، ١١٤، ١١٥، ٢٠٩
مكة ٤٤، ١١٥، ١٩٦
مملكة البحرين ١٥، ١٢٦، ١٩٧، ٢١١
منير الميداني ٢٠٧
ميدان الفاروق ٩٨
ميدان اللؤلؤة ٩٨
ميناء جدة ١١١

ن

ناصر الدوسري ١٤
نايف بن عبد العزيز ٢٣، ١٣٧
نمر باقر النمر (الشيخ) ٩، ١٠٤، ١٠٩، ٢٣١

هـ

هاجر (أم إسماعيل النبي عليها السلام) ٦١
هارون عليه السلام (أخ النبي موسى عليه السلام) ٦٠
هارون الرشيد ١٦٠
هيئة التحقيق والادعاء ٥، ١٤، ١٦، ١٧، ١٩، ٢٧، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٣٣، ٥٠، ٦٣، ٦٩، ٧٢، ٧٣، ٧٥، ٨٩، ٩٢، ٩٣، ٩٦، ٩٨، ١٠٠، ١٠٦، ١٠٩، ١١٢، ١٢٩، ١٣٢، ١٥٥، ١٦٠، ١٦٢، ١٦٤، ١٦٥، ١٦٧، ١٧٠، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥، ١٨٧، ١٨٨، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ٢١٤
هيئة القضاء ١٧
هيئة حقوق الإنسان ٢٠٧
هيومن رايتش ١٠

و

الوهابية ١٣
واشنطن ٦٥
وتش ١٠
وجهاء القطيف ١٥٠، ١٥١
وزارة الداخلية ١٦، ١٧، ٣٠، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٨، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٩٢، ٩٣، ٩٥، ٩٧، ٩٨، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٦، ١٠٧، ١١٠، ١١٣، ١١٦، ١١٧، ١١٨، ١١٩، ١٣٢، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٥، ١٤٧، ١٥٣، ١٥٥، ١٥٧، ١٦١،

١٦٢، ١٦٥، ١٦٧، ١٦٨، ١٧٠، ١٨١،
١٨٢، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥، ١٨٧، ١٩٣،
٢٠٧، ٢٠٨
وزارة المالية ٣١
وليد أبو الخير (المحامي) ١٤

ي

اليمن ٩٧، ٩٨، ١١١، ١٩٨، ٢١١
يزيد بن معاوية ٤٤، ٤٥
يوسف بن غرم الله الغامدي
(القاضي) ١٤، ١٩

قليلةٌ هي الشخصيات التي تكتب نهايتها التاريخية
بطريقتها، قبل أن تكتبها أقلام التاريخ. وحده **النُمِر**
خطّ أسطورة بقائه وخلوده بموقفه وقلمه، حتى
اللحظات الأخيرة.

ظل صامدًا في وجه سجّانه، حتى مُكّن من قلمه
وورقته، ليخط بعدها فصولا من عزته وكرامته، ورقة
حِجاج، وردُّ اعتبار، وإقرارُ عِزّة، وتوقيع شهادة؛

ليتوج تاريخه ممهورًا بـ **"مرافعة كرامة"**.

ISBN 978 - 9953 - 0 - 3636 - 6
9 789953 036366 >

مرآة البحرين
Bahrain Mirror